

أ.د محمد مدحت مصطفی

الزراعية

الأسس والنظريات والتطبيق

/

أستاذ الاقتصاد الزراعي بجامعة المنوفية

1998

15365/97

الترقيم الدولي I.S.B.N. 977-5241-44-8

مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية

أ.د محمد مدحت مصطفى

الإهداء

ثمرة الحياة وأمل الزمن القادم.

فهرس الموضوعات

الباب الأول: الأرض والسكان والنمو

الفصل الأول: الإنسان والمجتمع والزراعة.

الفصل الثاني: المنظور المحلى والعالمي للأرض والسكان.

الفصل الثالث: الموارد والنمو الاقتصادي

الباب الثاني: الأراضي الزراعية ونظرية الثمن

الفصل الرابع: الطلب على الأراضي الزراعية.

الفصل الخامس: العرض الاقتصادي للأراضي الزراعية.

الفصل السادس: تثمين الأراضي الزراعية.

الباب الثالث: الربع بين تناقص الغلة ونظرية التمنطق.

الفصل السابع: الأرض وتناقص الغلة.

الفصل الثامن: الأرض ونظرية التمنطق.

الفصل التاسع: نظرية الريع.

الباب الرابع: تصنيف الأراضي الزراعية.

الفصل العاشر: نظرة تاريخية على تصنيف الأراضي الزراعية.

الفصل الحادي عشر: التصنيف التطبيقي للأراضي الزراعية.

الفصل الثاني عشر: التصنيف الإستخدامي للأراضي الزراعية.

الباب الخامس: التشريعات الخاصة بحماية الأراضى الزراعية

الفصل الثالث عشر: المخاطر التي تتعرض لها الأراضي الزراعية.

الفصل الرابع عشر: التشريعات في شأن عدم المساس بالرقعة الزراعية.

الفصل الخامس عشر: التشريعات الأخرى ذات العلاقة.

الباب السادس: ملامح خاصة بالحيازة في الريف المصري

المراجع وقراءات مُقترحة.

الملاحق.

أ.د محمد مدحت مصطفى

رغم الاهتمام الكبير بالزراعة والعلوم الزراعية، وكذلك الاهتمام بالاقتصاد والعلوم الاقتصادية إلا أنه يغيب عن بال الكثيرين فرع هام من فروع علم الاقتصاد يستند إلى كل من معارف ونظريات العلوم الزراعية، ومعارف ونظريات علم الاقتصاد ألا وهو علم الاقتصاد الزراعي. وقد يعود السبب في ذلك إلى أن ذلك العلم يتم بحثه وتدريسه في كليات الزراعة وهي من الكليات العملية التي يعتقد البعض خطأً أنها لا تهتم بالعلوم الاجتماعية، فالاقتصادي الزراعي هو بالأساس مهندس زراعي مُختص في مجال الاقتصاد الزراعي وبقدر ما تُقاس كفاءته بقدرته على التحصيل والإبداع في العلوم الاقتصادية تُقاس أيضا بمدى قدرته على التحصيل والإبداع في العلوم الزراعية. ولعلم الاقتصاد الزراعي فروع عديدة من بينها: التسويق الزراعي، والتمويل الزراعي، وإدارة الأعمال المزرعية، والتنمية الزراعية، والسياسة الزراعية، واقتصاديات الموارد الزراعية التي يضم بين دفتيها موضوع هذا الكتاب وهو اقتصاديات الأراضي الزراعية. وقد تم إعداد أول محتوى لاقتصاديات الأراضي كمقرر دراسي مستقل عام 1892م على يد ريتشارد إيلي Richard T. Ely في جامعة ويسكنسن الأمريكية التي تأسس بها أول قسم علمي لاقتصاديات الأراضى عام 1919م.

ويتنازع علم اقتصاد الأراضي اتجاهان: الأول يُفضي بتبعيته لعلم الاقتصاد العام (الاقتصاد السياسي) بوصفه ينشغل بالجانب التطبيقي لجميع موضوعات ونظريات ذلك العلم، والثاني يُفضي بتبعيته لعلم الاقتصاد الزراعي وهو بالأساس أحد الفروع التطبيقية لعلم الاقتصاد. ونعتقد أنه لا محل لمثل هذا الخلاف لسببين: الأول أن جميع فروع علم الاقتصاد لابد لها وأن تسترشد

بالأسس والقواعد والنظريات المكونة لعلم الاقتصاد السياسي، والسبب الثاني يكمن في صعوبة دراسة علم اقتصاديات الأراضي بعيدا عن علم الاقتصاد الزراعي حيث نشأت أولى نظريات اقتصاد الأراضي في مجال استغلال الأراضي الزراعية في علاقتها بالسكان وإنتاج الغذاء، كما أن دراسة اقتصاديات الأراضي الزراعية لا يمكن لها أن تتم دون أن تضع في الاعتبار الاستخدامات الإنتاجية والخدمية الأخرى للأرض. وعلى ذلك يُمكن تعريف علم اقتصاديات الأراضى بأنه ذلك العلم الذي يهتم بدراسة استغلال الموارد الأرضية بمختلف ظروفها الفيزيقية والمكانية في إطار التنظيم الاجتماعي القائم. وانطلاقا من ذلك التعريف نجد أن ذلك العلم يرتبط ارتباطا كبيرا بالعديد من العلوم الطبيعية والإجتماعية فهو يرتبط بعلم الجيولوجيا وهو علم دراسة طبقات الأرض من حيث مدى إرتباطها بنوعية استخدام سطح الأرض. ويرتبط بعلم التربة من حيث مدى الإرتباط بنوعية الإستخدام الزراعي للأرض. ويرتبط بعلم الجغرافيا الاقتصادية من حيث تمنطق الموارد الطبيعية والبشرية في العالم. ويرتبط بعلم المساحة من حيث رسم وتخطيط مساحة الأرض محل الاستخدام. كما يرتبط بعلم السكان في علاقتهم بالانتاج الغذائي، وعلم الاجتماع لدراسة النظام الاجتماعي الذي يتم في إطاره استخدام الأرض، ثم هناك العلوم القانونية التي تهتم بوضع الإطار التشريعي المنظم للعلاقة بين الأفراد وبعضهم وبين الأفراد والحكومة أثناء استخدام الأرض.

ويُمكن تصور ذلك العلم من خلال ثلاث مجموعات رئيسية هي: (أ) الإطار الطبيعي والبيولوجي، من خلال دراسة البيئة وخصائصها والكائنات الحية عليها والعناصر المؤثرة فيها وانعكاساتها على الطاقة الإنتاجية لها. (ب) الإطار الاقتصادي، من حيث الاستخدام الأفضل للأرض وعلاقات الاستخدام الموردية، ودور جهاز الثمن والنقل والتسويق وتوزيع العائد غير ذلك من

أ.د محمد مدحت مصطفى

الموضوعات. (ج) الإطار المؤسسي، ويختص بتنظيم العلاقات الإنتاجية بين الأفراد وبعضهم، وبين الأفراد والحكومة من خلال القوانين المنظمة لذلك خاصة تلك المتعلقة بملكية الأفراد وملكية الدولة للأرض.

وبالنسبة لهذا الكتاب يُمكن القول أنه من الشائع في غالبية المؤلفات العلمية الأكاديمية (أجنبية ومحلية) الاهتمام بشرح واثبات النظريات والقوانين المتعلقة بموضوعات تلك المؤلفات دون ما رابط بينها وبين الواقع. ولهذا الاتجاه آثار سلبية تتمثل في تعميق الانعزال بين الدارسين والباحثين من جهة وبين واقع المجتمعات من جهة أخرى. كما أنه يُمثل بالنسبة للقارئ غير المتخصص مشكلة نفسية تُزيده ابتعادا عن محاولة التعرف على تلك الموضوعات المتخصصة. ويتمثل جديد هذا الكتاب في الطرح المنهجي للموضوع بالإضافة إلى النتائج التطبيقية التي توصل إليها، لذلك مثّلت منهجية العمل في إعداد هذا الكتاب أحد أهم المشكلات التي واجهت المؤلف، فصحيح أن هذا الكتاب يتوجه بالدرجة الأولى إلى الطلاب والدارسين، إلا أن الموضوع الذي يتناوله أصبح من الموضوعات العامة التي تُثير الاهتمام على كل من المستويين العالمي والمحلي، ومن هنا يصبح الكتاب محلاً لإطلاع المهتمين بالموضوع من غير المتخصصين. وفي محاولة لاستيفاء الغرض من هذا الكتاب من الناحية الموضوعية كان الاهتمام بدراسة العلاقات المتداخلة بين الموضوعات ومحاولة الربط بينها ثم تقديمها على هيئة (حزمة معرفية) مترابطة، A Coherent Package of Knowledge عوضاً عن السرد المتتابع لتلك الموضوعات. ومن الناحية الشكلية تم تقديم هذه الموضوعات في الشق النظري من الكتاب على هيئة ثلاث حزم معرفية: تمثلت الأولى في دراسة للعلاقة بين النمو الاقتصادي وكل من الأرض والسكان، وتمثلت الحزمة المعرفية الثانية في دراسة للعلاقة بين تثمين الأراضي وكل من العرض

والطلب عليها، أما الحِزمة المعرفية الثالثة فقد تمثلت في دراسة لنظرية الربع على ضوء كل من نظرية التمنطق وقانون تناقص الغلة. أما موضوعات الشق التطبيقي من الكتاب فقد تم عرضها في الأبواب من الرابع إلى السادس على هيئة ثلاث حِزَم معرفية تضمنت كل منها الأساس النظري للموضوع محل التطبيق: حيث تضمنت الحِزمة المعرفية الرابعة الأصول النظرية لتصنيف الأراضي الزراعية مع التطبيق الفعلي لها، كما تَضمنت الحزمة الخامسة أصول التشريعات القانونية الخاصة بحماية الأراضي الزراعية استرشادا بما صدر بالفعل من هذه القوانين، وتأتي أخيرا الحِزمة المعرفية السادسة لتقدم دراسة حول أهمية الشكل المؤسسي Institutional structure الذي في الراحية الأراضي الواقع الاجتماعي في الريف.


وبنهاية هذا التقديم أرجو أن أكون قد وُفقت في تقديم هذا الكتاب على النحو الذي يُحقق الفائدة العلمية لكل من الطلاب والدارسين، وذوي الاهتمام بالموضوع. وأعتقد أنه يسد فراغا في المكتبة العربية التي تُعاني من نقص في المراجع العلمية المتخصصة في مختلف مجالات الاقتصاد الزراعي.

دكتور / محمد مدحت مصطفي الإسكندرية - السيوف 1 ديسمبر 1997م الفصل الأول: الإنسان والمجتمع والزراعة.

الفصل الثاني: المنظور المحلى والعالمي للأرض والسكان.

الفصل الثالث: الموارد والنمو الاقتصادى.

للعلاقة بين الأرض والسكان تاريخ طويل في الفكر الاقتصادي، مما يعكس أهمية ذلك الموضوع لدي المفكرين الأوائل. وإذا كانت لآراء روبرت مالتس فعل السحر حول الغذاء والسكان، كان من الطبيعي أن ينتقل ذلك إلى العلاقة بين الأرض – بصفتها مهد الإنتاج الزراعي – وبين السكان. والمشكلة السكانية ليست مشكلة تناقض بين السكان وبين كمية الإنتاج من الغذاء بقدر ما هي مشكلة تناقض بين السكان وبين النظام الاجتماعي السائد، بحيث ما هي مشكلة تناقض بين السكان وبين النظام الاجتماعي السائد، بحيث يعجز هذا النظام عن توفير متطلبات الحياة لهؤلاء السكان. والمشكلة بهذا المعنى لا تتحكم فيها قوانين طبيعية أبدية، بل قوانين نسبية ذات طابع تاريخي. وتعبر هذه المشكلة عن نفسها في صورة: انتشار الفقر والمجاعات وسوء التغذية، والبطالة، وأزمة الإسكان، وتلوث البيئة، والضغط على الخدمات العامة. وإذا كانت عملية الإنتاج عملية يختص بها الإنسان وحده حيث يبذل مجهوده الواعي في الطبيعة المحيطة به بغرض الحصول على الناتج، فإنه وحده يكون المسئول عما يحدث لتلك الطبيعة (البيئة) نتيجة تصرفاته تجاهها. وبلغة العصر فإن للنمو الاقتصادي الذي تحققه المجتمعات الإنسانية اليوم ثمن وبلغة العصر فإن للنمو الاقتصادي الذي تحققه المجتمعات الإنسانية اليوم ثمن



شَكُلُ رَقُمُ (١) يُوضِح العَلَاقَةُ بِينَ الأَرْضُ والسَّكَانُ والنَّمُو .

المصدر : دونيليا هـ . ميدوز وأخرون ، هدود النمو : تقرير نادي روما عن المأزق الذي تواجهه البشرية ، ترجمة : محمد مصطفى غنيم ، دار المعارف بمصر ، القاهرة ، ١٩٧٦م .

باهظ يكون خصما من ثروات تلك المجتمعات. وإذا كانت أغراض التحليل العامي تدفع بنا لمناقشة عناصر العملية الإنتاجية من القوى العاملة (السكان)، والأرض (الطبيعة) خاصة بالنسبة للإنتاج الزراعي، ثم رأس المال باعتباره عمل متراكم عبر الزمن إلا أن ذلك لا يكون صحيحا إلا بدراسة التداخل بين تلك العناصر. ونعتقد أن الشكل التالي والذي يوضح التأثير المتداخل للسكان والأرض ورأس المال والتلوث يفي بالغرض، حيث يتأثر السكان بالمعدلات السنوية للمواليد والوفيات، وتتأثر هذه المعدلات بمدى توفر الطعام ونوعيته، ويتأثر حجم إنتاج الطعام بالمساحة المزروعة من الأرض وتتأثر نوعيته بمدى التلوث، بينما ينعكس رأس المال بشقيه الزراعي والصناعي على الإنتاج بشكل عكسى.

قد يبدو عنوان هذا الفصل غريباً بعض الشيء خاصة إذا ما كان يتصدر مؤلف يختص بدراسة اقتصاديات الأراضي الزراعية. إلا أن تلك الغرابة سرعان ما تزول إذا ما تذكرنا أن النشاط الإنتاجي الزراعي لا يمكن أن يتم في غيبة الأرض الزراعية، كما أنه لا يمكن الحديث عن أي نشاط إنتاجي في غيبة الإنسان ذلك الكائن المنتج الوحيد على سطح الأرض. لكن ذلك الإنسان أيضاً لم يمارس نشاطه الإنتاجي الزراعي إلا في إطار الجماعة الإنسانية (المجتمع) حيث يلزم توفير قدر من التنظيم الاجتماعي لضبط إيقاع هذا النشاط أثناء عملية الإنتاج، وفي هذا الإطار سنحاول في خطوة أولى التعرف على خصائص الإنسان ذلك الكائن الاجتماعي الوحيد، وفي خطوة تالية نتعرف على نشأة الزراعة في إطار المجتمع الإنساني.

تعد عملية الإنتاج بلورة أساسية للصراع الواعي بين الإنسان والطبيعة، بالإضافة لكونها عملية اجتماعية هامة تتم عن طريق تنظيم العلاقة بين الإنسان وأخيه الإنسان. فالإنسان يبذل مجهوده الواعي، أي يبدأ برد الفعل المادي تجاه الطبيعة في محاولة منه لتنظيمها والسيطرة عليها بغرض الوفاء بحاجاته الغريزية وغير الغريزية. أما الكائنات الحية الأخرى فإنها تبذل مجهودها الواعي بغرض الوفاء بحاجاتها الغريزية فقط، المتمثلة في الغذاء والدفاع عن النفس والحفاظ على النوع. ويمكن بسهولة رصد العديد من الأفعال التي تبديها تلك الكائنات ببراعة فائقة من أجل تلبية تلك الحاجات. فهناك

التربص الهادئ للنمر ثم الانقضاض السريع على الفريسة، وهناك تعاون جماعات النمل في تخزين الغذاء استعداداً للبيات الشتوي، بالإضافة للدفاع الشرس الذي تبديه الإناث عند تعرض الصغار للخطر، وأخيراً في مجال الحفاظ على النوع نرى استمرار جنس العقارب عاماً بأن ذكر العقرب يفقد حياته بعد أول عملية جماع مع أنثاه ورغم ذلك لم تمتنع باقي الذكور عن الجماع.

ويأتي تميز الإنسان عن باقي الكائنات على محورين: يتمثل الأول في أن الوعى الإنساني يتخطى بكثير الحاجات الغريزية، بالإضافة إلى قدرته على نقل وتركيم الخبرات من جيل الآباء إلى جيل الأبناء ثم إلى الأحفاد في عملية تصاعدية مكنته من بناء حضارة متطورة عبر التاريخ، وهو ما لم تنجح فيه باقي الكائنات. أما المحور الثاني فيتمثل في كون الجماعة الإنسانية جماعة اجتماعية، ولا تأتى (الاجتماعية) هنا من خلال العيش في جماعة حيث تعيش باقى الكائنات في جماعات أيضاً، كما لا تأتى من العمل المنظم لأفراد الجماعة فهناك العديد من جماعات الكائنات التي يمارس أفرادها قدراً عالياً من التنظيم عند تلبية الحاجات الغريزية ولعل جماعات النمل وجماعات النحل أبرز مثال على ذلك. إنما تأتى (الاجتماعية) من خلال تنظيم العلاقة بين الإنسان وأخيه الإنسان أثناء عملية الإنتاج، تلك العملية الواعية التي تقع خارج نطاق الفعل الغريزي والتي تشكل في نفس الوقت أساس العملية الاقتصادية كلها. فوعى الإنسان بحاجاته الغريزية وغير الغريزية بالإضافة إلى قدرته المتفردة على نقل وتركيم الخبرات هي التي مكنته من تطوير إبداعاته في مختلف المجالات، ومكنته أيضاً من تطوير علاقاته بأقرانه الآخرين ليتبلور ذلك في التطور الدائم والمتصاعد للمجتمع الإنساني. ومن هنا لا يصبح استخدام لفظ (مجتمع) إلا عند الإشارة إلى المجتمع الإنساني حيث تعيش باقي الكائنات في جماعات وليس في مجتمعات، ومن ثم يمكن القول بـ (جماعة) النمل و جماعة

النحل، ولا يصح القول بـ (مجتمع) النمل ومجتمع النحل. وإذا انتقانا خطوة في إطار هذا التحليل يمكن القول بأن الوعي الإنساني يتمثل في التصور المسبق لاحتياجاته وكيفية تحقيقها داخل نطاق الحاجات الغريزية وخارجها، فإذا أضفنا أن تحقيق تلك الاحتياجات يتم في إطار الجماعة الإنسانية تنشأ بالحتم ضرورة وجود قدر من التنظيم بين أفراد ذلك المجتمع.

كان للنشاط الإنساني في الزراعة تأثير كبير على عوامل تكوين الأراضي، فالري الصناعي يغير مناخ الأرض، كما أن عمليات الزراعة بما فيها إزالة المحاصيل والغابات تؤثر على خواص الأرض. ونجد أن تكرار زراعة محاصيل بعينها على قطعة محددة من الأرض دون تسميدها يؤدي إلى فقد للعناصر الغذائية التي يحتاج إليها النبات، وقد تم إثبات ذلك بالتجارب العلمية ووجد أن هناك ارتباط كبير بين تكرار زراعة نفس المحصول على نفس قطعة الأرض وبين الانخفاض في نسبة الأزوت اللازم للنبات. وتتحصر التغيرات التي تحدث للأرض نتيجة ذلك في خفض نسبة المواد العضوية، وزيادة الحموضة، وإزالة بعض المكونات المعدنية، وتغيرات في بناء الأرض. وفي حالة الزراعة المروية في المناطق الجافة نجد التأثير الكبير لمياه الري، فإذا كانت المياه نقية ومستوى الماء الأرضى بعيد فإن التأثير يُشبه إلى حد بعيد تأثير الأمطار في المناطق الرطبة والنصف رطبة، على أنه في معظم الأحيان تحتوى مياه الري على كميات كبيرة من الأملاح والتي تتجمع بعد ذلك في قطاعات الأرض وتكون ما يُعرف بالأراضي الملحية والأراضي القلوية. كما أن الرعى الجائر خاصة في الأراضي الجافة يساعد على تتامى ظاهرة التصحر، وهذه التغيرات وغيرها الناتجة عن النشاط الإنساني تؤثر على الظروف البيئية التي تُعد من العوامل الهامة في تثمين الأراضي.

16 محمد مدحت مصطفى

والآن ما هي الأرض ؟ إن مفهوم كلمة الأرض لدى الشخص العادى تدل على شيء مادي يمثل الجزء اليابس من الكرة الأرضية حيث الجاذبية الأرضية والحاجة إلى الأوكسجين تدفعان به إلى العيش عليها. أما بالنسبة للمهندس الإنشائي فإنها تعنى الطبقة المفتتة من القشرة الأرضية التي تصلح لإقامة أساسان منشآته، وبالنسبة للجيولوجي فإنها تعنى الطبقة السطحية من الغشاء اليابس التي نشأت من تأثير الغشاء الجوي والغشاء المائي والغشاء الحيوي على الصخور والمعادن المكونة للغشاء اليابس، وبالنسبة للمُزارع فإنها تعنى الطبقة العليا من القشرة الأرضية التي تنمو عليها مختلف المزروعات. وكلمة الأرض soil ذات أصل روماني اشتقت من الكلمة اللاتينية والتي تعنى مواد أرضية سائبة تتمو فيها النباتات earthy material in which plants grow وذلك يعنى أن أول مفهوم علمي للأرض كان مفهوماً زراعياً. أما بالنسبة لعلم الأراضي فقد تطور المفهوم منذ نشأة ذلك العلم إلى الآن حيث تُعرَّف الأرض بأنها " جسم طبيعي ذو نظام مفتوح مكون من مواد معدنية وعضوية مختلطة ببعضها وتكون جزءا من الطبقة العليا من الغلاف اليابس الملامس للغلاف الجوي ".

أما الأرض كمفهوم اقتصادي Economic Concept فيتضمن العديد من العناصر يُمكن إبراز أهمها في: (أ) الأرض كفضاء Space، حيث لا يتضمن المفهوم مجرد مساحة السطح، إنما يتضمن أيضا مكعب الفضاء فوقها، فمسطح الأرض والفضاء لا ينفصلان. (ب) الأرض كطبيعة Nature خيث يُنظر إليها كبيئة طبيعية محصلة لكل من (أشعة الشمس، الرطوبة، حيث يُنظر إليها كبيئة طبيعية محصلة لكل من (أشعة الشمس، الرطوبة، الأمطار، الرياح، الطبوغرافيا،...)، ونظرا لاختلاف هذه الظروف تتباين المناطق فهناك مناطق غنية بالثروات الطبيعية وأخرى فقيرة في تلك الثروات. (ج) الأرض كموقع مناطق أينتاج. فقيمة الأرض لا تتبع فقط من خصوبتها، وإنما وبالنسبة لمستلزمات الإنتاج. فقيمة الأرض لا تتبع فقط من خصوبتها، وإنما

تنبع أيضا من موقعها الذي لا يتغير. (ء) الأرض كملكية Property، حيث يُنظر إليها كموضوع لحقوق ملكية الأفراد والجماعات والحكومة لما لذلك التنظيم من أهمية كبيرة في سلوك الإنسان تجاه شكل استغلال الأرض. (هـ) الأرض كرأسمال، Capital، إذا تحدثنا عن الأرض كعنصر إنتاج منفصل للمطلق Land as يُصبح من الطبيعي التحدث عنها كرأسمال Land as يُصبح من الطبيعي التحدث عنها كرأسمال معمر ذو Capital، لكن من الصعب الفصل بين الأرض كعنصر إنتاج مُعمر ذو كمية محددة منحته لنا الطبيعة وبين الأرض كرأسمال صنعه الإنسان وقابل للزيادة، فالفصل غير واقعي وإنما يتم فقط بغرض التحليل الأكاديمي.

عاشت الكرة الأرضية عصورا جليدية أربع كان آخرها منذ نحو خمس وعشرون ألف عام. وعاش الإنسان على هذه الأرض يبحث عن حاجاته الأساسية من مأكل وملبس ومسكن، لكن ظلت حاجته للغذاء ومحاولته المستمرة للسيطرة على إنتاجه هي شغله الشاغل. ووفقاً لتقسيم مورجان لحضارة ما قبل التاريخ عهود ثلاث هي: الوحشية والبربرية والحضارة، نجد أن الإنسان اعتمد في غذائه خلال الطور الأدنى من عهد الوحشية على التقاط الثمار ونزع الجنور. وفي الطور المتوسط لعهد الوحشية اتخذ من الصيد أول حرفة له، خاصة الصيد النهري، وفي هذا الطور عرف أيضاً النار، وفي آخر هذا العهد عرف الصيد البري بعد أن توصل لأدوات الصيد البدائية اللازمة لذلك. وفي الطور رصيده المعرفي حرفة الرعي. وبتوصله لاستئناس الحيوان فأضاف الإنسان إلى رصيده المعرفي حرفة الرعي. وبتوصله لاستئناس النبات أي حرفة الزراعة كان قد قطع آلاف السنين ليصل إلى عهد جديد عُرف بعهد الحضارة. وفي الاستقرار النسبي على بقعة محددة من الأرض.

وقد أثبتت الحفريات وجود الإنسان المصري القديم في الكهوف خلال العصر الحجري القديم، كما وجدت آثار ذلك العصر المكونة من الأدوات الحجرية الصغيرة وأواني من بيض النعام أو من الطين والصلصال، ويعود هذا العهد إلى نحو مائة ألف عام لينتهي تقريباً عند عام 10000 ق.م. أما حضارة العصر الحجري الحديث فتظهر أساساً في ابتكار الزراعة وتربية الماشية، مع تقدم صناعة الفخار وإتقان صقل الأدوات، ويعود هذا العصر في مصر إلى عام 5500 ق.م وهي بذلك سابقة للحضارات المماثلة في أوربا. ويلي هذه العصور الحجرية عصر ما قبل الأسرات، حيث عرف الإنسان المصري الكتابة، واستخدام النحاس، وقيام المدن، وظهور الوحدات الإقليمية المحلية.

وقد لعبت الزراعة دوراً كبيراً في التكوين الاجتماعي وتطور المجتمعات الإنسانية حيث كانت العامل الأساسي في استقرار المجتمع، وبناء المساكن في تجمعات القبائل والقرى مما أدى لضرورة وجود قدر من التنظيم الاجتماعي بين الأفراد ساعد على النطور والتقدم، فكان التخصص وتقسيم العمل (حيث تخصص الرجل في أداء بعض الأعمال وتخصصت المرأة في أداء أعمال أخرى) وقد ساعد هذا التخصص على تطوير أدوات الإنتاج (الفؤوس الحجرية والحراب الخشبية) وظهور الحرف البسيطة المرتبطة بالنشاط الزراعي (صناعة السلال، والغزل والنسيج).

كان من الطبيعي نتيجة لتقسيم العمل وتطور فنون الإنتاج الزراعي وأدواته أن تتحقق زيادة كبيرة في الإنتاج، ويتكون فائض عن حاجة السكان (الفائض الاقتصادي في شكله الأولي). وحول هذا الفائض بدأ يدور الصراع بغرض السيطرة عليه، حيث عرف الإنسان الملكية الفردية وهو تطور بالغ الأهمية حيث سيكون العامل الحاكم في تطور المجتمعات الإنسانية منذ ذلك

التاريخ والى الآن. ترتب على الملكية الفردية ظهور حقوق التملّك على عناصر الإنتاج وليس على الناتج النهائي فقط، وتمثلت أول مظاهر هذه الملكية في إمتلاك الإنسان لأخيه الإنسان (العبيد) ثم امتدت بعد ذلك لملكية الأراضي. ومع اتساع ظاهرة تبادل المنتجات بين الأفراد عرف الإنسان ظاهرة الإنتاج السلعي أي الإنتاج بغرض التبادل في السوق وليس بغرض الإستهلاك الذاتي فقط. ومع اتساع النشاط التبادلي الذي ترافق مع اتساع النشاط الحرفي تخصص بعض الأفراد في تسهيل عمليات التبادل (التجار) وتخصص البعض الآخر في صناعة وتطوير أدوات الإنتاج (الحرفيون). ثم ظهرت المدن التي ضمت هؤلاء التجار والصناع، وظلت القرى تضم النشاط الإنتاجي الرائد أي الزراعة. وعلى ذلك يُمكن القول أن "النشاط الزراعي نشأ في إطار المجتمع الإنساني المستقر الذي استلزم قدر من التنظيم لاستغلال الموارد الإنتاجية، مع المحافظة عليها وتطويرها، وتأتى الأرض الزراعية في مقدمة تلك مع المحافظة عليها وتطويرها، وتأتى الأرض الزراعية في مقدمة تلك الموارد".

والآن هل يتزايد سكان البلدان المتخلفة بمعدلات عالية لأسباب فسيولوجية استثنائية. هل الزيادة في أعداد سكان البلدان المتخلفة هي سبب التهام الناتج العالمي من الغذاء. الثابت من البيانات الدولية أنهم يحصلون على عشر الإنتاج العالمي فقط بينما يحصل باقي سكان العالم على النسبة الباقية، كما يوجد الآن في البلدان المتخلفة نحو 800 مليون فرد في فقر مدقع (تحت خط الفقر) أي حوالي 40% من السكان، وهؤلاء يسعون فقط لمجرد البقاء. وبإضافة أعداد المهاجرين من الريف إلى الحضر تتفاقم حدة الفقر في المدن أيضا، كما تتزايد أعداد البطالة في المجتمع. وإذا علمنا أن نصيب الدول المتخلفة من الدخل العالمي 11%، ونصيبها في التجارة العالمية 18%، بالإضافة إلى أن غالبية البلدان المتخلفة تعتمد على استيراد المواد الغذائية من السوق العالمي في الوقت الذي ارتفعت فيه أسعار هذه المواد في السوق العالمي، يُمكن لنا أن نتبين مدى اتساع المشكلة في هذه البلدان.

ويهتم هذا الفصل بدراسة العلاقة بين الأرض والسكان من المنظورين المحلي والعالمي. في المنظور العالمي نحاول التعرف على المشكلة السكانية في بعدها التاريخي وفقا لما توفر من بيانات وصولا إلى أبعاد تلك المشكلة في الوقت الراهن. ثم دراسة لاستخدامات الأراضي ومدى تباينها بين مجموعات الدول وفقا لمتوسط نصيب الفرد من الدخل، بل ومدى تباينها بين الدول داخل هذه المجموعات. وفي المنظور المحلى نُثير قضية عدم الدقة في حصر

وتصنيف الأراضي مما يُشكل صعوبة كبيرة لأي دراسة جادة في هذا المجال، ونحاول البحث عن أسبابها. بالإضافة إلى دراسة لتطور العلاقة بين الأرض والسكان، وبين حجم الإنتاج الزراعي والسكان. وإذا كانت القضية داخل علم الاقتصاد بدأت بمحاولة روبرت مالتس يُصبح من المُتعَين علينا دراسة تلك النظرية، والمناخ العام الذي نشأت فيه، والأفكار التي مهدت لها، وكذلك أوجه النقد الذي ووجهت به سواء من قبل معاصريه أو من قبل العلماء التاليين له.

بلغ عدد سكان العالم نحو 5604 مليون نسمة عام 1995م، وهو عدد كبير بلا شك، إلا أنه يستلزم الدراسة العلمية لتبيان البلدان التي تتميز بإرتفاع أعداد السكان، وتلك التي لا تتميز بتلك الظاهرة، بالإضافة للتطور التاريخي بالقدر الذي تسمح به البيانات الإحصائية. أما استخدام الأرض في الأنشطة الاقتصادية المختلفة فتعود أهميته إلى العلاقة الوثيقة بين هذا الإستخدام وبين تدمير وتلوث البيئة، بما له من إنعكاسات اقتصادية واجتماعية خطيرة.

يصعب الحصول على بيانات تاريخية لسكان العالم يُمكن الوثوق بها لسنوات ما قبل عام 1900م، خاصة إذا ما علمنا أن أول تعداد للسكان تم بريطانيا وويلز عام 1801م. إلا أن هناك بعض الدراسات التقديرية لأعداد السكان في العالم وأوربا وأمريكا الشمالية يُمكن أن تُعطي صورة للوضع العام للسكان، والذي انعكس على آراء العلماء والمفكرين رغم التباين في هذه التقديرات كما يتضح من الجدولين (1)، (2).

22 أ.د محمد مدحت مصطفى

جدول رقِم (1) بيان تقديري بأعداد سكان العالم، أوربا، وأمريكا الشمالية. (العدد بالمليون نسمة)

_ا ية	متوسط الزيادة السنوية		العدد			السنة
العالم	أمريكا	أوربا	العالم	أمريكا	أوربا	
00	00	00	600	1.0	100	1600
0.8	00	0.06	640	1.0	103	1650
1.2	00	0.22	700	1.0	114	1700
2.0	00	0.54	800	1.0	141	1750
3.0	0.1	0.86	950	6.0	184	1800
5.0	0.4	1.64	1200	26.0	266	1850
8.2	1.1	2.48	1608	81.0	390	1900

المصدر:

هربرت موللر ، التحركات السكانية في تاريخ أوربا الحديث، ترجمة:

شوقي جلال، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، القاهرة، 1971م، صص 13- 19.

جدول رقم (2) بيان تقديري بأعداد سكان العالم، وفقا لتوزيعهم على القارات. (العدد بالمليون نسمة)

1900	1850	1800	1750	1650	البيان
120	95	90	95	100	أفريقيا
144	59	25	12	13	أمريكا
937	749	602	479	330	آسيا
401	266	187	140	100	أوربا
6	2	2	2	2	أستراليشيا
1608	1171	906	728	545	العا لم

:Source

- RALEIGH BARLOWE, Land Resource Economics: The Economics of Real

•Estate , 3rd edition , Prentice-Hall Inc. , Englewood Cliffs , New Jersey , 1976 , P. 55

كان معدل نمو السكان في أوربا خلال القرن السابع عشر وأوائل القرن الثامن عشر بطيئا نسبيا. وحدث ذلك في عصر الكشوف الجغرافية حيث تم احتلال مساحات شاسعة من الأراضي الجديدة، وبالتالي الاستيلاء على مصادر جديدة للمواد الخام، واتساع مجال التجارة الخارجية والتسهيلات الائتمانية، ونمت المعرفة العلمية نموا سريعا وتقدمت المهارات التكنيكية فضلا

عن التطور الزراعي الذي كان يسير بخطى ثابتة. ويُشير غالبية كتاب ذلك العصر إلى أن الزيادة الكبيرة في السكان كانت من الأمور المرغوب فيها، على أقل تقدير خلال الفترة (1650 - 1770م) باستثناء إيطاليا التي كانت تعاني من الركود الاقتصادي. وامتد ذلك الشعور إلى عدد من المفكرين أمثال مونتسيكيو الذي ذكر في كتابه (رسائل فارسية) أن عدد سكان أوربا أصبح لا يتجاوز عُشر ما كان عليه قديما. بالتأكيد أن علماء ذلك العصر ومفكرته لم يتوافر لديهم هذا القدر الكبير المتوفر لدينا عن السكان في كل أوربا، وبالتالي كان كل منهم يتحدث استتادا للبيانات المتوفرة لديه عن المنطقة التي كان يعيش فيها، خاصة في القسم الغربي من أوربا. وقد ثبّت بعد ذلك أن آثار الأوبئة على تعداد السكان كانت أكبر من آثار الحروب التي تحدث عنها هؤلاء المفكرون. فقد كانت الأوبئة الفتاكة التي اجتاحت أوربا خاصة في الفترة (1620 - 1720م) عملا جوهريا في إعادة التشكيل الديموجرافي لجنوب أوربا خاصة فرنسا. كما أدى التوسع الأوربي غربا إلى نزوح عدد كبير من المواطنين لاستيطان الأمريكتين خاصة من البرتغال وأسبانيا، ثم تلتهما إنجلترا وفرنسا وهولندا وألمانيا. كان العجز في الأيدي العاملة أول المظاهر الاقتصادية المُعبرة عن الموقف الديموجرافي، وتغيرت سوق العمل، وبدأ أصحاب الأعمال يجأرون بالشكوى من ارتفاع أجور العمال في ظل المنافسة مع الأجور التي كانت تُدفع للجنود في الجيوش التي ازدادت أعدادها في نفس الفترة. وارتفعت أصوات الكتاب المعادية للعمال، فكتب جوزيا توكاز" إن العمال الإنجليز أصبحوا أكثر فسادا وتراخيا بالقياس إلى أجورهم المرتفعة ". كما كتب آرثر يونج" الآن أصبح كل إنسان على يقين، فيما عدا الأبله وحده، من أن الطبقات الدنيا يجب أن تبقى فقيرة كما هي وإلا فانهم لن يكونوا أبدا عناصر منتجة ". وقد اتخذت الحكومات في ذلك الوقت خطوات تكفل زيادة أعداد السكان، بتحسين مهارة القابلات بشكل يحول دون عمليات الإجهاض، وتقديم اعتمادات

مالية للمساعدة على تكاليف الزواج، وتشجيع الزواج المبكر، وكذلك تشجيع الحفاظ على الأبناء غير الشرعيين. وابتداء من عام 1765م وإلى نهاية القرن ارتفعت أسعار المواد الغذائية، وكانت الأجور ترتفع بمعدلات أقل من معدلات ارتفاع الأسعار. وبذلك كانت الأجور الحقيقية تنخفض بشكل أكثر وضوحا، بينما تضاعفت أرباح رجال الأعمال وكبار المزارعين وأصبحوا أكثر ثراء 1

وإذا إنتقانا الآن لأوضاع السكان في العالم خلال القرن العشرين، فإن البيانات توضح التزايد الكبير في أعداد السكان خلال ذلك القرن حيث ارتفعت من 1608 مليون نسمة عام 1900م أي تبلغ الزيادة نحو وينتظر أن يبلغ نحو 6114 مليون نسمة عام 2000م. أي تبلغ الزيادة نحو وينتظر أن يبلغ نحو 6114 مليون نسمة خلال قرن واحد من الزمان، بمتوسط زيادة سنوي قدره نحو 4506 مليون نسمة، وقد تركزت معدلات الزيادة المرتفعة خلال النصف الأول من القرن. إلا أنه بدراسة معدلات النمو السكاني خلال النصف الثاني من ذلك القرن يتبين أن هناك إتجاه ملحوظ نحو الإنخفاض من 2.4% خلال الفترة القرد بها، وقد تباين المعدل تباينا كبيرا بين مجموعات الدول وفقا لمتوسط نصيب الفرد بها، ذلك المعدل تباينا كبيرا بين مجموعات الدول وفقا لمتوسط نصيب الفرد بها، حيث إنخفضت في بلدان الدخل المنخفض من 2.4% خلال الفترة الأولي إلى 1.5% خلال الفترة الأخيرة، أما بلدان الدخل المرتفع فلم يحدث بها الأولى إلى خلال الفترة الأخيرة، أما بلدان الدخل المرتفع فلم يحدث بها تغيرات كبيرة حيث إنخفض معدل نمو السكان من 1.0 % خلال الفترة الأولى.

 1 = هربرت موللر، التحركات السكانية في تاريخ أوربا الحديث، ترجمة: شوقي حلال، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، القاهرة، 1971م، صص 50 = 81.

- 2000م).	1900)	سكان العالم	تقديري بأعدلد	جدول رقم (3) بیان
(العدد بالمليون نسمة)				

العدد	السنة	العدد	السنة	العدد	السنة
4428	1980	2501	1950	1608	1900
4808	1985	2995	1960	1700	1910
5284	1990	3273	1965	1811	1920
5604	1995	3610	1970	2070	1930
6114	*2000	4038	1975	2249	1940

^{*} بيانات عام 2000 تقديرية.

المصدر: البنك الدولي للانشاء والتعمير، تقارير عن التنمية في العام، مؤسسة الأهرام، القاهرة.

جدول رقم (4) بيان بمعدل النمو السنوي للسكان في العالم، وفقا لمستوى دخول الأفراد. (%)

90 – 1995م	990 – 1990م	1980 – 70م	1970 – 60م	البيان
1.8	2.0	2.2	2.4	بلدان الدخل المنخفض
1.5	1.8	2.1	2.5	بلدان الدخل المتوسط
0.7	0.6	0.8	1.0	بلدان الدخل المرتفع
1.5	1.7	2.2	2.4	بلدان العالم

المصدر: - البنك الدولي للانشاء والتعمير، تقارير عن التنمية في العالم، مؤسسة الأهرام، القاهرة.

جدول رقم (5) بيان بمعدل وفيات الرُضَع (دون السنة) من المواليد الأحياء. (العدد لكل ألف نسمة)

1995	1990	1985	1980	1975	1970	1965	البيان
58	65	72	87	96	108	125	بلدان الدخل المنخفض
40	47	58	63	69	74	115	بلدان الدخل المتوسط
7	12	19	29	44	58	79	بلدان الدخل المرتفع
53	59	68	81	88	97	106	بلدان العالم

المصدر: - البنك الدولي للانشاء والتعمير، تقارير عن التنمية في العالم، مؤسسة الأهرام، القاهرة.

ويأتي ذلك الإتجاه مترافقا مع التحسن النسبي في الظروف الصحية إنعكست على العديد من المؤشرات نختار منها معدل وفيات الأطفال دون العام من المواليد الأحياء حيث نجد إنخفاض ذلك المؤشر من 106 طفل لكل ألف عام 1965م إلى 53 طفل لكل ألف عام 1995م. وقد تباين ذلك المعدل أيضا لمجموعات الدول وفقا لمتوسط نصيب الفرد من الدخل القومي حيث إنخفض في بلدان الدخل المنخفض من 125 طفل لكل ألف عام 1965م إلى 58 طفل لكل ألف عام 1965م. وفي بلدان الدخل المتوسط من 115 إلى 40 طفل لكل ألف خلال نفس الفترة، بينما إنخفض ذلك المعدل في بلدان الدخل المرتفع من 15 طفل إلى سبعة أطفال فقط خلال نفس الفترة.

تقع الأرض على بعد 150 مليون كيلو متر عن الشمس مما يوفر لها حرارة غير مُحرقة وغير جليدية، كما أن جو الأرض والمسطحات المائية بها يعملان على خفض الفرق بين درجات الحرارة القصوى والدنيا مما يجعل الحياة ممكنة عليها. وعندما نتحدث عن استخدامات الأرض يصبح من الضروري التحدث عن الجو، فأصل الجو ارتبط بأصل الأرض عند النشأة ؛ حيث تسمح الغازات الأساسية التي يتألف منها الجو للأشعة الشمسية باختراقها، إلا أن طبقة الأوزون التي تظهر على إرتفاع 24 كيلو متر وتمتد حتى 50 كيلو متر عن سطح الأرض تمتص معظم الأشعة فوق البنفسجية الضارة بالحياة على الأرض. فاستخدامات الأرض تعتمد أيضا على كل من الطقس والمناخ، فالطقس هو حرارة الهواء، والضغط البارومتري، وسرعة الرياح، ودرجة الرطوبة، والغيوم، والأمطار الخاصة بمنطقة محددة خلال فترة قصيرة من الزمن وهو هام جدا للمزارعين خاصة. أما المناخ فهو الطقس الذي تتميز به منطقة معينة على مدى طويل من الزمن، ويتوقف بالدرجة الأولى على موقع منطقة معينة على مدى طويل من الزمن، ويتوقف بالدرجة الأولى على موقع

المنطقة على خطوط العرض. فهناك المناخ المداري، والمناخ المعتدل، والمناخ القطبي. ودرجات الحرارة تعتمد أساسا على الحرارة القادمة من جوف الأرض لا من الحرارة القادمة من الشمس كما يعتقد البعض، لذلك يصبح الجو أكثر برودة كلما ارتفعنا عن سطح الأرض. أما رطوية الجو فتنتج أساسا من الماء الموجود في الجو على شكل بخار، والرطوبة تتضاءل كلما ارتفع بها الهواء إذ ينتشر بخار الماء تدريجيا في الجو. وتقع أكثر المناطق جفافا فوق الصحارى شبه المدارية، وأكثرها رطوبة فوق المناطق الاستوائية. وبشكل عام فإن كمية الماء في الجو لا تتعدى جزء من 1% من الماء الموجود على سطح الكرة الأرضية، وهي كمية كافية كي تزود الأرض بالأمطار اللازمة لحفظ الحياة عليها. وإذا عرجنا على الرياح فنجد أنها عبارة عن حركة الهواء الأفقية والرأسية، وتتشأ الرياح من التفاوت في درجات الضغط الجوي حيث ينطلع الهواء من مناطق الضغط المرتفع إلى مناطق الضغط المنخفض. أما الأعاصير فهي عبارة عن دوامات ضخمة من السحب تدور حجول مركز هادىء، وتنجم عن تصادم رياح شديدة الحرارة بالرياح القطبية.

إذن فإن كربتنا الأرضية تتكون من كل من الأرض والجو في ثنائية لا تنفصل. وبدون الدخول في تفاصيل نشأة الأرض، يهمنا إبراز الوحدة الأرضية لمساحات اليابسة لما لها من أثر في انتقال العناصر الحية على الأرض. فجميع القارات كانت تشكل وحدة واحدة انفصلت بعد ذلك منذ ملايين السنين، وظهرت تلك الفرضية لأول مرة عام 1620م على يد فرنسيس بيكون (1561 – 1626م)، حتى تمكن عالم الأرصاد الألماني ألفريد فيجنر (1880 – 1620م) من إثبات ذلك علميا عام 1920م، أي بعد ثلاثمائة عام من فرضية بيكون. وتقدر مساحة الكرة الأرضية بنحو 197 مليون ميل مربع، تشغل البحار والمحيطات مساحة 141 مليون ميل مربع بنسبة 71 % من المساحة البحار والمحيطات مساحة 141 مليون ميل مربع بنسبة 71 % من المساحة

الإجمالية، بينما تشغل اليابسة مساحة 56 مليون ميل مربع بنسبة 29 % من المساحة الإجمالية. وإذا نظرنا إلى إجمالي مساحة القارات نجد أنها تبلغ نحو 59.1 مليون ميل مربع، وتبلغ مساحة اليابسة منها 56 مليون ميل مربع من بينها 5.6 مليون ميل مربع جليد تام، بينما تتخللها أنهار وبحيرات داخلية تبلغ مساحتها 3.1 مليون ميل مربع. كما يوضح ذلك الجدول رقم (6).

إذا نظرنا لنمط إستخدام الأرض في عام 1960م نجد أنها كانت على النحو التالي: حوالي 9.1 % من مساحة اليابسة مخصصة لزراعة مختلف أنواع المحاصيل، 15.9 % من المساحة مخصصة للرعى الدائم، 26.1 % من المساحة مخصصة للغابات والمناطق المشجرة، 45.9 % بور أو مدن وطرق وأنشطة صناعية وتجارية، بيبنما يتبقى 3 % من جملة مساحة اليابسة غير محدد الإستخدام. ويوضح الجدول رقم (7) نمط إستخدامات الأراضي عام 1975م حيث يتبين منه أن نمط الاستخدام الكلي العالمي يكفي احتياجات سكان العالم، بينما نجد التباين الكبير في نمط الإستخدام بين القارات وبعضها. فبينما تبلغ نسبة الأراضي المزروعة بالمحاصيل في كل من أوربا والشرق الأقصى 29.1 %، 25.6 % على الترتيب نجد أنها تبلغ في أمريكا الجنوبية وأستراليا 6.2 %، 5.5 %. وأراضي الرعى الدائم يبلغ أقصاها في أستراليا بنسبة 54.8 %، وتبلغ أدناها في أمريكا الشمالية بنسبة 54.8 %. أما أراضى الغابات والأشجار فتبلغ أقصاها في كل من أمريكا الجنوبية والإتحاد السوفيتي السابق حيث تبلغ نسبتها 46.4 %، 40.8 % على الترتيب بينما تبلغ أدناها في كل من الشرق الأوسط وأستراليا حيث تبلغ نسبتها 11.4 %، 10.2 %. أما نسبة مساحة الأراضى البور والمُستغلّة في الإستخدامات الأخرى فتبلغ نسبتها في الشرق الأوسط 66.6 % بينما تبلغ في أوربا 24.1 % فقط. ونفس النتيجة نجدها أيضا عند تقسيم دول العالم وفقا لمتوسط نصيب الفرد من الدخل القومي كما هو واضح من الجدول رقم (8).

جدول رقم (6) بيان بمساحات القارات، والبحار والمحيطات. (المساحة بالألف ميل مربع)

المساحة	البيان
197000	مساحة الكرة الأرضية
141000	مساحة البحار والمحيطات
56000	مساحة اليابسة
18685	مساحة قارة آسيا
11773	مساحة قارة أفريقيا
3850	مساحة قارة أوربا
6856	مساحة قارة أمريكا الجنوبية
9410	مساحة قارة أمريكا الشمالية والوسطى
3461	مساحة قارة أستراليشيا
5086	مساحة قارة أنتاركتيكا
59121	إجمالي مساحة القارات
59121	إجمالي مساحة القارات
56000	إجمالي مساحة اليابسة
5600	مساحات الجليد التام
3121	مساحة الأنهار والبحيرات الداخلية

جدول رقم (7) مساحات الأراضي وفقا الستخداماتها عام 1975م (المساحة بالمليون إيكر)

	النسبة المئوية (%)		المساحة	البيان	
غيرها	غابات	رعي دائم	زراعة		
24.1	29.0	17.8	29.1	1.219	أوربا
37.0	37.4	13.7	11.9	4.863	أمريكا الشمالية
24.7	46.4	22.7	6.2	5.092	أمريكا الجنوبية
66.6	11.4	15.3	6.7	2.983	الشرق الأوسط
24.3	27.6	22.5	25.6	3.823	الشرق الأدبي
46.0	20.9	26.1	7.0	7.491	أفريقا
29.5	10.2	54.8	5.5	2.103	أستراليشيا
32.0	40.8	16.8	10.4	5.536	الاتحاد السوفيتي السابق
36.6	30.1	22.3	11.0	33.110	الإجمالي
30.3	4.9	58.9	5.9	1.899	أستراليا
22.6	60.8	12.6	4.0	2.103	البرازيل
48.7	44.4	2.5	4.4	2.465	كندا
54.3	11.7	20.8	13.2	2.371	الصين
97.2	0.0	0.0	2.8	0.247	مصر
14.0	26.5	25.4	34.1	0.135	فرنسا
25.7	20.0	4.0	50.3	0.811	الهند
21.3	20.7	17.4	40.6	0.074	إيطاليا
18.9	65.8	1.1	14.2	0.092	اليابان
42.8	9.1	34.5	13.6	0.500	المكسيك
20.3	33.6	22.5	23.6	0.228	نيحيريا
41.2	50.5	1.6	6.7	0.111	السويد
15.3	8.1	47.2	29.4	0.060	بريطانيا
22.3	31.2	26.1	20.4	2.314	الولايات المتحدة

:Source

RALEIGH BARLOWE , Land Resource Economics: The Economics of Real Estate , 3rd edition , Prentic-Hall , Inc. , Englewood Cliffs , New Jersey , 1976 , P. 44.

<i>مي</i> وفقا لاستخداماتها عام 1990م	ساحات الأراض	جدول رقم (8) مس
(المساحة بالألف كيلو متر مربع)		
النسبة المئوية (%)	المساحة	البيان

النسبة المئوية (%)				المساحة	البيان
غيرها	غابات	رعي دائم	زراعة		
35	25	27	13	36396	بلدان الدخل المنخفض
38	23	29	10	22141	الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط
27	38	26	9	18543	الشريحة العليا من الدخل المتوسط
23	30	25	12	30412	بلدان الدخل المرتفع
30	43	17	10	22502	بلدان أخرى
32	31	25	11	129994	الإجمالي
57	5	38	00	1025	موريتانيا
97	00	00	3	995	مصر
9	62	29	00	342	الكونغو
27	58	00	15	329	ماليزيا
91	00	8	1	1760	ليبيا
95	00	5	00	212	عُمان
97	00	3	00	84	الإمارات
70	27	00	3	307	النرويج
16	76	00	8	305	فنلندا
92	00	8	00	18	الكويت

المصدر: - البنك الدولي للإنشاء والتعمير، تقرير عن التنمية في العالم: التنمية والبيئة، مؤسسة الأهرام، القاهرة، 1992م، صص 240 - 241.

رغم التباين الكبير في نمط استغلال الأراضي بين القارات أو بين مجموعات الدول وفقا لمتوسط دخل الفرد، نجد ذلك التباين يزداد حدة بين الدول وبعضها البعض. فبينما تصل نسبة الأراضي المزروعة بالمحاصيل في الهند إلى 50.3 %، وفي إيطاليا 450.6 % نجد أنها تبلغ في مصر 2.8 % فقط وفي البرازيل 4.0 %. وبالنسبة لأراضي الحشائش والرعي الدائم تصل أقصى نسبة لها في أستراليا بنحو 58.9 % وفي بريطانيا 47.2 %، بينما تتعدم تقريبا فمصر وتبلغ 1.6 % في السويد. أما بالنسبة لأراضي الغابات والأشجار فإنها تصل إلى 65.8 % في اليابان و 60.8 % في البرازيل بينما

تتعدم أيضا في مصر وتصل إلى 4.9 % في أستراليا. وأخيرا تبلغ نسبة الأراضي البور والاستخدامات الأخرى 97.2 % في مصر و 14.0 % في فرنسا.

جدول رقم (9) بالنسب المئوية للتغيرات في استخدام الأراضي خلال الفترة (1700 - 1980م)


-1700	-1950	-1920	-1850	-1700	البيان
1980م	1980م	1950م	1920م	1850م	
18.7-	6.2-	5.1-	4.8-	4.0-	الغابات والأشجار
1.0-	0.1	0.5	1.3-	0.3-	أراضي المراعي
466.4	28.3	28.1	70.0	102.6	أراضي المحاصيل

المصدر:

- إيان ج. سيمونز، البيئة والإنسان عبر العصور، ترجمة: السيد محمد عثمان، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، الكويت، يونيو 1997م، ص 63.

وبدراسة معدل التغير في النمط العالمي لاستخدامات الأراضي نجد أن مساحات الغابات والأشجار تحقق تتاقص مستمرا طوال الفترة من عام 1700م إلى 1980م، حتى أن نسبة النقص في أراضي الغابات بلغت خلال هذه الفترة 18.7 % وهو تغير خطير بلا شك لما له من انعكاسات ضارة على البيئة. كما شهدت أيضا أراضي الأعشاب والمراعي الدائمة تدهورا خلال الفترة من 1700م إلى 1920م، إلا أنها عادت وأخذت في التزايد التدريجي بعد ذلك وحتى عام 1980م، بحيث بلغت نسبة النقص الكلية طوال الفترة (1700 – 1850م) نحو 1% فقط. كان ذلك التغير لصالح مساحات الأراضي المستغلة في زراعة المحاصيل حيث بلغت نسبة التغير أقصاها خلال الفترة (1700 – 1850) حيث بلغت ملغت نسبة التغير أقصاها خلال الفترة (1700 – 1850) حيث بلغت نسبة التغير الإجمالية طوال الفترة (1700 – 1980م) نحو 466.4 %.

ويوضح الشكل التالي رقم (2) بيان بالأرض الصالحة للزراعة وتوقعاتها المستقبلية حتى عام 2050م حيث يتبين منه أن إجمالي الأراضي الصالحة للزراعة عام 1970م بلغ نحو 3.2 بليون هكتار، والمطلوب لكل شخص من الأرض الزراعية وفقا لمعدلات الإنتاجية لذلك العام نحو 0.4 هكتار ومن ثم فإن الخط البياني المنحني للأرض المطلوبة يعكس أيضا اتجاه النمو السكاني بافتراض سريان معدلات النمو الحالية.



شكل رقم (2) يوضح الإتجاه العام للأرض الصالحة للزراعة.

المصدر: دونيليا هـ. ميدوز وآخرون، حدود النمو: تقرير نادي روما عن المأزق الذي تواجهه البشرية، ترجمة: محمد مصطفى غنيم، دار المعارف بمصر، 1976م.

بعد التعرف على المنظور العالمي للأرض والسكان نُلقي الآن نظرة على المنظور المحلي للأرض والسكان، بما في ذلك تطور الأوضاع السكانية في علاقتها بطبيعة استخدام الأراضي خاصة الزراعية منها والمشاكل الخاصة بمساحة الأرض، وذلك من خلال عرض تاريخي يوضح تطور الموضوع.

هناك العديد من الدراسات التي اهتمت بدراسة العلاقة بين معدّلات نمو السكان ومعدّلات نمو الأرض الزراعية في مصر، وذلك بغرض توضيح أن معدّلات النمو السكاني تفوق معدّلات النمو في مساحات الأراضي الزراعية، ومن ثم يجب الاهتمام بمشروعات استصلاح الأراضي أي التوسع الأققي في الأراضي الزراعية. ثم اهتمت الدراسات بقياس معدّل النمو في المساحة المحصولية على أساس أنها المساحة الفعلية المزروعة بالمحاصيل وفقاً لدرجة التكثيف الزراعي عندما تزرع الأرض أكثر من مرة في العام. إلا أننا نرى أن المقياس الأكثر دقة لدراسة هذه العلاقة هو الذي يربط معدّل نمو السكان بمعدّل نمو الناتج النواعي. لأن تطور الناتج الفعلي يعبّر عن مدى تطور كل من التوسع الأفقي والتوسع الرأسي آخذاً في الاعتبار جميع المتغيرات الداخلة في تحديده بما في ذلك معامل التكثيف الزراعي.

ولتوضيح تلك الفكرة فإن الجدول رقم (10) يوضح بيان بأعداد السكان وفقاً لتعدادات السكان، وما يقابلها من مساحة الأرض الزراعية والمساحة المحصولية وإجمالي الناتج من المحاصيل الزراعية. حيث يمكن التعرف على تطور نصيب الفرد من كل من مساحة الأرض الزراعية، والمساحة المحصولية، وكمية الإنتاج من المحاصيل الزراعية. حيث يُمكن رصد عدد من النتائج الهامة على النحو التالى:

- (1) ارتفعت مساحة الأرض الزراعية خلال عهد محمد على من 2.21 مليون فدان إلى 4.03 مليون فدان بنسبة زيادة قدرها 82.4% خلال عشرون عاماً فقط، بينما ارتفع عدد السكان من 2.5 مليون نسمة إلى 3.9 مليون نسمة بنسبة زيادة قدرها 56% مما أدى لزيادة نصيب الفرد من 0.88 فدان إلى 1.03 فدان. وتعد هذه هي الفترة الوحيدة التي تزايدت فيها المساحة المزروعة بمعد لات تفوق معد لات الزيادة في السكان.
- (2) خـلال مائــة عــام (1887 1987م) زادت مســاحة الأرض الزراعية بمقدار 270 ألف فدان فقط وبنسبة زيادة إجمالية قدرها 5.2 %، بينما ارتفع عدد السكان بمقدار 43.6 مليون نسمة وبنسبة زيادة إجمالية قدرها 566 %، مما أدى لانخفاض نصيب الفرد من مساحة الأرض المزروعة من 7.67 فدان إلى 0.14 فدان . وإذا استخدمنا نتائج المسح الجوى (7.19 مليون فدان لعام 1987م) فإن مقدار الزيادة في مساحة الأرض المزروعة يصل إلى 2.03 مليون فدان، وبنسبة زيادة إجمالية قدرها 39.3% وهي نسبة لا تزال بعيدة عن نسبة الزيادة في عدد السكان.
- (3) خــلال المائــة عــام (1887 1987م) أيضــاً زادت المســاحة المحصولية من 6.0 مليون فدان إلى 11.42 مليون فدان بنسبة زيادة إجمالية قدرها 90.3 %، وهي أيضـاً نسبة لا تزال بعيدة عن نسبة زيادة السكان مما أدى لانخفاض نصيب الفرد من مساحة الأرض المحصولية من 0.7 فدان إلى 0.22 فدان.
- (4) يتبين بشكل عام أن معدّلات الزيادة في المساحة المحصولية أكبر من معدّلات الزيادة في مساحة الأرض المزروعة، مما يعنى أن معدلات الزيادة في التوسع الرأسي تفوق كثيرا معدلات التوسع الأفقي، وهو ما يتمشى مع الاتجاه العالمي. ويتبين أيضاً أن أفضل فترات التوسع الأفقي خلال المائة عام هي الفترة (1957 1967م) حيث زادت مساحة الأرض المزروعة بمقدار

0.7 مليون فدان، وأن أفضل فترات التوسع الرأسي هي الفترة (1917 - 1927م) حيث زادت المساحة المحصولية بمقدار 0.97 مليون فدان.

(5) إذا أدخلنا إجمالي الناتج الزراعي في الاعتبار نظراً لكونه المحصلة النهائية للتطور الحادث في جميع متغيرات دالة الإنتاج لتبين ارتفاعه المستمر من 15.068 مليون طن عام 1957م إلى 32.871 مليون طن عام 1987م، إلا أنه بالمقارنة بزيادة أعداد السكان لتبين لنا انخفاض نصيب الفرد من الناتج الزراعي من 60.595 طن عام 1967م إلى 60.595 طن عام 1987م. وبالمقارنة بنتائج المسح الجوى للأرض الزراعية (7.19 فدان) لتبين لنا انخفاض متوسط إنتاجية الفدان من 4.879 طن عام 1977م إلى 1971م طن عام 1987م. وبحساب معدّلات النمو للفترات يتبين لنا أن الفترة (1967مل عام 1977م) تعد أفضل الفترات حيث بلغ معدّل النمو السنوي لحجم الناتج الزراعي 5.17 % بينما بلغ المعدّل السنوي لنمو السكان 2.32%، بينما تعد لعجم الناتج الزراعي 1987م) من الفترات السيئة حيث بلغ معدّل النمو السنوي لنمو السكان 2.32%.

ية

نظراً للأهمية البالغة لعملية حصر ومساحة الأراضي الزراعية فقد حظيت هذه العملية باهتمام الدولة المصرية منذ نشأتها. فبناء على نتائج ذلك الحصر يتم تحديد مسئوليات الحائزين تجاه الدولة، وتجاه بعضيهم البعض. وكان لمسّاح الأرض مركزاً مرموقاً، ولم يكن يُسح له بممارسة عمله قبل أن يؤدى قسما خاصا يقول فيه " أقسم بالإله العظيم رب السماوات أن الحدود المبينة صحيحة في مكانها ". وتوضح صور جدران المعابد في الأقصر المسّاحين وهم يجرون عملياتهم باستخدام الحبل ذي العقد، الذي يضم مجموعة من العقد على مسافات متساوية، ويبلغ طوله مائة ذراع. أما وحدات المساحة المستخدمة فقد تباينت من عهد لآخر وكانت أول وحدة مساحة استخدمها المصريون

تُعرف بالسثاة وتعادل نحو 2735 متراً مربعاً، وآخر وحدة هي الفدان الذي تبلغ مساحته نحو 4200 متراً مربعاً.

جدول رقم (10) تطور كل من مساحة الأرض الزراعية والمحصولية وكمية الناتج الزراعي ومتوسط نصيب الفرد منهم خلال الفترة (1820 – 1997م).

نصيب الفرد من	لفرد من لمتر المربع	نصيب ا المساحة با	عدد السكان	الناتج الزراعي	ليون فدان	المساحة بالم	البيان
الناتج	سر اسری			، ورز، عي بالأل <i>ف</i>			
بالطن	محصولية	زراعية	بالمليون	طن	المحصولية	الزراعية	
_	_	3400	2.5	-	-	2.03	1820
j -	_	4116	3.9	-	-	3.85	1840
i -	2940	2898	6.8	-	4.76	4.74	1877
i -	3276	2814	7.7	-	6.00	5.16	1887
i -	2898	2184	9.7	-	6.76	5.09	1897
i -	2856	2016	11.2	-	7.66	5.40	1907
_	2562	1722	12.7	-	7.69	5.27	1917
i _	2562	1638	14.2	_	8.66	5.54	1927
i -	2184	1386	15.9	_	8.36	5.28	1937
_	2016	1260	19.0	_	9.17	5.76	1947
0.640	1680	966	25.3	15068	10.31	5.74	1957
0.695	1428	882	30.9	20103	10.46	6.46	1967
0.650	1176	588	38.8	26982	11.09	5.53	1977
0.595	924	420	51.3	32871	11.42	* 5.43	1987
0.595	924	588	51.3	32871	11.42	** 7.19	1987
0.587	793	504	62.7	37042	11.84	7.52	1997

^{*} بيانات وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي.

^{**} بيانات التصوير الجوى لوزارة الأشغال العامة والموارد المائية.

^{***} بيانات عامي 1820م، 1840م كانت مساحة الفدان تزيد بمقدار 4.87% عن مساحة الفدان الحالي، وعلى ذلك يمكن تعديل مساحة عام 1820م إلى 2.21 مليون فدان ويصبح متوسط نصيب الفرد 0.88 فدان. وتعديل مساحة عام 1840 لتصبح 4.03 مليون فدان ويصبح متوسط نصيب الفرد 1.03 فدان.

المصدر: جُمع وحُسب من – الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، الكتاب الإحصائي السنوي، القاهرة، أعداد متفرقة.

عرفت الزراعة المصرية أسباباً كثيرة لمساحة الأرض الزراعية، إلا أنه بشكل عام كان هناك سببين دائمين لهذه العملية هما: (أ) السبب الأول يتعلق بمساحة حيازة الأرض الزراعية بغرض فرض الضريبة العقارية عليها، وهي تلك الضريبة التي كانت تفرض على حيازة الأرض الزراعية بعد تصنيفها إلى عدد من الدرجات. أما السبب الثاني فهو المتعلق بمساحة الأرض المزروعة فعلاً بغرض تحديد قيمة الضريبة على الإنتاج، وكانت تتم بعد فترة مناسبة من نمو المحصول حتى يتحمل الفلاح عواقب إهمال زراعته وتكون دافعاً له على رعاية المحصول حتى وقت الحصاد. ورغم هذا الاهتمام المبكر بمساحة الأرض إلا أن دراسة تطور تلك المساحة من العمليات بالغة الصعوبة نظراً لندرة المعلومات ولتباين وحدات المساحة المستخدمة خاصة للفترة السابقة لعام 1875م وهو العام الذي أقر فيه استخدام الفدان بمساحته ووحداته الحالية. أما الصعوبة الحالية فتتمثل في تضارب الإحصاءات الرسمية المنشورة للعام الواحد، سواء بسبب تعدد جهات الحصر وفقاً لطبيعة عمل كل منها، أو بسبب الاستقطاعات الكبيرة من مساحة أراضي الوادي والدلتا وهي أيضاً مساحات تقديرية غير مُتفق عليها، أو بسبب الاختلاف حول إدخال المساحات المستصلحة ضمن المساحات الزراعية أم الإبقاء على مساحاتها منفصلة رغم مرور أكثر من أربعون عاماً على استصلاح بعضها. ويمكن ذكر مثالاً واحداً لهذه الظاهرة وهو الخاص ببيانات عام 1983م حيث سجلت بيانات مساحة المكلفات (وهي سجل يتضمن مساحة القطع التي يمتلكها الفرد داخل القرية الواحدة، وموضحاً بها اسم الحوض ونوع الملكية ونوع الضريبة وقيمتها) 5.463 مليون فدان. أما بيانات التعداد الزراعي الخامس الذي أجرى عام 1982/81م فتحصر إجمالي الأرض الزراعية بنحو 6.632464 مليون فدان من بينهم 6.072462 مليون فدان يمتلكهم أفراد طبيعيين، وهذه الأخيرة تزيد عن مساحة المكلفات بنحو 610 ألف فدان. أما عن المساحة المزروعة بالفعل

فقد أفادت بيانات التعداد بأنها 6.115 مليون فدان أما الجهاز المركزي للإحصاء فقد ذكر أنها 5.432 مليون فدان، أي بنقص قدره 683 ألف فدان. ومع تزايد الظاهرة تم مساحة الأراضي بالتصوير الجوى لأول مرة عام 1988م، ويوضح الجدول رقم (11) بيان بنتائج هذا الحصر مقارناً بنتائج عام 1963م ومستبعداً للمحافظات الصحراوية الخمس (مطروح، الوادي الجديد، شمال سيناء، جنوب سيناء، البحر الأحمر).

وحدات مساحة الأراضي الزراعية

شهدت وحدات المساحة المستخدمة في قياس الأراضي الزراعية تغيرات عديدة عبر التاريخ المصري لذا يجب الحذر عند التعامل مع الأرقام التي تنشر عن تطور تلك المساحات نظراً لاختلاف حجم القياس الحقيقي لوحدة المساحة رغم استخدام نفس التسمية (الفدان) فهذا الفدان شهد اختلاف في مساحته الحقيقية. وسنحاول فيما يلي التعرف على تطور وحدات المساحة التي استخدمت عند قياس الأراضي الزراعية. من المعروف أن المصريين القدماء أول شعوب العالم استخداماً للأعداد والإحصاءات الرقمية. ونظراً لأن الفرعون الحاكم كان مالكاً لأرض مصر ويوزع حقوق الانتفاع بها على الأمراء والكهنة والعسكريين وغيرهم كان لابد من وجود وحدة مساحة لقياس هذه الأرض الموزعة ولتحديد الضرائب الواجب جبايتها. وتعد بردية (مثن) وهو أحد موظفى الأسرة الرابعة في الدولة المصرية القديمة 2720 ق.م من أقدم البرديات التي أوردت وحدة القياس المستخدمة وتسمى (سثاه)، وكانت تعادل نحو 2735 متراً مربعاً. كما كشفت بردية يرجع تاريخها إلى عهد الأسرة السادسة 2420 ق.م عن وحدة أخرى للقياس تسمى (أرورا)، وكانت تعادل نحو 2756.25 مترا مربعا ثم عثر على بردية أخرى في الفيوم يرجع تاريخها إلى عام 118 ق.م ورد بها ذكر نفس المقياس مما يعني أن ذلك المقياس ظل شائعاً طوال العهد الفرعوني. جدول رقم (11) بيان مقارن لمساحة الأرض الزراعية بالفدان في محافظات الجمهورية

				#
لعام 1988م.	صوير الجوي	1963م، والتد	عام	وفقا لحصر

		·		
مساحة النقص	مساحة الزيادة	المساحة	المساحة	البيان
		وفقاً لتصوير 1988م	وفقاً لحصر 1963م	
-	11683	141278	24448	الإسكندرية
-	48002	1225176	745156	البحيرة
-	137739	585453	447714	كفر الشيخ
27338	-	398386	427724	الغربية
-	912	331045	330133	المنوفية
4080	-	198110	202190	القليوبية
-	14908	116476	101568	دمياط
-	13762	672887	659125	الدقهلية
-	218360	826955	608595	الشرقية
-	6219	6351	132	بور سعید
<u> </u>	110646	161671	51025	الإسماعيلية
498	-	8827	9325	السويس
5666	-	13591	19257	القاهرة
-	55178	236413	181235	الجيزة
_	14733	34275	328017	الفيوم
-	10247	283776	273529	بنی سویف
-	33989	488034	465045	المنيا
14259	-	315876	330135	أسيوط
24816	-	308429	333245	سوهاج
_	10051	380044	369993	قنا
	37558	152303	114745	أسوان
76657	1250102	7193851	6020406	الإجمالي

^{*} لا يشمل المحافظات الصحراوية الخمس.

المصدر: – وزارة الأشغال العامة والموارد المائية، الهيئة المصرية العامة للمساحة، تقرير حصر الأراضي الزراعية بمحافظات الجمهورية من واقع التصوير الجوى والرفع الأرضي، القاهرة، 1988م، ص4. محافظة الغربية في المركز الأول حيث فقدت نحو 28 ألف فدان، تليها محافظة سوهاج بنحو 25 ألف فدان. ثم محافظة أسيوط بنحو 14 ألف فدان.

بعد وقوع مصر تحت حكم الفرس وأثناء فترة حكم الأسرة الثامنة والعشرون في القرن الخامس قبل الميلاد قام هيرودوت بزيارته الشهيرة لمصر، وذكر في كتابه الذي وضعه عن هذه الرحلة (أن الذين يملكون الشيء القليل من

الأراضي يمسحونها بالباع، ومن يملكون أكثر بالإستاد، وأصحاب الضياع الواسعة بالفرسخ، وأصحاب الضياع المترامية الأطراف بالأسخينوس. ولما كان الفرسخ يساوى ثلاثين إستاد، والأسخينوس يعادل ستون إستاد، فلذلك يبلغ طول الجزء الممتد من مصر على ساحل البحر 3600 إستاد) معنى ذلك أن هناك أربعة مقاييس متناسبة كانت تستخدم لقياس الأطوال، كما تستخدم مربعاتها في قياس المساحات. وفي الدراسة الوثائقية التي أعدها الدكتور صقر خفاجة توصل إلى تقديرين لهذه المساحات موضحة في الجدول التالي رقم (12). أما الباع فقد أتفق على تقدير واحد له وهو 66 قدماً تعادل نحو 22 متر طولي، ووحدة مساحته تعادل 484 متر مربع. أي أن الفدان الحالي كان يعادل نحو 8.67 باع.

جدول رقم (12) وحدات الأطوال ووحدات المساحة المستخدمة في مصر خلال عهد الفرس

تقدير ثان	ير أول	تقدير أول		
طول المساح	المساحة الد	الطول		
لمتر	با	بالمتر		
79 کم مرب	35 كم مربع	5.28 5940	اسخينوس	
39 كم مرب) کم مربع کم مربع	8.82 2970	فرسخ	
1 17424 متر مر	9 متر مربع 92.	99	إستاد	

المصدر: - محمد صقر خفاجة، هيرودوت يتحدث عن مصر، دار القام، القاهرة، 1966م، صحم8-80.

كانت وحدة المساحة المتداولة قبيل دخول العرب هي (القصبة)، ويقصد بها عشرون قصبة مربعة، تعادل نحو 310.46 متراً مربعاً، لأن طول القصبة في ذلك الوقت كان يعادل 3.94 متر طولي، والقصبة المربعة تعادل 15.5 متراً مربعاً. وبعد دخول العرب وجدوا أن هذه الوحدة متناهية في الصغر

فحل محلها (الفدان)، وكان يعادل 400 قصبة مربعة، وبالتالي أصبحت مساحة الوحدة الجديدة تعادل نحو 6209 متراً مربعاً.

بعد دخول العثمانيين أعيد مسح الأراضي الزراعية باستخدام قصبة جديدة تنقص 15 سنتيمتر عن القصبة القديمة وبالتالي أصبح الفدان يعادل نحو 5928 متراً مربعاً وبنقص قدره 472 متراً مربعاً. وبعد إقرار نظام الالتزام أنقص العثمانيون طول القصبة بنحو 200 سنتيمتر وبالتالي أصبح الفدان يعادل نحو 5328 متراً مربعاً بنقص قدره 600 متراً مربعاً.

بعد تولى محمد على حكم البلاد أعاد مساحة الأرض المنزرعة باستخدام نفس القصبة العثمانية السابقة إلا أنه جعل الفدان 333.3 قصبة مربعة بدلاً من 400 قصبة مربعة وبالتالي أصبحت مساحة الفدان تعادل مبتقص قدره 888 متراً مربعاً عن الفدان العثماني الثاني. بدأ استقرار وحدة القياس المستخدمة في مساحة الأرض الزراعية عام 1861م في عهد سعيد باشا عندما رغب في إدخال بعض الإصلاحات في نظم حيازة الأراضي فيما عرف باسم اللائحة السعيدية. فقرر إعادة مسح الأراضي من جديد باستخدام قصبة تنقص عشرة سنتيمترات عن قصبة محمد على فأصبح طولها 3.55 متر وعلى أن يكون الفدان ثلث الألف 333.333 وصادر ما زاد عن ذلك من الأراضي وأعاد توزيعها على أفراد أسرته. أما الإقرار القانوني عن ذلك من الأراضي وأعاد توزيعها على أفراد أسرته. أما الإقرار القانوني النهائي فقد تم في عهد الخديوي إسماعيل عندما قرر القضاء على وحدة الموازين والمكاييل باستخدام النظام المئوي الفرنسي، حيث أبقى على وحدة المساحة التي استخدمها سعيد باشا وصدر القانون الخاص باستخدامها عام 1875م وهي الوحدة التي لا تزال تستخدم حتى الآن، كما كانت هناك وحدات قياس أصغر اختفى أغلبها من التعامل ولم يتبقى منها سوى السهم والقبراط.

(أ) القصبة المصرية

القصبة = 4.00 متر طولي

القصبة المساحية = 20 قصبة مربعة

القصبة المربعة = 16.00 متراً مربعاً

القصبة المساحية = 16.00 X عراً مربعاً

(ب) القدان العربي

القصبة = 4.00 متر طولي

الفدان = 400 قصبة مربعة

القصبة المربعة = 16.00 متراً مربعاً

الفدان = 400 X 16.00 متراً مربعاً

(ج) الفدان العثماني الأول

القصبة = 3.85 متر طولي

الفدان = 400 قصبة مربعة

القصبة المربعة = 14.822متراً مربعاً

الفدان = 400 X 14.822 متراً مربعاً

(ء) الفدان العثماني الثاني

القصبة = 3.65 متر طولي

الفدان = 400 قصبة مربعة

القصبة المربعة = 13.322 متراً مربعاً

الفدان = 3328 × 400 X الفدان = 5328 متراً مربعاً

(هـ) فدان محمد على

القصبة = 3.65 متر طولي

الفدان = 333.3 قصبة مربعة

القصبة المربعة = 13.322 متراً مربعاً

الفدان = 333.3 X 13.322 = 4440 متراً مربعاً

```
(و) الفدان الرسمي الحالي الفدان = 333.333 قصبة مربعة الفدان = 3.55 متر طولي القصبة المربعة = 12.6 متراً مربعاً الفدان = 12.6 متراً مربعاً الفدان = 333.333 X 12.6 متراً مربعاً
```

	(ز) وحدات الفدان وفقاً لقانون 1875م
القيراط = 6 دانق	الفدان = 24 قيراط
القيراط = 24 سهم	الفدان = 72 حبة
القيراط = 30 حبة	الفدان = 144 دانق
الحبة = 2 دانق	الفدان = 576 سهم
الحبة = 8 سهم	الدانق = 4 سهم

ظرية المالتسية

في عام 1882م نشر وليم ديلون كتاب بعنوان سرعان ما انتشر في أدبيات علم الاقتصاد، وهو "العلم الكئيب ". قاصدا به النتاج العلمي للكلاسيك، والنظرة التشاؤمية الشائعة فيه. وإذا كان ذلك التوصيف صحيحا إلى حد ما، فإنه يرجع بصفة أساسية لأفكار روبرت مالتس حول السكان. ورغم اختلاف مالتس مع رفاقه الكلاسيك في العديد من القضايا، إلا أنهم اتفقوا جميعا مع التوجه التشاؤمي لروبرت مالتس تجاه الاقتصاد والمجتمع. وللتعرف على تلك الأفكار يلزم التعرف على المناخ الاقتصادي والاجتماعي الذي أفرزها، وكذلك الأفكار الأخرى السابقة عليه، ثم آثار هذه الأفكار على من تناولوا ذلك الموضوع من بعده.

ارتبطت النشأة التاريخية لعلم الاقتصاد بمظاهر أزمة التحول من النظام الإقطاعي إلى النظام الرأسمالي. كما ارتبطت فترة التحول في الاقتصاد البريطاني من مرحلة الرأسمالية التجارية إلى مرحلة الرأسمالية الصناعية، حيث

أصبح العائد من الصناعة يفوق العائد من الأنشطة الزراعية والتجارية بحجم كبير المآسى الاجتماعية التي ترافقت مع هذا التحول، من انخفاض مستويات الأجور، وطول ساعات العمل، والبيئة غير الصحية للعمل والإقامة، وتشغيل العمال والنساء لانخفاض أجورهم. مع ترافق مشكلة البطالة، وارتفاع أسعار الحاصلات الزراعية. ومما يُذكر أنه خلال القرن السادس عشر والنصف الأول من القرن السابع عشر حدث تدهور كبير الأحوال العمال في أوربا، فقد انخفض الأجر الحقيقي لعامل البناء الإنجليزي، فأصبح أجره عام 1630م يعادل خُمس أجره عام 1510م. كما أن متوسط أجره اليومي خالل الفترة (1593 -1632م) أصبح يُعادل 40 % من متوسط أجره اليومي خلال الفترة (1451 -1475م). وهناك دراسات تؤكد نفس الظاهرة في فرنسا، مما ساعد على انتشار بعض الأفكار الاجتماعية التي تُرجع السبب في ذلك إلى سلوك الطبقات الحاكمة نحو استغلال وقهر العمال. إلا أن هناك أصوات أخرى أرجعت السبب في ذلك إلى ارتفاع أعداد السكان، حيث ازداد عدد سكان (إنجلترا وويلز) من 3 مليون نسمة عام 1500م إلى 5.8 مليون نسمة عام 1700م، أي ما يقرب من الضعف خلال قرنين من الزمان. وتشير البحوث إلى أنه في الوقت الذي ارتفعت فيه نسبة المواليد، انخفضت أيضا نسبة الوفيات. وبدراسة متوسط أجور العمال في إنجلترا نجد أنها ظلت على حالها تقريبا طوال تسعون عاما خلال الفترة (1420 - 1510م). لذا فإن السبب الرئيسي لانخفاض الأجور الحقيقية للعمال في أوربا بشكل عام يعود لتغير اتجاه الاستثمار من الزراعة إلى 2 الصناعة

 $^{^2}$ فيلبس براون 2 شيلا هوبكين، معدلات الأجور والأسعار دليل على الضغط السكاني في القرن السادس عشر، من كتاب: هربرت موللر، المتحركات السكانية في تاريخ أوربا الحديث، ترجمة: شوقي جلال، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، القاهرة، 1971م، ص 23.

ومن الأحداث الهامة التي تركت آثارها على تطور الاقتصاد البريطاني كانت الحركة المعروفة (بحركة الأسيجة) والتي استغرقت نحو قرنين من الزمان السابع عشر والثامن عشر. وهي الحركة التي شهدت عملية تجميع الملكيات والحيازات الزراعية الصغيرة في شكل حيازات رأسمالية كبيرة. وقد تمت هذه العملية بعنف شديد، وأرغم المزارعون على ترك أراضيهم وأحرقت منازلهم، ثم صدرت القوانين الخاصة بتسييج هذه الأراضي. وقد ترتب على تلك الحركة: (أ) أن تحولت مساحات كبيرة من الأراضي إلى مراع لتربية الأغنام بغرض إنتاج الصوف، باستخدام عدد قليل من الرعاة بدلا من إنتاج القمح والمواد الغذائية التي تعتمد على عدد كبير من العمال الزراعيين. (ب) ظهور عدد كبير من العمال الزراعيين بلا عمل، تبلور بالعمل الرخيص في المصانع الناشئة، ورغم ذلك ظلت هناك أعداد هائلة بدون عمل فتزايد عدد المتسولين والمشردين مما أدى لصدور قوانين (إغاثة الفقراء). (ج) ارتفاع أسعار القمح بشكل كبير مما أدى لحصول ملاك الأراضي على أرباح مضاعفة سواء هؤلاء الذين استمروا في زراعة أعلاف المراعي، أو من قام منهم بزراعة القمح. (ء) عاد الإقبال على الزراعة من جديد فارتفع الطلب على الأراضي مما أدى لارتفاع إيجارات الأراضي الزراعية. (ه) وكانت أهم تلك النتائج إلغاء ما عرف باسم (قوانين الغلال) التي كانت تحرم استيراد القمح كمن خارج بريطانيا حيث شهد البرلمان البريطاني أعنف المعارك بين مصالح الإقطاعيين القدامي وبين الرأسماليين الجدد الذين طالبوا بالسماح باستيراد القمح من الخارج وعدم فرض رسوم جمركية عليه. وقد حسمت هذه القضية في النهاية لصالح البورجوزية البريطانية الجديدة وسقط القانون الذي كان يحرم استيراد القمح.





جان باتیست سای

كانتيلون

سبق مالتس بعض المفكرين الذين تتاولوا ذلك الموضوع إلا أنهم لم ينالوا حظا من الشهرة مثل تلك التي نالها مالتس. فهناك ريتشارد كانتيلون "بحث في طبيعة التجارة"، جاء فيه "إن قدرة البلاد على احتمال عدد معين من السكان يتوقف على مدى حاجات السكان ومدى إنتاجية الأراضي ". وأن تلك القدرة تتزايد عندما تكون المواد الغذائية المُنتجة من الأراضي الزراعية متاحة العمال الزراعيين وباقي السكان. أما إذا كان الجزء الأكبر من ناتج الأرض يؤول إلى طبقة الملاك الزراعيين فإن ذلك يؤدي إلى الحد من مقدرة البلاد على استيراد المنتجات الأجنبية. أما عن التوازن بين السكان والموارد فكان كانتيلون يرى: أن الحروب التي تحدث بين وقت وآخر تكمن أسبابها الرئيسية في يرى: أن الحروب التي تحدث بين وقت وآخر تكمن أسبابها الرئيسية في السكان وضرورات الحياة، وعل ذلك يجب تأخير سن الزواج، وتحديد حجم الأسرة. وبعد كتاب كانتيلون بنحو عشر سنوات نشر جيمس ستيوارت كتابه الأسرة. وبعد كتاب كانتيلون بنحو عشر سنوات نشر جيمس ستيوارت كتابه الأسرة. وبعد كتاب كانتيلون بنحو عشر سنوات نشر فيه إلى أن العامل (مبادئ الاقتصاد السياسي) في عام 1767م. والذي أشار فيه إلى أن العامل

الوحيد المحدد لزيادة السكان هو مدى توفر المواد الغذائية اللازمة لهم، وأن هذه الموارد لا تتمو بنفس نسبة النمو السكاني، وهو الأمر الذي يُحِد من نمو السكان في أي بلد. ثم جاء جان باتيست ساى (1767 – 1832م) ونشر (رسالة في الاقتصاد السياسي) عام 1803م ذكر فيها تقريبا نفس آراء مالتس، على الرغم من أنه لم يكن قد تعرف عليها بعد فقال " إن الكائنات الحية تميل دائما إلى التكيف مع احتياجاتها الغذائية، وبالنسبة للبشر فإن القوة الجنسية لديهم تجعلهم يتزايدون بمعدلات أعلى من الوسائل اللازمة لحياتهم، ويجب أن تكون هناك موانع أخلاقية وغير أخلاقية للحد من عدم التناسب بين عدد السكان ووسائل المعيشة ".

الأفكار المالتسية



خرج رويرت مالتس (1766 - 1834م) القس الإنجليزي في ظل المناخ الذي سبق وأشرنا إليه ليدافع عن مصالح الإقطاعيين و رجال الكنيسة ورجال الدولة. حيث تعرضت مصالحهم للاضطراب نتيجة صعود الرأسمالية الصناعية، فعارض قانون (إغاثة الفقراء)، كما عارض إلغاء (قانون الغلال) الذي يترتب على إلغائه السماح باستيراد القمح. وفي عام 1798م نشر كُتيبًا بعنوان (مقال في مبدأ السكان) An Essay on the Principle of Population أعاد نشره عام 1803م بعد تطويره، قدم فيه نظريته في تبرير ظاهرة ارتفاع أسعار الحاصلات الزراعية، وانتشار البطالة، وبؤس العمال التي قامت على اعتبار أن: " الزيادة السكانية مجرد عملية بيولوجية بحتة لا علاقة لها بالنظم الاجتماعية السائدة. وكما أن الغذاء ضروري لحياة الإنسان فإن العلاقات الجنسية مطلوبة أيضا للحفاظ على النوع. إلا أن هاتان الظاهرتان متعارضتان حيث تتزايد أعداد السكان بمتوالية هندسية بينما يتزايد الغذاء اللازم للعيش بمتوالية حسابية ". ومن هنا يُمكن القول أن مالتس ارتكز في نظريته على فكرتين: الأولى، أن الميل البشري للزيادة بمعدلات أكبر من معدلات زيادة الغذاء هو قانون طبيعي لا نملك إزاءه شيئا، والثانية، أن قانون تناقص الغلة هو قانون صحيح. ولم يهتم مالتس بإثبات نظريته باعتبار أنها بديهية لا تحتاج لإثبات. أما الحلول التي اقترحها، فإنه قام بتصنيفها إلى مجموعتين: واحدة تضم الموانع الإيجابية Positive Checks ونشرها في الطبعة الأولى من كتابه، وهي المتمثلة في: زيادة معدلات الوفيات بسبب الحروب، والمجاعات، والأوبئة، وتعد من العوامل الطبيعية التي تتدخل إعادة التوازن بين السكان والموارد، وبالتالي لا يمكن إدانتها. وتضم المجموعة الثانية الموانع السلبية Preventive Checks ونشرها في الطبعة الثانية من كتابه، وهي المتمثلة فى: تخفيض معدل المواليد، بتأخير سن الزواج، وكبح الشهوة الجنسية لدى الإنسان، ومنع الفقراء من الزواج والإنجاب. وهكذا يُصبح البقاء للأقوى، لذلك

أ.د محمد مدحت مصطفی

كان داروين من أشد المعجبين بآراء مالتس. ويعتقد الباحثون المحدثون بعد دراستهم التحليلية للطبعة الأولى من كتاب مالتس أن مسألة تزايد السكان كانت تحتل مرتبة ثانوية من تفكيره، وأنه كان يعتزم تقديم بحث في (طبيعة الفقر) أسوة بكتاب آدم سميث بحث في (طبيعة الثروة)، ولكنه أثار عليه ثائرة كل من رجال اللاهوت المحافظين والراديكاليين الاجتماعيين فتحول بذلك مجرى الكتاب في طبعته الثانية واتجه نحو مصالحة هؤلاء المعارضين.





فريدريك باستبا

كانت لأفكار روبرت مالتس فعل السحر لدى المفكرين الاقتصاديين والمصلحين الاجتماعيين، الذين انقسموا بين مؤيدين ومعارضين لها. ومن هنا كانت الشهرة الكبيرة لروبرت مالتس بين علماء الاقتصاد، وعلماء الاجتماع. ومن المفكرين الذين اندفعوا في تأييد الأفكار المالتسية في بداية أعمالهم، ثم تراجعوا عن ذلك التأييد في كتاباتهم التالية كل من: جون رمزى مكولوخ (1789 – 1864م)، وليم ناسو سنيور (1790 – 1864م). أما فردريك باستيا (1801 – 1860م) الاقتصادي الفرنسي فكان يرى أن للتزايد السكاني

فوائد عديدة فهو يوفر للمجتمع قوة عمل كبيرة يُمكن لها أن تتسبب في التقدم الاقتصادي للمجتمعات. ويرى فيلهام روشر (1817 – 1894م) وهو اقتصادي ألماني أن الكثافة السكانية تمكن الدول من التوسع في تقسيم العمل، وبالتالي تسهم في زيادة ثروة البلدان، أما الزيادة السكانية التي تحدث في مجتمع راكد ومتخلف يكون تأثيرها سلبيا. فحجم السكان أحد العوامل الهامة المحددة لحجم السوق، وكذلك أحد العوامل المحددة لإمكانيات تقسيم العمل والتخصص. بل إن النمو السكاني يساعد على اتساع مساحة الأرض المزروعة، وان كان له أثر على رفع أسعار المنتجات الزراعية، فإن ذلك يُمكن تعويضه من مزايا أخرى. ثم قام بتصنيف البلدان إلى مجموعتين: واحدة ذات خفة سكانية، وأخرى ذات كثافة سكانية عالية.




هنري جورج

وليم ستانلي جيفونز

بعد هذه الفترة تغير العالم كثيرا حيث قدمت بلدان المستعمرات الغذاء الرخيص لأوربا وكذلك المواد الخام، وخففت من النمو السكاني الذي حدث في أوربا عن طريق الهجرة إليها. ترافق ذلك مع ظهور مدرسة النيو كلاسيك التي أخذت تُخفف من الآثار التشاؤمية لروبرت مالتس. فهناك على سبيل المثال

ريتشارد جونز (1790 - 1855م) الذي ذكر أن السكان يميلون إلى ضبط أعدادهم كلما ارتفع مستوى معيشتهم، وذلك باستخدام الموانع الوقائية. أما وليم ستانلي جيفونز (1835 - 1882م) قطب المدرسة الحدية الذي أفرغ علم الاقتصاد من مضمونه الكلاسيكي، وأعلن أن مشكلة علم الاقتصاد هي البحث في حسابات اللذة والألم. لذلك فقد استبعد جيفونز السكان عند تحليله لنظرية التوزيع وأكد أن الأجور تتحدد بناء على الإنتاجية الحدية لعنصر العمل، وكان فون ثونين قد سبقه إلى ذلك التحديد للأجور. تماما كما فعل ثونين. وجاء جون اليوت كيرنس (1823 - 1875م) فقال إن قضية السكاني لا تتعد من الموضوعات الرئيسية لعلم الاقتصاد، وأنه يُمكن أن يُنظر إليه باعتباره متغيرا من الدرجة الثانية من درجات الاهتمام، لذلك لم تتضمن أعماله هذا الموضوع. واعتقد كيرنس أن الحد من النمو السكاني يحدث من خلال تحسين شروط الحياة والعمل. أما هنري جورج (1839 - 1897م) فقد رفض تماما نظرية مالتس في السكان بوضوح تام، وقد عُرف عنه شدة الدفاع عن الفقراء. وكان يرى أن سبب انخفاض أجور العمال ليس زيادة أعدادهم كما قال مالتس ولكن بسبب الظلم الواقع عليهم. وأن الزيادة السكانية من شأنها أن تؤدي إلى زيادة تقسيم العمل، وبالتالي زيادة الإنتاج، ورفع مستوى المعيشة إذا كانت هناك عدالة في التوزيع. ثم جاء الفريد مارشال (1842 - 1928م) فلم يهتم بقضية السكان إلا عندما تحدث عن قانون تتاقص الغلة والذي كان مقتعا به أشد الاقتناع. خُفُتُ الاهتمام بمشكلة السكان خاصة بعد الهجوم الذي تعرضت له النظرية المالتسية وقانون تتاقص الغلة وحدث نوع من الاطمئنان النسبي. وساعد على ذلك ما تم استنزافه من ثروات المستعمرات، التي كانت أيضا سوق جيدة. وعلى ذلك فقد خفف النيو كلاسيك من حجم التشاؤم المالتسي، وان كانوا ظلوا مؤمنين بقانون تناقص الغلة. وتلا ذلك الاهتمام بموضوع الحجم الأمثل للسكان. ويعتبر كنوت فيكسيل (1851 - 1926م) أول من استخدم ذلك المصطلح عام 1901م، ثم تلاه ادوين كاتان في كتابه بعنوان (تاريخ نظريات الإنتاج والتوزيع في الاقتصاد السياسي الإنجليزي). حيث أشار إلى أنه توجد نقطة معينة تبلغ فيها الإنتاجية أعلى مستوى لها، بعهدها تبدأ الغلة في التناقص إذا تزايد عدد السكان.



ألفريد مارشال

بيد أن هذه النقطة ليست مطلقة، ولكنها تتغير من وقت لآخر تبعا للتقدم الفني. حتى استقر مفهوم الحجم الأمثل للسكان عند التعريف الذي وضعه كار سوندرز وقال أنه " العدد الذي يُنتج أعلى متوسط للعائد بالنسبة للفرد الواحد. إذا أخذنا بعين الاعتبار طبيعة البيئة، ودرجة مهارة السكان، وعادات الناس وتقاليدهم. وهذا الحد ليس مطلقا أو ثابتا، وإنما يتغير باستمرار كلما تغيرت الظروف والعوامل المشار إليها ". ومن هنا أصبح العلماء لا يتحدثون عن شبح مالتس، وانما يتحدثون عن الحجم الأمثل للسكان. حتى جاءت النظرية الكينزية التي لم تنظر للسكان كمشكلة إلا من زاوية البطالة والعمالة. كما أن زيادة عدد السكان تؤدى إلى زيادة حجم الطلب الكلى الفعال.

شكلّت " ثلاثية النمو السريع للسكان، والركود الزراعي، والتدهور البيئي مشكلة غاية في الخطورة لدى العديد من البلدان خاصة تلك الواقعة جنوب الصحراء"، كان ذلك نص ما رصده البنك الدولي لظاهرة التخلف في تقريره الصادر عام 1992م. وإذا كنا نعتقد أن ذلك الرصد صحيح، فإنه يلزم إضافة مزيد من التوضيح - دون الخوض في تحليل ظاهرة التخلف - لتلك النتيجة الخطيرة، لتبيان انعكاساتها على عملية التطور الاقتصادي بشكل عام، والتطور الاقتصادي الزراعي بشكل خاص. فبعد حصول بلدان المستعمرات على استقلالها الوطني خلال خمسينات وستينات القرن العشرين، قامت الحكومات الوطنية لتلك البلدان بتوجيه المزيد من الاستثمارات نحو الخدمات العامة التي كانت تنقص الموطنين المحليين، خاصة في مجال الصحة العامة والغذاء والتعليم. وقد انعكس ذلك على ارتفاع المستوى العام لصحة السكان، والذي تمثُّل في انحسار العديد من الأمراض، وانخفاض معدلات وفيات الأطفال بشكل كبير، وازدياد متوسط العمر المتوقع عند الولادة من 51 عاما في سنة 1965م إلى 63 عاما في سنة 1990م، وهي قفزة كبيرة كما نرى حدثت فقط خلال ربع قرن من الزمان، وتعكس مدى تدهور الحالة الصحية لدى هؤلاء السكان عشية الاستقلال، وقد ترتب على ذلك ارتفاع كبير في المعدل الصافي لنمو السكان. ترافق مع هذا الإنفاق في مجال الصحة العامة والخدمات إنفاق كبير على البنية الأساسية التي كانت تفتقدها معظم هذه البلدان، مع إنفاق أقل في مجال الإنتاج خاصة الزراعة. ومن المعروف أن عائد الإنفاق على البنية الأساسية عائد بعيد المدى، ولا يصبح هذا العائد ملموسا إلا إذا ترافق معه إنفاق إنتاجي يستفيد من تلك البنية. كان لذلك السبب بالإضافة إلى أسباب

أخرى عديدة (اجتماعية داخلية، وسياسية دولية) أن حدث انخفاض حاد في الناتج المحلي الإجمالي، انعكس بشكل سريع وحاد في انخفاض مستوى معيشة السكان في هذه البلدان بعد القفزة الكبيرة التي تحققت بعيد الاستقلال. كان للركود الاقتصادي بوجه عام، والركود الاقتصادي الزراعي بوجه خاص آثار خطيرة على البيئة حيث توجه غالبية الأفراد (بعد تقلص دور الحكومات) مرة أخرى إلى الزراعة التقليدية في محاولة غريزية للبقاء والحفاظ على الوجود، حتى ولو كان ذلك على حساب البيئة الطبيعية تدميرا أو تلويثا لها. فكانت الزراعة والرعي المتتقلان يمثلان رد فعل تقليديا ملائما إزاء وفرة الأراضي وندرة رؤوس الأموال والتكنولوجيا المحدودة. إلا أن هذا النظام الذي أخذ يتطور ببطء قد برهن على عجزه عن التكيف حيث استنفذ الاستخدام النقليدي لأراضي التربة الزراعية والغابات، وساهم بالتالي في الركود الزراعي.

ترافق مع هذا التدهور الكبير في البيئة الزراعية الناتج عن التخلف والفقر تدهور آخر في البيئة لا يقل عنه خطورة، لكنه ناتج هذه المرة عن التطور الصناعي في الدول المتقدمة. تمثل هذا التدهور في شقين: الأول قصور استيعاب الأرض لنفايات الإنتاج الصناعي الصلبة والسائلة، وبالتالي اختلال التوازن الأرضي الطبيعي، حيث يضر دفن النفايات في باطن الأرض بالمياه الجوفية، ويضر بالتالي بالتربة الزراعية. والثاني قصور استيعاب الهواء والغلاف الجوي لنفايات الإنتاج الصناعي الغازية، وبالتالي اختلال التوازن الجوي الطبيعي، متمثلا فيما عُرف بثقب الأوزون. حيث تأكد في بداية ثمانينات القرن العشرين حدوث انخفاض كبير في طبقة الأوزون فوق القارة القطبية الجنوبية (انتاركتيكا). نتيجة لزيادة تركيزات الكلور في الجو الناتج عن غازات الكلوروفلوروكربون. ومن النتائج الهامة لـذلك زيـادة الأشعة فـوق البنفسجية الضارة بيولوجيا المنبعثة من الشمس مما يؤدي إلى زيادة سرطانات الجلد غير الخبيثة، وأمراض العيون الخاصة بإعتام العدسة (الكتراكت)، اختلال الجلد غير الخبيثة، وأمراض العيون الخاصة بإعتام العدسة (الكتراكت)، اختلال

الأنظمة البحرية لانخفاض إنتاج العوالق (البلانكتون) النباتية مما يضر بسلسلة الأغذية البحرية، الإضرار بالإنتاج الزراعي بشكل عام.

إزاء هذا الوضع الخطير دعا الأمين العام للأمم المتحدة عام 1983م إلى تشكيل لجنة دولية لبحث هذا الأمر أطلق عليها (اللجنة الدولية للبيئة والتنمية) ترأستها رئيسة وزراء النرويج جرو هارليم برونتلاند، والتي شغلت منصب وزير البيئة النرويجية خلال الفترة (1974 - 1979م). وضمت اللجنة عدد كبير من خبراء البيئة والاقتصاد والسياسة في العالم، شرعت في تشكيل لجان فرعية للدراسة على المستوى العالمي، حتى أصدرت تقريرها الهام بعنوان " مستقبلنا المشترك " Our Common Future في عام 1987م. وقد شهدت فترة عمل اللجنة (1984 - 1987م) عدد من الكوارث العالمية مثل: جفاف ومجاعات أفريقيا، تسرب الغازات السامة من مصنع كيماويات بوبال في الهند، التسرب النووي من مفاعلات تشرنوبيل في الاتحاد السوفيتي، أزمة الديون العالمية، هبوط أسعار المواد الأولية. وكان لهذه الأحداث أثرها الهام في شمولية هذا التقرير للنواحي الاقتصادية والاجتماعية، بالإضافة للنواحي البيئية. وقد صدر هذا التقرير تحت شعار " تلبية احتياجات الجيل الحالي دون التضحية باحتياجات الأجيال المقبلة "، وهو ما يعنيه المصطلح التنموي الذي ظهر لأول مرة في ذلك التقرير وهو التنمية المتواصلة **Sustaining** Development. إذا أضفنا إلى المعطيات السابقة أن 89 % من الإنتاج الغذائي على مدى 25 عاما الماضية (1965 - 1990م) كان نتيجة لزيادة الغلة الفدانية، وأن 11 % منها كان نتيجة لاستزراع أراضي جديدة. لتبين لنا أن زيادة التكثيف الزراعي تستلزم بالضرورة زيادة الوعى بإدارة الموارد بهدف الحفاظ عليها. وتصبح عملية الموازنة بين التوسع الرأسي والتوسع الأفقى في الإنتاج الزراعي من المهام العاجلة التي بجب دراستها بدقة للمحافظة على الموارد الزراعية، وضمان حسن استغلالها.

وتعد هذه المحاولة للربط بين الموارد والبيئة المحاولة الثانية من حيث مدى اتساع الاهتمام الدولي بها. ففي إبريل عام 1968م اجتمع فريق من العلماء يضم ثلاثين عالما من عشر دول مختلفة في مقر (أكاديمية دى لينشي) بروما لمناقشة مستقبل تطور المجتمع الإنساني، إلا أن المناقشات اتسعت وتشعبت حتى خرجت بفكرة إنشاء (تادى روما) وهو منظمة غير رسمية لا تسعى للإعراب عن أي وجهة نظر أيديولوجية أو سياسية أو قومية بعينها. وإنما تهدف إلى التركيز على فهم العوامل الاقتصادية والسياسية والطبيعية والاجتماعية لتطور البشرية، وإثارة اهتمام متخذي القرار. وقد تمكن هذا الفريق بقيادة أوريليو بيتشى من جذب عدد كبير من المؤسسات الصناعية لتمويل نشاط النادي خاصة بالنسبة للدراسة الموسعة التي قام بها في أوائل السبعينات، وصدرت في تقرير هام عُرف باسم (تقرير نادي روما: حدود النمو) Limits of Growth. ورغم أهمية هذا التقرير إلا أنه يُعُد تقرير مالتسى النزعة يؤكد أن للنمو الاقتصادي حدود، وأن هذه الحدود مرتبطة بمدى المحافظة على الموارد. كما وقع التقرير في مأزق آخر وهو البحث عن النمو المتوازن المستقر وفقا لعدد ثابت من السكان، وهو من الافتراضات التي ثبُت عدم صدقها. أما النتيجة الخاصة باستنفاذ الموارد غير المتجددة وفقا لتنبؤات النموذج فقد ثبُت عدم صحتها حيث ازداد عرض هذه الموارد، وانخفضت أثمانها. وقد اهتمت الدراسة بأسلوب القياس، حيث شنت هجوما على أساليب القياس الخطية، واستبداتها بالأسلوب الأسي وفقا لنموذج رياضي وضعه جاى فورستر بمعهد ماساتشوتس للتكنولوجيا آخذا في الاعتبار التأثيرات المتبادلة بين المتغيرات ومبدأ التأثير المربد Feed back. أما المتغيرات الأساسية التي أخذت في الاعتبار فهي: سرعة التصنيع، معدل النمو السكاني، مستوى التغذية، استنفاد الموارد غير المتجددة، تدهور البيئة. وقد توصلت الدراسة إلى ثلاث نتائج رئيسية هي:

(أ) إذا استمرت اتجاهات النمو الحالية في سكان العالم، والتصنيع، والتلوث، وإنتاج الطعام، واستنفاد الموارد بلا تغير فسوف يتم الوصول إلى حدود النمو فوق هذا الكوكب في وقت ما خلال المائة عام القادمة. وأكثر النتائج ترجيحا حدوث نقص مفاجئ لا يُمكن السيطرة عليه في السكان والقدرة الصناعية معا.

(ب) من الممكن تغيير اتجاهات النمو هذه، وإحداث حالة من الاستقرار البيئي والاقتصادي لفترة طويلة مستقبلا، بحيث يتم إشباع الاحتياجات المادية الأساسية لكل شخص على ظهر الأرض.

(ج) إذا قررت شعوب العالم أن تسعى لبلوغ هذه النتيجة الثانية بدلا من الأولى، فإنها كلما عجّات بالبدء في العمل، كلما كانت فرصة نجاحها أكبر.

الآن، وبعد هذا العرض المختصر، هل يجوز دراسة اقتصاديات الأراضي بشكلها التقليدي دون الأخذ في الاعتبار هذه المعطيات الجديدة ؟ خاصة وأن تدهور البيئة يضر بصحة الإنسان، ويُخفض الإنتاجية، ويُفقِد الحياة متعتها. نعتقد أن النفي يصبح هو الإجابة المنطقية في هذه الحالة. وعلى ذلك سوف يختص هذا الفصل بتوضيح الأبعاد البيئية لاقتصاديات الأراضي الزراعية، مع الإشارة إلى بعض النماذج التي توضح العلاقة بين الموارد والنمو الاقتصادي.


رغم أنه من المفترض أن استنزاف الموارد غير المتجددة أكثر خطورة من استنزاف الموارد المتجددة، إلا أن الواقع أثبت أن استنزاف الموارد المتجددة (أسماك البحار – الغابات) يؤدي إلى خسائر فادحة، كهدم النظم الايكولوجية القائمة وتكوين نُظم جديدة يترتب عليها تغييرات عديدة. وعلى العكس من ذلك فإن المعادن والفلزات رغم أنها موارد غير متجددة فإنها تثير قلقا أقل حيث

وضع التقدم التكنولوجي العديد من البدائل لها . وتُعُد المياه أيضا مورد متجدد إلا أنها تعانى أيضا من الاستنزاف، وبالتالي انخفاض نصيب الفرد منها، كما تعانى من سوء الاستخدام مما يؤدي لفساد الأرض بالتملح والتغدق. ويمكن النظر إلى المخاطر التي تتعرض لها الأراضي الزراعية من خلال محاور ثلاث هي: تدهور التربة، استنزاف الغابات، واختلال التنوع الحيوي. أما الاستخدام غير الرشيد للأسمدة والمبيدات الكيماوية فتنعكس آثارها على المنتجات الزراعية التي تحتوى على بقايا للمواد الكيماوية الضارة التي يتم استخدامها، كما أن تلك البقايا تظل كامنة في التربة وتصيب المحاصيل التالية بأضرار بالغة. ونظرا لأن تركيزنا هنا سيكون على الأضرار التي تلحق بالتربة الزراعية سنكتفي بعرض مثال واحد وهو الخاص بآثار استخدام مُركب الـ د.د.ت على البيئة، وهو أحد المركبات المحرم استخدامها حاليا. ويوضح الشكل رقم (3) أثر تدفق الدد.د.ت على البيئة نقلا عن دراسة لجورج راندرز و دينيس ميدوز أجريت بمعهد ماساتشوستس للتكنولوجيا واستند إليها نادى روما في دراسته، ويتضح منه أنه رغم انخفاض معدل استخدام الدد.د.ت منذ عام 1970م إلا أن انخفاض آثاره في الأسماك يستغرق أكثر من عشر سنوات، كما أن انخفاض آثاره في الكائنات التي تتغذى على الأسماك كالإنسان وبعض الطيور وغيرها تستغرق وقتا أطول من ذلك بكثير.

تدهور التربة

يمكن حصر أهم مظاهر تدهور التربة في: التصحر، والتعرية، والتملح والتغدق. نحاول فيما يلي التعرف عليها، ومعرفة آثار كل منها.

61 محمد مدحت مصطفی



شكل رقم (3) أثر تدفق الدددت على البيئة.

رغم أن أثر التصحر على الإنتاجية لا يماثل من حيث الحجم أو الانتشار أثر التعرية، وتملح الأرض، إلا أن له من الآثار الضارة العديد من الجوانب. ويتمثل التصحر في شكل زحف للرمال تبتلع المراعي والأراضي الزراعية خاصة في المناطق الجافة. غير أن هناك من التعريفات التي تُعطى للتصحر بحيث تكون أوسع من ذلك، فتشمل الخسارة في الغطاء النباتي، والخسارة في التنوع النباتي، بالإضافة إلى عنصر اللارجعة، بمعنى استحالة زراعة الأراضي التي تُصاب بالتصحر.



تصحر الأراضي

والتصحر بهذا المعنى من الأمور التي يصعب قياسها، كما أن مسألة اللارجعة غير مؤكدة حيث تُشير صور الأقمار الصناعية لسواحل أفريقيا جنوب الصحراء أن مساحة أراضي الزراعات تقدمت وتراجعت على مدى عشرون كيلو متر بين السنوات الممطرة وسنوات الجفاف في الثمانينات، وهي بذلك لا تكشف عن اتجاه أساسي لمسألة اللارجعة.

تُعد التعرية من العناصر الأساسية في تدهور التربة، وعدم قابليتها للارتداد للزراعة مرة أخرى، وما ينجم عن ذلك من آثار جانبية محتملة. وذلك بسبب فقدان التربة للمواد المغذية للنبات، والمواد العضوية، والكائنات المجهرية. فالتعرية تعني التدهور التدريجي للتربة الزراعية، ولا سيما في مناطق الأراضي الجافة. وظاهرة التعرية أكثر انتشارا من ظاهرة التصحر. ويظهر من نتائج التقدير الدولي لتدهور التربة أن 1.2 مليار هكتار أي ما يقرب من 11% من سطح الأرض المغطى بالنباتات قد أصابه التدهور خلال السنوات 1945 – سطح الأرض المغطى بالنباتات قد أصابه التدهور خلال السنوات 1945 –

أ.د محمد مدحت مصطفى

1990م بسبب الأنشطة البشرية غير الرشيدة. كما تُبين الدراسات للمناطق المعتدلة أن الخسائر ليست جسيمة على مستوى المتوسط العام للإنتاجية الزراعية، إلا أن خسائرها كبيرة بالنسبة للبلدان التي تتعرض أراضيها للتعرية حيث يتباين الأثر تباينا كبيرا بين الدول وبعضها.



تعرية الأراضى

ويصعب هنا أيضا حساب الخسائر بدقة لأن التعرية تضر أيضا التربة بسبب ترسب الطمي وراء السدود وشبكات الري فجزء من التعرية يعتبر انتقال للأصول وليس خسارة لها، أي ليس بفقدان كامل. فبينما تخسر نيبال أرضا زراعية بانجراف التربة فإن بنجلاديش تكسب مزيد من هذه الأراضي عند الترسيب على أراضيها.

العنصر الثالث من عناصر تدهور التربة الزراعية ناتج عن التوسع الكبير في الري الدائم خلال الأربعين سنة الماضية مما أدى لمشاكل خاصة بتملح التربة وتشبعها بالمياه. حيث أخذت الأراضي الزراعية التي تعتمد على الري النهري الدائم في التدهور السريع في أنحاء كثيرة من العالم، مثل مصر والصين

والمكسيك والهند وباكستان وجمهوريات آسيا الوسطي وغرب الولايات المتحدة. وتملح الأراضي المروية هو جزء من مشكلة اكبر، هي سوء إدارة الأراضي المروية. وعلى النطاق العالمي هناك نحو 950 مليون هكتار من الأراضي الزراعية مصابة بالتملح، أي ما يقرب من ثلث الأراضي المزروعة في العالم.



تملح الأراضي



تغدق الأراضي

64

صحيح أن الجانب الأكبر من هذا التملح يحدث بصورة طبيعية، إلا أن هناك 60 مليون هكتار يرجع التملح فيها لأساليب الري الخاطئة. ويلاحظ أيضا أن الأراضي الجديدة تفقد خصوبتها بسرعة أكبر من سرعة استصلاح المزيد من الأراضي.



يتسبب تلوث وتدهور التربة في الإضرار بالمقام الأول بأولئك الذين يعيشون في المناطق التي تتعرض لهما. لكن هناك أنواع أخرى من الأضرار البيئية التي تمس الناس في الكثير من البلدان الأخرى، عن طريق تأثيرها المباشر على الصحة وعلى الإنتاجية الاقتصادية، وعن طريق تأثيرها غير المباشر عن طريق فقد متعة الحياة، وهي قيمة يستمدها كثير من الناس من المعرفة بوجود مورد بيئي معين. وتتتمي إزالة الغابات إلى هذه الفئة من الأضرار . فهي تؤدى إلى خسارة في التنوع البيولوجي والأنظمة الايكولوجية. وتتعرض الغابات الاستوائية الآن لخطر الإزالة والإفناء حيث تراوح معدل الإزالة خلال الثمانينات بين 17 – 20 مليون هكتار سنويا، ويحدث لها ما حدث للغابات المعتدلة عند نهايات القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين بغرض الحصول على الأخشاب وزراعة المساحات

التي كانت تشغلها، حتى وصلت إلى مرحلة الاستقرار ثم أخذت الآن في التزايد مرة أخرى. وتشغل الغابات أكثر من ربع مساحة العالم البرية، ويمكن تصنيفها إلى ثلاثة أنواع رئيسية هي: الغابات الاستوائية المطيرة والجافة، والغابات المعتدلة، والغابات المتدهورة. ودائما ما ينصب الاهتمام على الغابات المطيرة التي تختفي بمعدل يهدد الوظيفتين الاقتصادية والايكولوجية اللتين تضطلع بهما. وهذه الغابات لا تزال تغطي أكثر من 1.5 مليار هكتار هي أغنى الأنظمة الايكولوجية على وجه الأرض من حيث الكتلة الحيوية والتنوع البيولوجي. ويقع ثلثي هذه الغابات في أمريكا اللاتينية ولا سيما في حوض نهر الأمازون، ويتوزع الثلث الباقي بين قارتي أفريقيا وآسيا. أما الغابات الجافة في أفريقيا، وتتألف هذه الغابات أساسا من أراضي شجرية مفتوحة، ومن نباتات ثانوية تتمو في أعقاب الزراعة المتنقلة. وإذا انتقلنا إلى الغابات المعتدلة نجد أنها تشغل مساحة تُقدر بنحو 1.6 مليار هكتار، يقع ما يقرب من ثلاثة أرباعها في البلدان الصناعية.

والغابات ليست مجرد مصدر للخشب، إذ أنها تقوم بمهام اجتماعية وليكولوجية متعددة فهي توفر الرزق والوحدة الثقافية لقاطني تلك المناطق، كما أنها عائل لثروة من النباتات والحيوانات. وهي تحمي التربة وتزيدها غنى، وتوفر تنظيما طبيعيا للدورة الهيدرولوجية، وتؤثر في المناخ المحلي والإقليمي عن طريق البخر، وتتدخل في تدفقات المياه السطحية والجوفية، وتساعد على استقرار المناخ العالمي عن طريق احتباس الكربون عند نموها. كما تشكل أهمية روحية لمن يقطنونها، وتسعد الآخرون فكرة وجودها لمجرد زيارتها، وعند قطع الأشجار دون ما تمييز تنقضي جميع هذه الوظائف.

والغابات المعتدلة يتم استغلالها بشكل اقتصادي بحيث يتم انتقاء الأشجار بغرض قطعها وفقا لقواعد محددة، أو وفقا لبرنامج لإعادة التشجير، مما يسمح بالتوسع في قطع الأشجار على أساس تجاري دون ما إضرار بالبيئة، وذلك ما لا يحدث في الغابات الاستوائية. والغابات الاستوائية المطيرة رغم أنها لا تغطي سوى 7% من المساحة البرية للأرض إلا أنها توفر عوائل لنحو نصف الأنواع النباتية المعروفة في العالم. كما أنها مصدر الرزق لنحو في العالم، كما أنها مصدر الرزق النحو في العالم، لكن الأربة تحتها ضعيفة ولا تتحمل استخدامات بديلة كالزراعة. أما الغابات الاستوائية الجافة فعلى الرغم من أنها ليست غنية مثل الغابات المطيرة إلا أنها توفر الحماية الكافية ضد تعرية التربة. وتتمثل استخداماتها الاقتصادية أساسا في توفير مراع للماشية وأحطاب الوقود. أما الغابات المعتدلة فتعد أقل الأنواع الثلاثة احتواء للتنوع البيولوجي رغم أنها المصدر الأساسي للأخشاب العالم، ويقع ثلاثة أرباعها في البلدان الصناعية المتقدمة.

الحيوي

من المعروف أن هناك قدر من التوازن البيئي بين جميع الكائنات الحية في الطبيعة، كما أن هناك نوع من النفع المتبادل بين الكائنات النباتية والكائنات الحيوانية. ذلك يعني أن اختفاء أحد الكائنات الحية يترتب عليه تقلص أو اختفاء عدد آخر من الكائنات. ومن ناحية أخرى فإن التنوع الحيوي يعني وجود ثروة من المعلومات الوراثية التي يسعى الإنسان إليها بعد تقدم علوم الهندسة الوراثية، فقد تحمل أصغر الكائنات الحية ثروة ضخمة من الصفات الوراثية التي يحتاج إليها الإنسان. وبالتالي فإن انقراض المئات من الكائنات الحية التي تم رصدها حتى الآن، لا يعني فقدان هذه الأنواع النباتية والحيوانية فقط، وإنما يعني أيضا فقدان ثروة لا تُقدر بمال من المعلومات الوراثية. فعندما يحدث

الانقراض لا رجعة فيه. وقد أكدت جميع مراكز الرصد الدولية انقراض العديد من الكائنات الحية بسبب موت عوائلها الحية الطبيعية، وهناك قوائم تصدر سنويا من تلك المراكز تسجل أسماء تلك الأنواع المنقرضة التي لم يُعثر على كائن واحد منها. وكأننا في عصر انقراض للكائنات الحية شبيه بذلك العصر الذي اندثرت فيه الكائنات العملاقة من الديناصورات.

الفعل الإنساني تجاه البيئة

لا شك أن استنزاف الموارد الطبيعية على النحو السابق بيانه يُعَد نتيجة للفعل الإنساني تجاهها. وقد قام إيان سيمونز ⁸ برصد التغيرات التي تطرأ على النظم الطبيعية نتيجة لفعل الإنسان، ثم تصنيفها اعتمادا على حجم التغير التكنولوجي الذي يحدث، وذلك على النحو التالي: التحريف، التبسيط، الإزالة، التدجين، التنويع، الصون.

يُقصد بالتحريف Deflection عملية منع التعاقب الطبيعي للأنواع من تجاوز مرحلة معينة. وهي عملية تستهدف الإبقاء على نوع معين من الغطاء النباتي دون الأنواع الأخرى في ظروف غير طبيعة. وهي أول عملية تدخل في الطبيعة باستخدام النيران، حيث يقوم الرعاة بحرق النباتات الميتة في نهاية فصول الجفاف كي لا تُلقي بظلالها على الفسائل الجديدة التي يُحييها المطر، ومن ثم تأمين مصدر غذائي أسرع للماشية. وهو أسلوب لا يحتاج إلى جهد بشري كبير حيث كانت الطبيعة تقوم به بفعل البرق (الصواعق). ويُعتقد أن الإنسان الأول لجأ إليه بفعل محاكاة الطبيعة. وتؤدي تكرار عملية الحرق بالنيران إلى إنتشار الأنواع المقاومة للنار حيث يزداد سُمك اللحاء لحماية الجذوع والفروع.

^{3 –} إيان ج. سيمونز، البيئة والإنسان عبر العصور، ترجمة: السيد محمد عثمان، المحاس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، يونيو 1997م، صص 83 – 101.

6 أ.د محمد مدحت مصطفى

التبسيط



يُقصد بالتبسيط Simplification تدخل الإنسان بغرض إجهاد نوع أو أكثر من الكائنات الحية إلى الحد الذي تفقد معه قدرتها على التكاثر، دون مجاراة المعدل الذي تستهلكها به الجماعة البشرية. وقد يحدث بدل ذلك ألا يُستأصل النوع بل تضعف قدراته التنافسية نتيجة لضغوط يُماريها البشر بحيث يتمكن نوع آخر من الإستيلاء على موطنه في النظام الإيكولوجي، وتكون النتيجة تكون نظام إيكولوجي يضم أنواعا أقل مما كان يضمه في حالته الطبيعية، علما بأن العمليات الطبيعية تميل عادة إلى استئناف حالتها الطبيعية إذا خفّت الضغوط البشرية عليها. وممكن أن يحدث ذلك من خلال: (أ) إبادة نوع من الضواري على سبيل المثال، فيترتب على ذلك زيادة كثافة العواشب (آكلات العشب)، فيزداد حجم إلتهام الغرائس الغضة في الغابة، وكذلك لحاء الأشجار الناضجة. (ب) كما تنال النيران أيضا من التنوع. فهناك نيران القمة التي تشتعل في الغابات الصنوبرية والنباتات المتصلبة مثل الكافور، وهذه النيران تتجدد تقلل من أنواع النباتات الخشبية لفترة من الزمن، وإن كان من المرجح أن تتجدد هذه النباتات. أما النيران الأرضية، فهي أقدر على التأثير في الأنواع إذ تقضي على غالبية الأنواع ولا يتبقى منها إلا الأصناف ذات القدرة العالية على مقومة على غالبية الأنواع ولا يتبقى منها إلا الأصناف ذات القدرة العالية على مقومة على غالبية الأنواع ولا يتبقى منها إلا الأصناف ذات القدرة العالية على مقومة

النيران خاصة عند تكرارها. (ج) وتقوم حيوانات الرعي بممارسة ضغوط إنتقائية على النباتات الموجودة. وبطبيعة الحال يزداد تأثيرها بزيادة كثافة اعدادها على قطعة الأرض. فالماعز التي تعد من أشهر الأمثلة على ذلك تأتي على معظم النباتات وتنتزعها من جذورها، إلا أنها بالقطع تترك نباتات أخرى قد تكون ذات سمية عالية أو ذات أغلفة شوكية مما يؤدي لإنتشار هذه الأنواع على غيرها. (ع) وتُعد الزراعة في حد ذاتها أحد مصادر عملية التبسيط، لأن زراعة محصول معين يعني أن باقي النباتات تصبح أعشابا يجب إجتثاثها بحيث تبقى مساحات الأرض بين صفوف المحصول خالية من باقي النباتات حتى لا تتافس المحصول الرئيسي على الغذاء ولا تصبح مأوى للآفات. (ه) مع نقدم طرق الصيد والتعرف على أنواع الأسماك أصبح الإقبال على إصطياد نوع معين من الأسماك يؤدي لإنقراضها.



تواصل عملية الإزالة Obliteration مفعول عمليتي التحريف والتبسيط ؛ وتصل بهما إلى ما يمكن اعتباره مرحلة نهائية ينمحي فيها التتوع من خلال التحول. فالنيران وارعي والزراعة تُعد أمثلة من عمليات قد تُسفر عن أرض عارية أكثر مما تُسفر عن أرض مُنبته. ويقترن ذلك عادة بمناطق شبه جافة تمهد لما يُعرف بالتصحر. وينشأ ذلك من: (أ) قطع الأشجار لاستخدام خشبها كوقود. (ب) رعي الحيوانات الأليفة بكثافة تعجز النباتات عن إعالتها. (ج) حفر الآبار بما يترتب عليه من إرتفاع كثافة رعي الحيوانات حولها. تؤدي هذه العوامل إلى تفكك التربة حيث لا تدعمها جذور النباتات، ومن ثم تتعرض للتعرية السطحية بواسطة الرياح، ثم للإنجراف بواسطة المياه عندما تسقط الأمطار بغزارة. ومع ذلك تتبقى أحيانا بعض البذور والبكتيريا، إلا أن هذا الإنجراف للتربة يعمل على نقلها من مكان لآخر. وبالتالي فإن خصوبة الأودية غالبا ما تكون نتيجة لتعرية التلال المحيطة بها. كما قد تترسب التربة المنجرفة في قاع الأنهار مما يجعلها تتعرض للإطماء بسرعة، ومن ثم فإنها تغيض لتكون المستنقعات الضارة بالإنسان.

التدجين

يقصد بالتدجين Domestication عملية المواءمة الجينية للأنواع على يد البشر. أى تغيير الجينات على نحو يكفل إنتقال خصائص مرغوبة معينة إلى الأجيال التالية من أنواع النبات أو الحيوان. ويتم ذلك باستخدام جميع موارد العلم والتكنولوجيا في أغراض تربية النبات والحيوان والهندسة الوراثية، إلا أن تلك العملية عرفها الإنسان منذ زمن طويل عن طريق الإنتخاب حيث يتم إنتقاء الحبوب الجيدة لإعادة زراعتها، واختيار النباتات المقاومة للآفات، وكذلك النباتات التي تتحمل الملوحة أو الجفاف. وفي الإنتاج الحيواني يتم أيضا إختيار الذكور الأصحاء للإخصاب. وبشكل عام يؤدي كل هذا إلي إستخدام الأراضي تحت الحدية نتيجة لإرتفاع الغلة وتغطية التكاليف.

يعد التنويع Diversification أحد أهداف الهندسة الوراثية وإن كان لهذه العملية تاريخ طويل. فالإنسان ذاته مسئول عن نقل الكائنات حول العالم طالما قام هونفسه بالتنقل. وبعض هذه الكائنات تم نقله بطريق الصدفة، والبعض الآخر تم نقله عمدا. فبنقل حيوان إلى موطن جديد تنتقل معه طفيلياته وامراضه الداخلية والخارجية. وهذا التنقل يكون مفيد عند التحكم فيه، وهو عملية صعبة للغاية لذلك فنجد أن التنوع يختل سواء بالزيادة أو النقص في المناطق المنقول منها.



المحميات الطبيعية

تستهدف عملية الصون Conservation أساسا إعفاء بضع مناطق في العالم من عمليات بشرية معينة تتدرج عادة ضمن عمليات التنمية. وهناك نوعين من الصون: الأول وهو عملية الصون في الموقع، وهي ما تُعرف باسم

المحميات الطبيعية. والثاني هو عملية الصون خارج الموقع، وهو ما يحدث في حدائق الحيوان أو في بنوك الجينات وغيرها. ويتألف الصون من مرحلتين: الأولى وهي عملية التشريع التي تحدد المناطق الخاضعة للصون، وهي مرحلة الإستبعاد Keeping out حيث يمنع الاستخدام الاقتصادي لها. والمرحلة الثانية هي عملية الإدارة التي تعمل على الإبقاء Keeping in أي إدامة النظم الإيكولوجية وكوناتها إلى أجل غير مسمى. ويحتل صون البراري Wilderness أهمية كبيرة لدى جميع المجتمعات لما تُمثله لهم من قيم مختلفة، فهناك: (أ) القيم النفعية، ومنها القيم العلمية، مثل الحفاظ على مجمعات الجينات وعلى كائنات عضوية نافعة احتمالا، وحماية مناطق طبيعية لأغراض البحث العلمي والرصد، ثم كفالة صون عينة من نظم إيكولوجية بهدف كفالة التتوع الحيوي. ثم القيم الاقتصادية، مثل تلافي الإسراف في الإنفاق على التتمية، وتعزيز نسق متوازن للإستخدام الأرضى، وحماية نوعية المياه، وصون الحياة البرية، وتأمين شكل معين من أشكال الإستجمام. (ب) القيم غير النفعية، ومنها القيم الثقافية، مثل صون التراث الثقافي، والحفاظ على القيم الجمالية، وتأمين الفرص التعليمية. ثم القيم الأخلاقية، ومنها حقوق الكائنات غير البشرية، والقيم الاجتماعية المتمثلة في عدم التمادي في التغيير والتبديل. وقد بلغت مساحة الأراضي المحمية في العالم عام 1990م نحو 6.364 مليون كيلو متر مربع، ارتفعت إلى 9.316مليون كيلو متر مربع عام 1995م، من بينها 2.006 كيلو متر مربع في بلدان الدخل المنخفض، 2.985 كيلو متر مربع في بلدان الدخل المتوسط، 4.325 كيلو متر مربع في بلدان الدخل المرتفع.

الفقر والبيئة والتنمية

إذا كانت التتمية تستلزم سيطرة الإنسان على البيئة وتطويعها بغرض الحصول على حاجاته الأساسية – من غذاء، وكساء، ومأوى –، فإن تواصل هذه التتمية وتوسعها المستمر يستلزم توفر قدر ملائم من الفائض الاقتصادي يُمكن استثماره في عمليتي إعادة الإنتاج، والمحافظة على الموارد. وهنا يبرز الفقر كأحد معوقات التتمية، حيث يعجز الفقراء عن سد احتياجاتهم الأساسية، فكيف يُمكن لهم تكوين فائض في الوقت الذي يدخلون فيه في صراع مع البيئة من أجل البقاء. نحاول فيما يلي استبيان تلك العلاقة الثلاثية بين الفقر والبيئة وتواصل التتمية.

الفقر والبيئة

"الفقراء هم ضحايا الإضرار بالبيئة وهم سبب هذا الإضرار". تعد هذه المقولة صحيحة إلى حد بعيد، حيث يعيش نصف فقراء العالم في مناطق ريفية هشة من الناحية البيئية، أي تصاب بأضرار كبيرة عند أقل تصرف غير رشيد تجاهها. وعندما يُصبح الأفراد أشد فقرا يُصبح من العبث التحدث معهم فيما يُمكن أن تسببه تصرفاتهم من إضرار بالبيئة. ولا شك أن هناك تقدم ملموس قد حدث في انخفاض معدلات وفيات الأطفال، وارتفاع متوسط العمر المتوقع، وارتفاع نسب الملحقين بالمدارس. ولو وزعت هذه المكاسب توزيعا عادلا لأمكن القضاء على قدر كبير من الفقر في العالم. وتوضح التقديرات الجديدة أنه حدث انخفاض ضئيل في حالات الفقر في البلدان النامية في النصف الثاني من عقد الثمانينات. إلا أن اتجاهات لا تزال الفقر مستمرة، كما أن توزيع الفقر يزداد حدة، ومع نهاية القرن العشرين يصبح نصف فقراء العالم يعيشون آسيا، والربع في أفريقيا جنوب الصحراء، بينما يتوزع الربع الأخير على باقي الأقاليم.

ويوضح الجدول رقم (13) بيان بتطور أعداد الأفراد تحت خط الفقر في البلدان النامية، حيث يتبين زيادة أعدادهم من 1.051 مليار نسمة عام

من 30.5 % من جملة سكان العالم إلى 29.7 % خلال نفس الفترة. وتشير تتبؤات البنك الدولي إلى تحسن طفيف في تلك الأوضاع في المناطق التي تتبؤات البندان النامية فيما عدا منطقتي أفريقيا جنوب الصحراء، والشرق تتركز فيها البلدان النامية فيما عدا منطقتي أفريقيا جنوب الصحراء، والشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وكثيرا ما يتحمل الفقراء المياه غير النقية وانعدام الصرف الصحي، والتعرض للفيضانات، وانهيال الأراضي. فالفقراء أشد عُرضة لمخاطر الصحة البيئية. وكثيرا ما تفتقر أسرهم إلى الموارد اللازمة لتفادي تدهور بيئتها، أما الفقراء المدقعون فهم مشغولون بأسباب البقاء من يوم إلى يوم. وأثناء الجفاف يكتسح الفقراء كل ما يقابلهم بصورة أكثف، وينقبون عن الخشب وغيره من الوقود العضوي ومنتجات الحياة البرية والنباتات الصالحة للأكل. أما مربو الماشية فينزعون إلى تركيز حيواناتهم بالقرب من حفر المياه مع ما يترتب على ذلك من إسراف شديد في المياه. وعندما تبور المحاصيل تعرك الأرض عرضة للشمس والرياح بكل قسوتها فتعمل على تعريتها.


جدول رقم (13) تطور أعداد الأفراد تحت خط الفقر* في العالم، ونسبتهم المئوية من إجمالي السكان للسنوات (1985، 1990، 2000م)

النسبة المئوية (%)			العدد بالملايين			المنطقة
2000	1990	1985	2000	1990	1985	
24.1	29.7	30.5	1107	1133	1051	جميع البلدان النامية
36.9	49.0	51.8	511	562	532	جنوبي آسيا
4.2	11.3	13.2	73	169	182	شرقبي آسيا
49.7	47.8	47.6	304	216	184	أفريقيا جنوب الصحراء
30.6	33.1	30.6	89	73	60	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
5.8	7.1	7.1	4	5	5	شرق أوربا
24.9	25.5	22.4	126	108	87	أمريكا اللاتينية والكاريبي

^{*} حُسب على أساس متوسط دخل الفرد 370 دولار في السنة، بالقوة الشرائية لدولارات عام 1985م.

المصدر: البنك الدولي للإنشاء والتعمير، تقرير عن التنمية في العالم: التنمية والبيئة، النسخة العربية، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، مايو 1992م، ص 46.

من المعروف أن أفراد المجتمعات الفقيرة يميلون للمحافظة على مواردهم، وعندما يقومون بالاستثمار فهم يتوقعون نتائج سريعة لتلك الاستثمارات. ومن أسباب ضعف قدرة الفقراء في القيام بواجبهم تجاه البيئة: (أ) عدم ثبات حقوق الملكية الخاصة على الأراضي. (ب) ضعف أو انعدام المدخرات، وبالتالي ضعف أو انعدام الاستثمارات. (ج) ضعف فرص الائتمان المتاحة، أو انعدامها. وتتمثل أهم التصرفات الضارة من قبل الفقراء المتعطشون للأراضي في أنهم يعمدون لزراعة مناطق غير ملائمة للزراعة مثل: (أ) سفوح التلال المنحدرة انحدارا شديدا، ولها قابلية للتعرية. (ب) الأراضي شبه القاحلة التي تتدهور فيها التربة بسرعة. (ج) أراضي الغابات الاستوائية التي أزيلت منها الغابات وتخفض فيها الغلة الإنتاجية انخفاضا حادا.



شكل رقم (4) تكاليف خفض التلوث

ويوضح التقرير السنوي الثاني الذي أصدره مجلس (نوعية البيئة) في وشنطون والذي استند إليه تقرير حدود النمو مدى ارتفاع التكاليف لخفض حدة التلوث من مصنع يُنتج 2700 طن من سكر البنجر يوميا، بتقليل طلب الأوكسجين البيولوجي (أي الأكسجين اللازم لتحليل المخلفات). فقد وُجِد أن خفض التلوث بمقدار 30 % يتكلف أقل من دولار لكل رطل مخلفات، وأن الخفض بمقدار 65 % يتكلف أكثر من 20 دولار لكل رطل إضافي، وعند الخفض بمقدار 95 % يتكلف أكثر من 20 دولار دول رطل إضافي، وعند الخفض بمقدار 95 % يتكلف ميزانيات البلدان الفقيرة دون مساعدة دولية فعالة، طالما أن لهذا التلوث آثار على الاقتصاد الدولي بصفة عامة.

تواصل التنمية

والآن هل يُمكن استدامة التنمية، هل يُمكن للتنمية أن تتواصل وتُصبح أكثر قدرة على البقاء 0 أم سيكون العالم أكثر غنى وتكون البيئة أكثر فقرا ؟ لقد ثبُت أن الخوف من استنزاف المعادن في فترة العشرون عاما الماضية كان خوف غير حقيقي حيث ازداد المعروض منها وانخفضت أسعارها بالشكل الذي أضر باقتصاديات الدول المصدرة، نظرا لتمكن الدول المتقدمة من إيجاد بدائل جديدة لها. أما في الزراعة فإن الأمر يختلف حيث العرض المحدود للأرض الزراعية، وحيث القدرة المحدودة على استيعاب المخلفات، فهل تفرض هذه القيود حدودا على نمو النشاط البشري ؟ يُمكن القول أنه إذا استمرت معدلات النمو الاقتصادي، ومعدلات النمو السكاني الحالية على ما هي عليه لأدى ذلك إلى تلوث بيئي خطير، ولتعرض عشرات الملايين للمرض، فهناك موارد يزداد الطلب عليها بما يتجاوز العرض مثل الطلب على المياه، فخزانات المياه الجوفية يجري استثمارها بمعدلات سريعة لا يُمكن تعويضها، وأراضي تدهور بشكل حاد بكاد يستحيل استرجاعها.

صحيح أن الحجم المتنامي للنشاط الاقتصادي يُمثّل تحديات خطيرة بالنسبة لإدارة البيئة، لأن الإدارة الهزيلة للموارد الطبيعية تعرقل التنمية في العديد من المجالات. وعلى ذلك فإن السياسات البيئية الجيدة التي قد تؤدي إلى انخفاض النمو في الأجل القصير تصبح ذات أثر فعال وجيد على المدى الطويل. فإصلاح ما يترتب على هذا التدهور من أثر على الإنتاجية أمر أصعب من أن يقوم به الفلاحون وحدهم. ونتيجة لهذا التدهور تتناقص الغلة والمحاصيل الإجمالية في البلدان المتخلفة على عكس الاتجاه العالمي السائد لزيادة الغلة الفدانية.

وتعد الإدارة المتوازنة لرطوبة التربة والمواد المغذية والمادة العضوية أفضل الوسائل لمنع تعرية التربة، ومن هنا فإنه يُمكن للتوسع في الاستثمار في صيانة التربة والبنية الأساسية في الريف باستخدام للتقنيات ذات التكلفة المنخفضة أن تزيد الغلة خلال فترة قصيرة. كما أن تخطيط إدارة الأراضي، توضيح حقوق الملكية، التوسع في البرامج التعليمية البيئية تساعد في تحقيق الهدف. أما محاسبة التكاليف البيئية فإنها تُعد من الوسائل الناجعة في الحفاظ على البيئة، فقد تقبل مشروعات منخفضة العائد حاليا مقابل المحافظة على البيئة واستمرار ذلك العائد مستقبلا، وذلك عن طريق المقارنة بين التكاليف والمنافع الحالية والمستقبلة باستخدام معامل الخصيم. فكلما انخفض معامل الخصم زادت جدارة الاستثمار اليوم، وللتأكد من تحقيق مكاسب مستقبلا يجب إعادة تقييم الأصول في الحسابات القومية لتوضيح أن نمو الناتج المحلى الإجمالي قد يجلب معه لمواطني اليوم تكاليف بيئية. وعلى ذلك يجب إعادة حساب الاستثمار بحيث يدخل في حسابه استهلاك رأس المال المادي الطبيعي. مع الأخذ في الاعتبار التقدم التقني الذي يساعد على وقف هذا التدهور. إن التأثير السلبي للنمو الاقتصادي على تدهور البيئة أمر يُمكن الحد منه بدرجة كبيرة بإتباع سياسات أكثر وعيا، منها على سبيل المثال:

(أ) استخدام السماد الطبيعي بشكل أساسي، واستخدام الأسمدة والمبيدات الكيماوية بالأساليب والكميات المناسبة. (ب) التغطية الدائمة للتربة بالنباتات. (ج) الحرث غير العميق.(ء) الزراعة الكنتورية. (هـ) الجمع بين زراعة المحاصيل وزراعة الأشجار في منطقة واحدة. (و) غالبا لا يتم دفع ما يتم استهلاكه من البيئة، لذلك من المهم إدخال محاسبة التكاليف البيئية عند دراسة الجدوى للمشروعات المختلفة.

4

في ظل المعطيات السابقة يُصبح من المهم دراسة التأثيرات الاحلالية بين الموارد الأرضية والعناصر الأخرى الأقل ندرة في إطار سياسة قومية عامة تسترشد بعمل الجهاز السعري، وبحيث يكون هذا الإحلال في صالح الحفاظ على البيئة وصيانتها من التدمير. وتسود العالم الآن وجهتي نظر تجاه مستقبل العلاقة بين السكان والموارد: إحداهما نظرة تشاؤمية Pessimistic ترى استمرار تزايد المشكلة إذا ما استمرت الأحوال الراهنة على ما هي عليه، خاصة في البلدان المتخلفة والفقيرة التي تتميز بارتفاع معدل نمو السكان. والنظرة الأخرى تفاؤلية Optimistic ترى أن التقدم التكنولوجي، والتعاون الدولي كفيلان بالقضاء على المشكلة. ويُمكن توضيح العلاقة بين إجمالي الناتج القومي كمتغير تابع لكل من (العمل ورأس المال) من جانب، والموارد البيئية (الأرض) من جانب آخر في الدالة التالية:

4 - يستند هذا القسم يصفة كاملة إلى:

⁻ محمود منصور، وآخرون، الخلل الراهن في استخدام الموارد الأرضية الزراعية المصرية وتأثيره على البيئة، والحاجة إلى تقنين هذا الاستخدام، بحث منشور ضمن أعمال المؤتمر العلمي الأول للقانونيين المصريين تحت عنوان " الحماية القانونية للبيئة في مصر "، القاهرة، 12-14 فبراير 1992م.

$${
m GNP}_{(t)} = {
m f} \; [\; {
m Lo}_{(t)} \; , \; {
m Ro}_{(t)} \;] \; ...$$
 (1) ${
m Ro}_{(t)} = {
m g} \; [\; {
m L1}_{(t)} \;] \; ...$ (2) ${
m Lo}_{(t)} + {
m L1}_{(t)} = {
m L}_{(t)} \; ...$ (3) ${
m :}$: خيث ${
m CNP}_{(t)}$


الموارد RO $_{
m (t)}$ lpha الموارد الطبيعية

العمـل $L_{(t)}$ لعمـل $L_{(t)}$ ورأس المـال $L_{(t)}$ جملـة العمـل ورأس المال

ويُمكن التمييز نظريا بين ثلاثة نماذج للنمو الاقتصادي وفقا لطبيعة العائد للسعة


Returns to Scale حيث تبين منحنيات الإمكانيات الإنتاجية Returns to Scale طبيعة هذا العائد، كما يتحدد الممر التوسعي الأمثل من خلال نقاط التماس بين منحنيات الإمكانيات الإنتاجية ومنحنيات السواء للناتج القومي، وذلك على النحو التالي:

حالة الندرة الجزئية




شكل رقم (5) يوضح الممر التوسعي في حالة الندرة الجزئية.

هذه الحالة تختص بها البلدان التي تمتلك موارد طبيعية إضافية ولكنها أقل جودة من المستخدم، كما أن الزيادة الحادثة في مدخلات (العمل – رأس المال) تقوق معدلات تتمية الموارد الطبيعية. لذا فإن معدل الإحلال يكون متزايدا تجاه موردي العمل ورأس المال. وهذا يحدد القيمة النسبية للموارد المستخدمة في المقتصد. ويوصف هذا المقتصد بالمقتصد الريكاردي Recardian المقتصد ويوضح الشكل رقم (5) تلك الحالة. حيث تتجه التوليفة الموردية Lo ناحية اليمين دليل على تزايدها بينما تظل الموارد الأرضية Ro على حالها عند أقل التقديرات، أو تتزايد بمعدل أقل من معدل تزايد التوليفة الموردية (العمل – رأس المال)، مع التحرك البطيء لمنحنيات الإمكانيات الإنتاجية بعيدا عن نقطة الأصل في حالة نمو هذه الموارد.



شكل رقم (6) يوضح الممر التوسعي الأمثل في حالة الندرة الحادة

وهذه الحالة تختص بها البلدان التي تعاني من عدم توفر موارد طبيعية إضافية، وبصفة خاصة في الأراضي الزراعية التي يُمكن أن تدخل حيز الاستخدام الاقتصادي، وفي نفس الوقت تعاني من تضخم أعداد سكانها. فيأخذ الممر التوسعي الأمثل للمقتصد الاتجاه الأفقي بعد أن يكون قد تم توظيف كل المتاح لديه من موارد طبيعية في المراحل السابقة. ويُمكن أن يوصف المقتصد من هذا النوع بالمقتصد المالتسي Malthusian Economy نظرا لأنه يُمثل اتجاها تشاؤميا. ويوضح الشكل رقم (6) هذه الحالة، حيث يتوقف الاتجاه المتزايد للممر التوسعي الأمثل ليأخذ اتجاها أفقيا مستمرا.



شكل رقم (7) يوضح الممر التوسعي الأمثل في حالة وفرة الموارد.

وتختص بها البلدان ذات الوفرة في الموارد الطبيعية الإضافية، أي تلك الموارد التي يُمكن إدخالها بسهولة في الاستخدام الاقتصادي. وتكون ميول منحنيات السواء في هذه الحالة ثابتة على طول الممر التوسعي الأمثل، وفي هذه الحالة يكون هناك توافق بين التوليفة الموردية من (العمل ورأس المال) من جهة والموارد الطبيعية من جهة أخرى. وإذا ما حدث تغير في التوليفة فإن شكل واتجاه الممر التوسعي يتغير عاكسا الأسعار النسبية لكل منهما. ويطلق على مقتصدات هذه الحالة Economy ويُمكن ترجمتها إلى المقتصدات ذات الآفاق الرحبة في التوسع. ويوضح الشكل رقم (7) هذه الحالة.

وبشكل عام يُمكن أن يتغير شكل دالة النمو عبر الزمن تبعا لتغير الظروف الاقتصادية والاجتماعية، وما يواكبها من تشريعات وقوانين تؤثر على التوليفة الموردية الكلية. ولما كان المقتصد المصري يتسم بمحدودية موارده الأرضية والمائية فإن شكل الممر التوسعي لا يتبع بالقطع النموذج الثالث إنما يُمكن أن يكون على صورة النموذج الأول أو الثاني أو مزيج منهما. لذا فإن السعي نحو إدخال موارد أرضية ومائية جديدة في الاستخدام الاقتصادي والارتقاء بالكفاءة الاستخدامية للمتاح منها يُمكن أن يؤدى إلى الابتعاد عن النموذج المالتسي.

الأراضي الزراعية ونظرية الثمن

: الطلب على الأراضي الزراعية.

الزراعية

: تثمين الأراضي الزراعية.

إذا كان ثمن المنتجات النهائية يتحدد في السوق بتلاقي قوى العرض والطلب على تلك المنتجات، فهل يتحدد ثمن عناصر الإنتاج بنفس الأسلوب ؟ وإذا كانت الإجابة بنعم، فهل يتم التعامل على جميع عناصر الإنتاج في سوق واحدة ؟ أم أن هناك أسواق مختلفة لكل عنصر من هذه العناصر. إن الإجابة على هذا السؤال تُشكل مدخل هام لدراسة هذا الباب الذي يتضمن دراسة للعرض والطلب على الأراضي الزراعية، ومحاولة للتعرف على العوامل المؤثرة على ثمن هذه الأراضي. فالمستهلك الفرد للسلع النهائية يسعى للحصول على أكبر كمية من السلعة بأقل قدر ممكن دفعه من النقود، بينما يسعى البائع عنها. وتُصنف بعد ذلك هذه الأسواق وفقا لدرجة المنافسة والاحتكار في عنها. وتُصنف بعد ذلك هذه الأسواق وفقا لدرجة المنافسة والاحتكار في يختلف قليلا، لأن المُنتج يخضع لشرط أساسي عندما يدخل مُشتريا في هذه السوق، وهو أنه يحتاج إلى توليفة فنية بين عناصر الإنتاج حتى يتمكن من السلوق، وهو أنه يحتاج إلى توليفة فنية بين عناصر الإنتاج حتى يتمكن من القيام بها (مع الأخذ في الاعتبار مدى إمكانية الإحلال بينها). بالإضافة إلى المقالم المعالم المعالم المعالم المعالم المعالم المنافية الإحلال بينها). بالإضافة إلى المقالم بها (مع الأخذ في الاعتبار مدى إمكانية الإحلال بينها). بالإضافة إلى المقالم بها (مع الأخذ في الاعتبار مدى إمكانية الإحلال بينها). بالإضافة إلى المقالم بها (مع الأخذ في الاعتبار مدى إمكانية الإحلال بينها). بالإضافة إلى المقالم بها (مع الأخذ في الاعتبار مدى إمكانية الإحلال بينها). بالإضافة إلى

أنه لكل من هذه العناصر سوق خاصة بها، فهناك سوق لقوة العمل، وسوق لرأس المال، ثم سوق الأراضي، ولكل من هذه الأسواق خصائصها. وبشكل عام يمكن القول أن الاعتبارات التي تحكم سوق السلع الاستهلاكية تختلف عن تلك الاعتبارات التي تحكم سوق عناصر الإنتاج. أما بخصوص الأرض كسلعة تباع وتشترى فإنها تخضع لسوق خاصة بها نظرا لضعف مرونة عرضها بدرجة كبيرة، بينما تختلف مرونة الطلب عليها باختلاف العوامل المؤثرة على ذلك الطلب. ونظرا لهذه الخصوصية المتصلة بطبيعة الأرض يلزم هنا التعرف على مفهوم هام يتصل اتصالا مباشرا بسوق الأراضى وعمل جهاز الثمن وهو مفهوم طاقة استخدام الأرض Use-capacity وهو يعنى القدرة النسبية لوحدة الأرض على إنتاج ربح أو على الأقل تغطية تكاليف الاستخدام. ويقوم هذا المفهوم على محورين: الأول Accessibility وهو ما يتعلق بموقع الأرض بالنسبة للأسواق، وموارد الإنتاج، وطرق النقل والمواصلات، والمسافة الزمنية للاتصالات. والمحور الثاني، Resource Quality يتضمن المقدرة النسبية لمورد الأرض على إنتاج مختلف المنتجات، ويدخل في ذلك جميع العوامل المؤثرة من نوعية الأرض، وخصوبتها، والمناخ، والحرارة، والرياح. كما يدخل معها أيضا مدى توفر المياه اللازمة للزراعة.

والنقطة الأخرى الجديرة بالاهتمام التداخل الشديد بين العوامل المؤثرة على عرض الأراضي والطلب عليها. وذلك على خلاف العناصر الإنتاجية الأخرى، وأن تتاول تلك العوامل بشكل منفصل إنما يتم بغرض محاولة التوصل للتباين البسيط فيما بينهما.

الزراعية

عند دراسة الطلب على عناصر الإنتاج مثل الأرض والعمل ورأس المال، لابد وأن نضع في اعتبارنا أن هذه العناصر لا تُطلب لذاتها كما هو الحال عند طلب السلع الاستهلاكية. فالطلب على عناصر الإنتاج يُعد طلباً مُشتقا طلب السلع الاستهلاكية. فالطلب على عناصر الإنتاج سلع أخرى، قد تكون نهائية أو وسيطة. فعندما يزداد الطلب على إحدى السلع الاستهلاكية، يزداد الطلب على عناصر ومستلزمات إنتاجها، والعكس صحيح إذا ما أنخفض الطلب على هذه السلعة. وبصورة أخرى فان عنصر الإنتاج يُستخدم في إنتاج العديد من السلع، فعندما يزداد الطلب على السلع التي يدخل في إنتاجها هذا العنصر سيزداد الطلب عليه، كما يحث في حالات الرواج الاقتصادي بشكل عام. والعكس صحيح تماما كما يحدث في حالات الانكماش الاقتصادي.

وتنعكس مرونة طلب السلع الاستهلاكية على مرونة طلب عناصر الإنتاج ومستلزماته. فكلما كان الطلب مرنا على السلع الاستهلاكية يكون الطلب مرنا أيضا على عناصر الإنتاج ومستلزماته. كما تزداد مرونة الطلب على أحد عناصر الإنتاج كلما كانت تكاليف ذلك العنصر تشكل نسبة عالية من جملة تكاليف إنتاج السلعة النهائية. كما تزداد أيضا هذه المرونة كلما ازدادت درجة الإحلال بين هذا العنصر وغيره من العناصر. ومن هنا نعيد التأكيد على أن الطلب على عناصر الإنتاج ومستلزماته إنما تحددها بالدرجة الأولى التوليفة الفنية الضرورية للإنتاج، وكذلك الطلب على السلع النهائية المشتقة من تلك العناصر.

يتسع نطاق الطلب على الأراضي ليشمل جميع الاستخدامات الممكنة لهذه الأراضي، سواء لأغراض الإنتاج، أو الخدمات، أو الترويح والتريّض. ويمكن تقسيم الطلب على الأراضي وفقا لنوعية الاستخدام، فالطلب على الأراضي كما ذكرنا هو طلب مُشتق حيث لا تطلب الأرض لذاتها. وهذا التقسيم لأنواع الطلب على الأراضي هو تقسيم نسبي ومتغير، كما يحدث العديد من التداخل بين أنشطة هذا التقسيم. ويُمكن أيضاً عمل تقسيمات أخرى لأوجه الاستغلال التي تحدد الطلب على الأراضي، حيث أن الغرض في النهاية هو توضيح مدى التنوع في الطلب على الأراضي.

وهي مساحات الأراضي التي تُطلب بغرض استخدامها في إنتاج المحاصيل الزراعية بشكل عام سواء كانت محاصيل حقل، أو أعلاف للماشية. أو تُطلب بغرض استخدامها لرعي الماشية والأغنام وغيرها، أو بغرض استغلال الغابات. ورغم أن جميع هذه الاستخدامات تُعد من الاستخدامات الزراعية، وفي بعض الأحيان يحدث تداخل فيما بينها إلا أن العوامل المؤثرة على طلب كل منها تختلف من استخدام لآخر.

وهي مساحات الأراضي التي تُستغل في استخراج المعادن سواء كان هذا الاستخراج يتم على سطح الأرض أو يُستخرج من باطن الأرض. ويزداد الطلب على هذه الأراضي كلما ازداد الطلب على نوعية المعادن المستخرجة، وتتأثر هذه المجموعة من الأراضي تأثراً كبيراً بمدى التقدم التكنولوجي الذي يُساعد على اكتشاف مواقع هذه الأراضي أولا، ثم يُساعد في عملية الاستخراج، والاستخلاص ثانياً.

وهي مساحات الأراضي المخصصة للسكن، أو لإقامة المشروعات التجارية والصناعية. ويُعد العائد من وحدة أراضي هذه المجموعة من أعلى العوائد (إذا ما استبعدنا أراضي التعدين والتي تحكمها قواعد أخرى للاستغلال) إذا ما قورنت بعوائد الاستغلال الزراعي. ونظرا للتنافس بين الاستغلال السكني والاستغلال التجاري أو الصناعي على الأراضي الحضرية فإنهما يتبادلان المركزين الأول والثاني من حيث عائد وحدة الاستغلال من الأرض تبعاً لشدة الطلب، وحجم المساحات المعروضة، والقوانين المنظمة للاستغلال.

أراضي الترفيه والتريّض

وهى مساحات الأراضي التي تُطلب بغرض إنشاء مناطق للاستجمام، أو الترفيه والتريّض. كما يحدث في القرى السياحية والأندية الخاصة حيث يحتل الموقع هنا أهمية كبيرة في تحديد الطلب، حيث غالبا ما تُطلب الأرض لموقعها النادر من حيث جمال الطبيعة والمناخ الملائم.

طالما أن الطلب على الأراضي طلب مُشتق، يُصبح من الطبيعي أن يكون الطلب على السلع والخدمات المُشتقة العامل الرئيسي المؤثر على دالة الطلب على الأراضي (حجم مساحات الأراضي التي يكون المشترون على استعداد لشرائها عند المستويات المختلفة للأثمان). كما تؤثر أساليب الإنتاج والنقل على دالـة الطلب على الأراضي، فيزداد الطلب بارتفاع مستوى تلك الأساليب، وينخفض بانخفاضها. وعلى ذلك يُمكن القول أن العوامل المؤثرة في الطلب على الأراضي على الأراضي النوامل المؤثرة في الطلب على الأراضي الزراعية هي نفسها العوامل المؤثرة في الطلب على الأراضي الزراعية، مثل حجم السكان، ومعدل الازدياد السكاني، والتركيب اعمري للسكان، ومستوى دخول الأفراد. بالإضافة إلى مجموعة أخرى من العوامل

الاجتماعية، والاقتصادية، والتكنولوجية. ونظرا لأن خصائص السكان في المجتمعات الحديثة تتحدد من تفاعل وتداخل ثلاث عوامل رئيسية هي: الموارد المتاحة، والعامل البيولوجي، والعامل الحضاري. فإن هذه الخصائص السكانية تحدد بدورها المقادير المستخدمة من الموارد الأرضية في أي وجه استعمالي، بل أيضا خصائص ذلك الاستعمال والأساليب المُتبعة في ذلك الوجه الاستعمال. ويُمكن تحديد أهم العوامل المؤثرة في الطلب على الأراضي في:

- (أ) تغير حجم الطلب على السلع النهائية المُشتقة.
- (ب) تغير أسعار عناصر الإنتاج الأخرى كالعمل والإدارة ورأس المال.
- (ج) تغير الفن الإنتاجي بما يسمح بتغيير التوليفة الموردية اللازمة للإنتاج.
- (ء) تحسن طرق النقل ووسائلها يؤدى لازدياد الطلب على أراضي بعيدة لم تكن ضمن العرض الاقتصادي.

يُمكن التعبير عن دالة الطلب على الأراضي وصولا لمعظمة العائد منها بالدالة:

 $(Q_y = f(P_y, P_u))$

حيث:

المساحة المطلوبة من الأراضي. $\mathbf{Q}_{\mathbf{y}}$

ثمن الوحدة من مساحة الأرض. $\mathbf{P}_{\mathbf{v}}$

ثمن الوحدة من ناتج الأرض. $\mathbf{P_u}$

مما يعني لأن الطلب على الأراضي دالة في ثمن الوحدة من الأراضي، وثمن الوحدة من منتجات الأراضي يؤدي الوحدة من منتجات هذه الأراضي. فزيادة الطلب على منتجات الأراضي يؤدي لزيادة أسعار هذه المنتجات، بالإضافة إلى زيادة أسعار الأراضي.

أما دالة الإنتاج فتأخذ الشكل:

(U = f(X, Y))


حيث:

U حجم الناتج الكلي.

X المُستخدم من مورد العمل.

Y المُستخدم من مورد الأرض.

ويُمكن توضيح تلك الدالة بيانيا في الشكل رقم (8) حيث يظهر مُسطح الناتج الكلي \mathbf{U} كانعكاس لكل من \mathbf{X} (العمل)، \mathbf{Y} (الأرض).



شكل رقم (8) مسطح الناتج الكلي كعلاقة بين العمل ورأس المال.

وتكون دالة التكاليف في هذه الحالة، على شكل المعادلة:

$$C = Y. P_y + X. P_x + O$$

حيث:

C التكاليف الكلية.

Y مساحة الأرض المُستخدمة.

ثمن وحدة الأرض. $\mathbf{P}_{\mathbf{y}}$

X كمية العمل المُستخدمة.

ثمن وحدة العمل. $\mathbf{P}_{\mathbf{x}}$

O التكاليف الثابته.

ومن ثم يتبن أن التكاليف الكلية تساوى مجموع كل من التكاليف المتغيرة التي تُدفع مقابل كل من (العمل والأرض)، بالإضافة إلى التكاليف الثابته.

أما دالة الربح فيُمكن صياغتها على النحو التالي:

$$\mathbf{W} = \mathbf{U} \cdot \mathbf{P}_{\mathbf{u}} - \mathbf{C}$$

$$= [\mathbf{f}(\mathbf{X}, \mathbf{Y}) \cdot \mathbf{P}_{\mathbf{u}}] - [\mathbf{Y} \cdot \mathbf{P}_{\mathbf{y}} + \mathbf{X} \cdot \mathbf{P}_{\mathbf{x}} + \mathbf{O}]$$

$$\frac{\partial W}{\partial Y} = P_{u} \cdot M_{1} - P_{y} = 0$$

$$\frac{\partial W}{\partial X} = P_u. M_2 - P_x = 0$$

$$\mathbf{M} \mathbf{P}_{\mathbf{u}} \mathbf{M}_{2} = \mathbf{P}_{\mathbf{y}}$$
$$\mathbf{P}_{\mathbf{u}} \mathbf{M}_{2} = \mathbf{P}_{\mathbf{x}}$$

الإنتاجية الحدية للأرض. \mathbf{M}_1

. الإنتاجية الحدية للعمل \mathbf{M}_2

أى أن الشرط الأول لمعظمة الربح يقتضي أن يتساوى كل من ثمن الوحدة من عنصر الانتاج الأول \mathbf{Y} (الأرض) مع قيمة الانتاج الحدي لذلك العنصر، وأن يتساوى ثمن الوحدة من عنصر الانتاج الثاني \mathbf{X} (العمل) قيمة الانتاج الحدي لذلك العنصر.

الزراعية

يتعرض العرض الاقتصادي للأراضي الزراعية إلى العديد من العوامل المؤثرة عليه: بعضها طبيعية، وبعضها اقتصادية، وثالثة تنظيمية، ورابعة تكنولوجية. ورغم كل ذلك فإن الخلط بين كل من العرض الفيزيقي، والعرض الاقتصادي للأراضي لا يزال قائما لدى البعض، الأمر الذي يستلزم البدء به. ثم دراسة العلاقة بين العرض والإنتاج القومي الزراعي.


العرض الفيزيقي والعرض الاقتصادي

عند الحديث عن عرض الموارد الأرضية بشكل عام يجب التفرقة بين العرض الطبيعي (الفيزيقي) وبين العرض (الاقتصادي) لها. فالعرض الفيزيقي للأراضي يتضمن مساحة سطح الكرة الأرضية كلها متضمنة المساحات اليابسة، والمسطحات المائية، وباطن الأرض. أما العرض الاقتصادي للأراضي فيتضمن مساحة الأراضي التي يُمكن استغلالها في نشاط اقتصادي محدد وفقاً لمستوى الفن التكنولوجي السائد.

العرض الفيزيقي

إذا كان العرض الفيزيقي للأراضي يتضمن مساحة سطح الكرة الأرضية كما ذكرنا، فإنه يمكن اعتبار ذلك العرض من الناحية النظرية عرضا ثابتا لا يُمكن زيادته أوإنقاصة. وبذلك تكون مرونة هذا المنحنى تساوي صفرا، حيث يأخذ شكل الخط المستقيم العمودي على محور المساحة، كما هو واضح من الشكل


رقم (9) حيث يُمثل المحور الأفقي المساحة المعروضة، ويُمثل المحور الرأسي الثمن أو ربع الأرض. ويظهر بوضوح ثبات المساحة المعروضة من الأراضي OM، رغم ارتفاع الثمن من P1 إلى P2. ويُمكن تصور ثبات العرض الفيزيقي عند إدخال الحدود السياسية في الاعتبار، فيقال مثلاً أن العرض الفيزيقي للأراضي المصرية يبلغ نحو مليون كيلومتر مربع، وهي كامل المساحة داخل الحدود السياسية لجمهورية مصر العربية. وفي هذا الإطار تدخل أيضا العلاقة بين عرض المسطحات المائية، وعرض مساحات اليابسة، حيث مجموع المساحتين ثابت. فتجفيف البحيرات لزراعتها يكون على حساب مساحة المسطحات المائية، وكذلك يكون الحال عن إنشاء البحيرات الصناعية (كبحيرة ناصر على سبيل المثال) فإنه يكون على حساب مساحات اليابسة. وممكن في المساحة الإطار عمل مجموعة من توليفات الاستخدام إلا أنها كلها تقع داخل حدود المساحة الكلية الثابتة.



شكل رقم (9) العرض الطبيعي للأراضي

أما العرض الاقتصادي للأراضي فإنه يتوقف على الغرض من الاستخدام الاقتصادي لها، فعرض أراضي البناء يختلف عن عرض الأراضي الزراعية، حيث يتعرض كل منهما لمجموعة مختلفة من المتغيرات التي تؤثر على حجم المساحة المعروضة للاستغلال. ويمكن تعريف العرض الاقتصادي للموارد الأرضية بأنه مساحة الأراضي التي يمكن استغلالها في نشاط اقتصادي محدد وفقاً لمستوى الفن التكنولوجي السائد، وعلى ذلك فانه يمكن زيادة العرض الاقتصادي للأراضي بتقدم الفن التكنولوجي المستخدم، وبالتالي يصبح العرض الاقتصادي للأراضي أكثر مرونة من العرض الفيزيقي لها. ويوضح الشكل رقم (10) منحنى العرض الاقتصادي للموارد الأرضية في علاقته مع منحنى العرض الفيزيقي، حيث يمثل المحور الأفقى مساحة الأراضي، ويمثل المحور الرأسي تكاليف استخدام تلك الأراضي، بينما يُمثل المنحنى ES العرض الاقتصادي للأراضي، والمنحنى S العرض الطبيعي للأراضي. ويتضح من الشكل أن منحنى العرض موجب الميل، كما أن مرونته تتناقص كلما اقترب من العرض الفيزيقي للأراضي، إلا أنه لا يصل للصفر. ويمكن تفسير الاتجاه نحو انخفاض مرونة منحنى العرض الاقتصادي للأراضي باتجاه المجتمعات في المراحل الأولى نحو استغلال الأراضي الأكثر خصوبة، والأكثر قرباً، والأقل تكلفة. ثم يبدأ الاتجاه نحو الأراضي الأكثر تكلفة بعد ذلك، وعلى مر \mathbf{M}_2 الزمن. ويلاحظ من الشكل أن زيادة المساحة المعروضة من \mathbf{M}_1 إلى أدى إلى ارتفاع تكلفة الاستخدام من \mathbf{P}_1 إلى \mathbf{P}_2 ، وعند زيادة المساحة المعروضة من \mathbf{M}_2 إلى \mathbf{M}_3 ترتفع تكلفة الاستخدام من \mathbf{P}_2 إلى \mathbf{P}_3 وهي أكبر من تكلفة الاستخدام السابقة رغم أن المساحة المضافة واحدة. كما أن المساحة المعروضة OM_2 توضح جملة العرض الاقتصادي للأراضي وفقا لمستوى الفن التكنولوجي السائد في تلك اللحظة، وأن ارتفاع الفن التكنولوجي ساعد

على زيادة العرض إلى \mathbf{M}_3 أما الفرق بين \mathbf{M}_4 و \mathbf{M}_4 فيُمثل الفرق بين العرض الاقتصادي للأراضي وفقا لآخر مستوى تكنولوجي تم التوصل إليه، وبين العرض الطبيعي الذي يُمثله المنحنى \mathbf{S} . وتتوقف مرونة منحنى عرض الأراضي (حجم التغير في المساحة المعروضة مقسومة على حجم التغير في أثمانها) على حجم المساحة القابلة لنوعية الاستغلال المطلوبة، ومدى التنافس بين أنواع الاستغلال المختلفة على الأراضي المعروضة، وحجم التكاليف الاستثمارية المطلوبة لنوعية الاستغلال.



شكل رقم (10) العرض الاقتصادي للأراضى الزراعية وتكلفة الاستخدام.

ثانيا: العوامل المؤثرة على العرض:

نتأثر دالة العرض الاقتصادي للأراضي الزراعية (حجم مساحات الأراضي التي يكون المُللّف على استعداد لعرضها عند المستويات المختلفة للأثمان) بمجموعة من العوامل الطبيعية، والاقتصادية، والتنظيمية، والتكنولوجية على النحو التالى:

العوامل الطبيعية

تتضمن هذه المجموعة عدد من العوامل المتعلقة بالنشاط الإنتاجي الزراعي، مثل طبيعة التربة، وظروف المناخ، ومدى توفر المياه اللازمة للزراعة، بالإضافة للموقع، وهي كما نرى مجموعة من العوامل يصعب التحكم فيها، وبالتالي تكون درجة تأثيرها مرتفعة. فكلما كانت قابلية الأرض للزراعة مرتفعة وفقا للفن التكنولوجي السائد كلما ساعد ذلك على زيادة العرض الاقتصادي للأراضي، كما أن توافر المياه اللازمة للري يؤدى إلى نفس النتيجة. ويُضاف كذلك الظروف الجوية الملائمة للزراعة، ومدى بعد أو قرب تلك الأراضي من الأسواق.

وهي مجموعة من العوامل تخضع لظروف الاستغلال الاقتصادي الأراضي ومدى التنافس بين الاستخدامات المختلفة لها، كما تخضع أيضا لمدى تكلفة إدخال أراضي جديدة للاستغلال الزراعي. بالنسبة للنقطة الأولى يُعد التنافس بين الاستغلال الزراعي والاستغلال الحضري أهم أشكال ذلك التنافس، خاصة عندما تقترب الكتلة السكنية من مساحات الأراضي الزراعية ويشتد الطلب على أراضي السكن فيكون ارتفاع أسعار هذه الأراضي على حساب المعروض من الأراضي الزراعية. أما النقطة الثانية فتتوقف على مستوى تكاليف استصلاح الأراضي من أعمال تسوية، وشق ترع، ومصارف، وطرق وغيرها من أعمال البنية الأساسية ذات التكاليف المرتفعة أصلاً.

العوامل التنظيمية

وهى مجموعة العوامل التي يقرها المجتمع بغرض تنظيم استغلال تلك الأراضي، وتصدر على هيئة تشريعات عامة. ومثال ذلك قوانين ملكية الأراضي وما إذا كانت تعمل على تشجيع تلك الملكية أم تُحد منها، وكذلك

القوانين المُنظمة للاستغلال الزراعي، وطرق الإيجار، ومدى عدالة مجموعة الحقوق والواجبات المترتبة على عقود الإيجار. بالإضافة لقوانين منع تغيير أوجه الاستخدام للأراضي. كما تُضاف أيضا مجموعة القوانين الخاصة بالمحافظة على البيئة، وعدم إهدار الموارد الطبيعية.

العوامل التكنولوجية


وهى مجموعة العوامل التي سبق الإشارة إليها تحت مسمى مستوى الفن التكنولوجي السائد. فزيادة المعارف التكنولوجية الخاصة باستصلاح الأراضي تساعد على إدخال مساحات جديدة من الأراضي إلى نطاق الاستزراع، وبالتالي زيادة المساحات المعروضة للاستغلال الزراعي. كما أن تطور وسائل النقل، وزيادة شبكة المواصلات يؤدى أيضا لزيادة العرض الاقتصادي للأراضي.

يؤثر العرض الاقتصادي للأراضي الزراعية تأثيرا كبيرا على الإنتاج القومي الزراعي سلباً أو إيجاباً. فإذا كان الإنتاج القومي الزراعي هو مجموع الإنتاج الزراعي لأفراد المجتمع، فإن الجهود المنظمة لهؤلاء الأفراد بالتسيق مع الحكومة تجاه الأرض يُمكن أن تؤثر تأثيرا إيجابيا، كما يُمكن للجهود الفردية الأنانية تجاه هذه الأرض أن تؤثر تأثيرا سلبيا وذلك على النحو التالى:

التأثير الإيجابي

يتمثل التأثير الإيجابي لعرض الأراضي الزراعية على الإنتاج القومي الزراعي في العمل المستمر على زيادة العرض الاقتصادي للأراضي، من خلال استصلاح المزيد من الأراضي البور القابلة للزراعة. فتتاح بذلك الفرصة لأفرد المجتمع لاستثمار طاقاتهم وثرواتهم في الإنتاج الزراعي، وبالتالي يرتفع الإنتاج القومي من ذلك القطاع. ويوضح الشكل رقم (11) أثر التغير في العرض

الاقتصادي للأراضي على الإنتاج الزراعي القومي، فيُمثل المحور الأفقي مساحة الأرض الزراعية، ويُمثل المحور الرأسي الإنتاج الزراعي القومي. ويتبين من الشكل أن وضع التوازن الأول يتحدد بتلاقي منحنى العرض ${\bf S}$ مع منحنى الطلب ${\bf D}$ عند النقطة ${\bf B}$. وبزيادة استصلاح الأراضي وعرض المزيد منها للاستغلال الزراعي ينتقل منحنى العرض جهة اليمين ليأخذ الوضع ${\bf S}$ 2 وتصبح نقطة التوازن الجديدة ${\bf B}$ 3 وعندها يُحقق الانتاج القومي الزراعي فائض صافي يُقدر بالمساحة ${\bf BPB}$ 9.



شكل رقم (11) أثر التغير في عرض الأراضي الزراعية على الانتاج الزراعي القومي.

التأثير السلبي

يتمثل التأثير السلبي لعرض الأراضي الزراعية على الإنتاج القومي الزراعي في التصرفا الفردية للأفراد تجاه الأرض الزراعية بحثا عن تحقيق مصالح فردية أنانية حتى ولو كانت ضارة بالمصلحة القومية للمجتمع، وتتمثل هذه التصرفات في الاعتداء على الأراضي الزراعية المُنتجة بالفعل، سواء بالتجريف أو التبوير أو البناء عليها، مما يُخرجها من نطاق العرض الاقتصادي. ويُمكن توضيح أثر ذلك من خلال نفس الشكل حيث ينتقل منحنى العرض جهة اليسار ليأخذ الوضع S_1 وتصبح نقطة التوازن الجديدة S_1 , وعندها يُحقق الانتاج القومي الزراعي عجزا صافيا يُقرر بالمساحة S_1 .

أ.د محمد مدحت مصطفى

تثمين الأراضي الزراعية

بعد دراسة الطلب على الأراضى الزراعية، والعرض الاقتصادي لها، ننتقل الآن إلى دراسة تثمين الأراضي الزراعية. وأول ما يُلفت الانتباه هنا استخدام لفظ تثمين بدلا من لفظ ثمن الذي اعتدنا استخدامه عند دراسة العرض والطلب في الأسواق. ويرجع السبب في ذلك إلى طبيعة السلعة محل التداول، فمساحة الأرض محل التداول - أي محل انتقال الملكية - محدودة ويصعب زيادتها، كما أنها تتباين وفقا لطبيعتها المورفولوجية وخصوبتها من مكان لآخر، بل وأحينا في نفس المكان، بالإضافة إلى أنها متعددة الاستخدامات. يُضاف إلى ذلك أنها سلعة هامة وضرورية لجميع البشر، فتتدخل غالبية الحكومات للتأثير على أثمان هذه الأراضي سواء بشكل مباشر كتحديد سقف ملكيتها، والدخول كبائع خاصة عند طرح مساحات مستصلحة جديدة، أو بشكل غير مباشر كتحديد نوعية استغلالها، لما لذلك من انعكاسات اقتصادية واجتماعية خطيرة بين طبقات وفئات المجتمع بصفة عامة، والمجتمع الريفي بصفة خاصة. لكل هذه الأسباب وغيرها مما سبق دراسته شاع استخدام لفظ تثمين بدلا من ثمن عندما يتعلق الأمر بالأراضي. آخذين في الاعتبار أن لفظ تثمين يُستخدم بشكل عام في جميع المراحل التي تسبق الاتفاق بين البائع والمشتري، وأن لفظ الثمن يُستخدم عند الإشارة إلى ما تم التوصل إليه بين البائع والمشتري. وكل ما في الأمر أن عملية التثمين عند الرغبة في شراء الأراضي تأخذ فترة طويلة قبل الاتفاق على الثمن النهائي، بينما قد تستغرق تلك الفترة بضعة لحظات من عند شراء العديد من السلع. وما دامت الأرض الزراعية لا تطلب لذاتها، وإنما

تُطلب بغرض استغلالها في الزراعة، فإننا نُواجَه هنا بنوعين من الحقوق: الأول هو حق الانتفاع بالأرض لفترة زمنية محددة، وهو ما يُعرف باستئجار الأرض من مالكها، ويُطلق على الثمن المُتفق عليه في هذه الحالة الإيجار، وهو ما سوف نناقشه تفصيلا في الفصل التاسع عشر. والحق الثاتي حق الملكية التام بما فيه حق الرقبة، وحق الانتفاع، وحق الإرث، وحق الهبة، وغيرها من الحقوق، وهو ما نتعرض له في هذا الفصل. وعلى ذلك يُصبح الإيجار (ثمن ايجارة الأرض) مؤشر هام يتم الاستناد إليه عند تثمين الأراضي، حيث أن غالبية العوامل (وليس جميعها) المؤثرة على الإيجار تؤثر على الثمن الذي يتم الاتفاق عليه بين بائع الأرض ومشتريها.

إذا كنا نتحدث عن أرض زراعية، فنحن نتحدث عن أرض دخلت بالفعل مجال الإنتاج الزراعي بمختلف أنواعه، أي نتحدث عن مزرعة، حتى لو كانت هذه الأرض خالية من أي منشآت أخرى. نظراً لأن هناك قدر من الاستثمارات تم أنفاقه على هذه الأرض بغرض تحسينها، وجعلها قابلة للزراعة. هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن الدراسات الخاصة بهذا الموضوع تشير إلى أن ثمن الأرض يُمثل نحو 70 – 80 % من الثمن الكلي للمزرعة، وهي كما نرى نسبة مرتفعة. ونظراً لأنه لا يُمكن شراء الأرض الزراعية منفصلة عن المنافع التي أقيمت عليها من قنوات ومصارف، أو أشجار ومنشآت وغيرها، تصبح جميع الاعتبارات التي تؤخذ عند تثمين المزارع هي نفسها التي تؤخذ عند تثمين المزارع هي نفسها التي تؤخذ الأراضي أن غالبية المزارعين يقومون بشراء الأراضي مرة واحدة في حياتهم، بالإضافة إلى أن الشراء غالبا ما يكون للاستغلال والإقامة، مما يستلزم الحذر والحيطة لأن الغرضين غالبا ما يتعارضان فقد تكون الأرض مناسبة للاستغلال الزراعي وغير مناسبة للإقامة، أو العكس. فإذا أضفنا استحالة نقل الأرض من مكان لأخر كباقي الأصول الرأسمالية الأخرى، فإن خطورة الخطأ في اختبار مكان لأخر كباقي الأصول الرأسمالية الأخرى، فإن خطورة الخطأ في اختبار مكان لأخر كباقي الأصول الرأسمالية الأخرى، فإن خطورة الخطأ في اختبار مكان لأخر كباقي الأصول الرأسمالية الأخرى، فإن خطورة الخطأ في اختبار مكان لأخر كباقي الأصول الرأسمالية الأخرى، فإن خطورة الخطأ في اختبار مكان لأخر كباقي الأصول الرأسمالية الأخرى، فإن خطورة الخطأ في اختبار مكان لأخر كباقي الأصول الرأسمالية الأخرى، فإن خطورة الخطأ في اختبار

102 أ.د محمد مدحت مصطفى

الأرض المناسبة تكون أكبر من الخطورة في اختيار عناصر الإنتاج الأخرى، وبالتالي يكون حجم الخسارة أكبر في حالة الرغبة في استبدال قطعة الأرض. وأخيرا فإن صعوبة تغيير سعة المزرعة من ناحية المساحة في ذات المنطقة تعد من العوامل التي تدفع إلى التريث، والتدقيق في عملية الشراء.

العوامل المؤثرة على تثمين الأراضي

بشكل عام توجد العديد من العوامل الطبيعة والاقتصادية التي تؤثر على تثمين الأراضي، كما أن هناك بعض الاعتبارات الشخصية والاجتماعية المؤثرة على قرار الشراء، والتي قد تدفع طرفي التعاقد (البائع والمشتري) إلى اتخاذ قرارات قد لا تكون بالضرورة متفقة مع الشمن الناتج لاعتبارات العوامل الطبيعية والاقتصادية.

العوامل الطبيعية

تتمثل العوامل الطبيعية في: مناخ المنطقة، وطبيعة الأرض، وموقعها، ومدى توفر مياه الري.

- (أ) يُقصد بمناخ المنطقة الظروف الجوية في المنطقة التي تقع بها قطعة الأرض، من حيث مدى التباين في درجة حرارة الجو في مواسم الزراعة وعلاقتها بدرجة الرطوبة خاصة في المناطق غير المطيرة. معدلات سقوط الأمطار وكثافتها. درجة تعرض المنطقة للرياح والأعاصير، عدد ساعات سطوع الشمس في المواسم المختلفة.
- (ب) يُقصد بطبيعة الأرض مدى صلاحيتها للزراعة، لما في ذلك من انعكاس على تكاليف الزراعة ونوعية المحاصيل التي يُمكن زراعتها على تلك النوعية من الأرض. وعادة ما يتم الاسترشاد في ذلك بدرجة خصوبة التربة والتي يُستدل عليها من بعض المظاهر العامة على سطح التربة، أو بإجراء

دراسة شاملة لتحديد نوعية التربة ومقدرتها الإنتاجية والمحاصيل التي تجود بها، ومدى خلو التربة من الأمراض والآفات الكامنة.

- (ج) يُقصد بموقع الأرض مدى تمنطقها بالنسبة للأسواق، ومناطق السكن، والطرق العامة. لما في ذلك من انعكاس مبشر على تكاليف الإنتاج عند نقل مستلزمات الإنتاج، وعند انتقال العمالة اللازمة. وأيضا انعكاس ذلك على تكاليف التسويق عند نقل المنتجات إلى الأسواق. يضاف إلى ذلك مدى القرب أو البعد عن المرافق العامة للدولة من مراكز أمنية وصحية وغيرها.
- (ء) مدى توفر مياه الري، حيث لا يُتصور أدنى فائدة لأرض زراعية بدون مياه ري. فإذا كانت الزراعة تعتمد على مياه الأمطار يصبح من المهم معرفة معدلات سقوط الأمطار وكثافتها، وإذا كانت تعتمد على المياه الجوفية يلزم معرفة مدى توفرها وتكلفة حفر الآبار في المنطقة. وإذا كانت الزراعة تعتمد على الري النهري فإنه يلزم التعرف على مدى توفر قنوات الري في الأرض، وكذلك حالة الصرف والمصارف الزراعية.

تتمثل العوامل الاقتصادية في: مدى اتساع الطلب على الأراضي الزراعية وقت الشراء، وفي مدى توفر مستلزمات الإنتاج، ومدى توفر العمالة اللازمة، ودرجة الربحية من النشاط الزراعي، ومستوى إيجار الأراضي الزراعية، والحقوق والالتزامات المرتبطة بالأرض.

(أ) نظرا للثبات النسبي في عرض الأراضي الزراعية، فإن أي زيادة في الطلب عليها يؤدي إلى رفع ثمنها، ومن هنا فإن التعرف على مستوى الطلب يساعد في عملية تثمين الأراضي الزراعية.

أ.د محمد مدحت مصطفى

(ب) يُعد توفر مستلزمات الإنتاج الزراعي من العوامل الهامة عند تثمين الأراضي، نظرا لارتباطها الشديد بعملية الإنتاج. فقصور أحد مستلزمات الإنتاج يؤثر يشكل مباشر على الناتج نظرا لضعف مرونة الإحلال بين مستلزمات الإنتاج الزراعي. وعلى ذلك ترتفع تكاليف الإنتاج، وتنخفض الربحية.

- (ج) يُعادل أثر مدى توفر العمالة الزراعية أثر مدى توفر مستلزمات الإنتاج، خاصة في الزراعة التقليدية التي لا يتوفر لديها القدر الكافي من الآلات الزراعية بدرجة تسمح بإحلالها محل العمالة الزراعية.
- (ء) أما درجة الربحية المتحصل عليها من النشاط الزراعي، والتي تعد محصلة للعديد من العوامل فإنها من أولى العوامل المؤثرة على تثمين الأراضي، وتُمثل بشكل كبير العائد من الاستثمار في ذلك المجال.
- (ه) كما أن مستوى إيجار الأراضي الزراعية يُعد مؤشرا هاما عند تثمين الأراضي، لأنه يُمثل عائد الاستثمار البديل في حالة عدم الرغبة في القيام بعملية الإنتاج المباشر. ويُمكن بعد حساب نسبته المئوية من الثمن المعروض من قبل المالك ومقارنته بسعر الفائدة السائد في السوق.
- (و) يُعد خلو الأرض من الالتزامات قبل الغير من العوامل التي ترفع من قيمتها، ومثال ذلك حقوق الارتفاق الخاصة بالمراوي والمصارف والممرات. كما يجب معرفة حجم الأعباء المُحملة على الأرض كالضرائب المتأخرة، وغيرها. كما يجب أيضا الحذر من عوامل المضاربة، والتي تؤدي إلى ارتفاع أثمان الأراضي بشكل لا يُعبّر تعبيرا صحيحا عن ثمنها الحقيقي.

العوامل الاجتماعية

تُعد العوامل الاجتماعية من العوامل الهامة التي تتدخل في تحديد ثمن الأراضي الزراعية خاصة في الدول المتخلفة. فملكية الأرض الزراعية تُضفي على المالك قدر من الهيبة في المجتمع الزراعي وترفع من مكانته الاجتماعية وسط أقرانه. لذلك يسعى غالبية المزارعين إلى امتلاك أي قدر من الأرض الزراعية مهما تضاءلت مساحتها. وهو من العوامل التي تدفع بعض الأفراد إلى الشراء بأثمان أكبر من حقيقتها. ويحدث نفس الشيء عند تجاور مساحات البائعين والمشترين، فغالبا ما يفضل المزارعين توسيع مساحة أراضيهم القائمين عليها، بدلا من شراء أراض في مناطق أخرى ويكونون على استعداد لدفع أثمان أعلى لتحقيق هذا الهدف الذي يُزيد من مكانتهم الاجتماعية. وعلى العكس من ذلك قد تدفع الجيرة السيئة، وانعدام الأمن والاستقرار إلى رغبة البائع في قبول أثمان أقل مقابل الرحيل عن المنطقة. كما تتدخل العوامل الشخصية والسلوكية كثيرا في تثمين الأراضي ضاربة عرض الحائط بأثمانها الحقيقية أو بأثمان قطع مماثلة. إلا أنه في مثل هذه الأحوال يجب على الأقل أن يكون المشترى على علم بالثمن الأقرب للحقيقة عند اتخاذ قراره، حتى يعرف الثمن الذي دفعه مقابل تلبية حاجاته الشخصية والاجتماعية. كذلك تتدخل العوامل المؤسسية والتنظيمية في تثمين الأراضي عندما تفرض الحكومات تنظيما معينا لتلك الأراضي. أو إنقاص لبعض حقوق الملكية كمنع تقسيم الأراضي بفعل القوانين المنظمة للميراث في الأراضي الزراعية، أو منع طرد المستأجر أو ورثته من الأرض. أو ضرورة الانضمام للتنظيمات التعاونية الحكومية، أو ضرورة الالتزام بزراعة محاصيل معينة في منطقة حيازته. فجميع هذه الالتزامات وغيرها التي تفرضها الحكومات تؤثر تأثيرا مباشرا على تثمين الأراضي الزراعية.

أ.د محمد مدحت مصطفى

طرق تثمين الأراضي

هناك عدة طرق يمكن أتباعها عند تثمين الأراضي الزراعية مثل: طريقة البسملة، وطريقة ثمن المماثلة، وطريقة الثمن اجردي، وطريقة الثمن الضريبي. ونحاول فيمل يلى التعرف على هذه الطرق.

تعتمد هذه الطريق أساساً على قياس العلاقة بين إيجار الأرض الزراعية وبين سعر الفائدة على القروض العقارية، وبصورة أدق بين صافي عائد الأرض عند التنازل عن حق استغلالها للغير وبين سعر الفائدة على القروض العقارية. وتُحسب باستخدام المعادلة:

$$V = \frac{R}{r}$$
 (1)

حيث: V ثمن الأرض

R صافى إيجار الأرض

r سعر فائدة القروض العقارية

مثال:

إذا علمت أن متوسط الايجار السنوي السائد هو 1150 جنيها، وأن سعر الفائدة على القروض العقارية يبلغ 7.5 %، وتبلغ قيمة الضريبة العقارية على الفدان 70 جنيها، وأن المالك أنفق 80 جنيها تحسينات رأسمالية. فما هو الثمن التقديري لذلك الفدان ؟.

الحل:

يتم أولا خصم الأعباء التي يتحملها المالك، وهي قيمة الضرائب العقارية مضافا اليها قيمة التحسينات الرأسمالية، من الايجار السنوى حتى نحصل على صافي دخل المالك. ثم نطبق في المعادلة.

$$R = 1150 - (70 + 80) = 1000$$
$$V = \frac{1000}{7.5} \times 100 = 13333.3$$

لكن إذا كان إتجاه إيجار الأرض الزراعية نحو الارتفاع، أو إذا كان ذلك الاتجاه نحو الانخفاض، فلابد أن ينعكس ذلك التغير على ثمن الأرض. خاصة وأن الاستثمار في الأراضي طويل المدى. لذلك يتم تعديل المعادلة رقم (1) لتأخذ الشكل التالى:

$$V = \frac{R}{r} \pm \frac{I}{r_2} \tag{2}$$

حيث: I التغير في الايجار

مربع سعر الفائدة \mathbf{r}^2

مثال:

في نفس المثال السابق إذا علمت أن متوسط حجم الزيادة في الايجار السنوي للفدان يبلغ 40 جنيها، فما هو الثمن التقديري لذلك الفدان ؟.

الحل:

بالتطبيق المباشر في المعادلة رقم (2)

$$V = \frac{1000}{0.075} + \frac{40}{(0.075)_2} = 13333.3 + 6666.7 = 20000$$

ذلك يعني أن ثمن الفدان يزداد بنحو 6666.7 جنيها ليصبح عشرون ألف جنيه. لكن إذا أمكن النتبؤ بمستوى القيمة الايجارية لعدد من السنوات المقبلة، وكان حجم التغير يختلف

أ.د محمد مدحت مصطفى

من سنة لأخرى فإن المعادلة السابقة رقم (2) لن تصلح في هذه الحالة، ويجب تعديلها لتأخذ الصورة التالية:

$$V = \frac{R}{r} \pm \frac{I_1}{1+r} \pm \frac{I_2}{(1+r)_2} \pm \frac{I_3}{(1+r)_3} \pm \dots \pm \frac{I_n}{(1+r)_n}$$
 (3)

مثال:

في نفس المثال السابق، إذا علمت أن صافي دخل المالك من الايجار في السنة الأولى يبلغ 1150 جنيه، وفي السنة الثانية يبلغ 1150 جنيه، وفي السنة الثالثة 1175 جنيه، فما هو الثمن التقديري لذلك القدان.

الحل:

نحسب أولا فروق الايجار لكل سنة عن الايجار الأصلي، ثم نقوم بالتطبيق المباشر في المعادلة رقم (3).

$$\begin{split} I_1 &= 1100 - 1000 = 100 \\ I_2 &= 1150 - 1000 = 150 \\ I_3 &= 1175 - 1000 = 175 \\ V &= \frac{1000}{0.075} + \frac{100}{(1+0.075)} + \frac{150}{(1+0.075)_2} + \frac{175}{(1+0.075)_3} \\ V &= 13333.3 + 93.0 + 129.8 + 1408 = 13696.9 \end{split}$$

يلاحظ أن هناك فارق كبير بين القيمة المتحصل عليها من المعادلة رقم (2)، والمعادلة رقم (3). وفي الواقع إن نتائج هذه المعادلات استرشادية فقط، والمعادلة رقم (2) تكون صالحة في حالة ما تكون الرغبة في الشراء بغرض الاستخدام المباشر أو التأجير للغير لفترة طويلة، وبمعنى آخر إذا لم يكن شراء الأرض بغرض بيعها مرة أخرى. أما المعادلة رقم (3) فإنها تصلح عندما يكون الغرض الاتجار في الأراضي، أي الشراء بغرض إعادة البيع.

من المعروف أن الأرض هي المورد الوحيد غير المتماثل، فلا توجد قطعتان من الأرض متماثلتان تماثلا مطلقا، حتى لو كانتا متجاورتين. إلا أن التماثل المقصود هنا هو التماثل النسبي، وهذه الطريقة هي أكثر الطرق شيوعا وانتشارا لسهولة معرفتها بمجرد السؤال عن الثمن الذي بيعت به أقرب القطع تماثلا مع القطعة محل التعامل. كما يُمكن التأكد من تلك الأسعار في مكاتب التسجيل العقاري، أو مكاتب السماسرة المتعاملين في الأراضي. ويجب ملاحظة أن يكون الثمن المثلي معبرا عن ثمن السوق تحت الظروف العادية للعرض والطلب، وليس بثمن استثنائي نتيجة لظروف غير طبيعية كما يحدث في حالة البيوع الجبرية. وعلى ذلك فإن هذه الطريقة لا تصلح عندما تجتاح سوق الأراضي الزراعية حالة من الرواج، أو حالة من الكساد. وتصلح فقط في فترات الاستقرار النسبي للسوق.

تصلح هذه الطريقة عند شراء أراضي الفاكهة، والأراضي المتواجد عليها أشجار خشبية، أو منشآت مزرعية. وفي هذه الحالة يتم إعداد قائمة جرد لكافة المشتملات مع بيان حالتها، وإذا تعددت المشتملات فيفضل إعداد قوائم جرد لكل نوعية على حده. فقوائم جرد الأشجار يجب أن تتضمن الصنف وعمر الشجرة، وقوائم جرد المنشآت يجب أن تتضمن توصيف للمبني وحالته، وقوائم جرد المعدات يجب أن تتضمن جميع المعدات وعمرها الافتراضي وعدد ساعات تشغيلها.... وهكذا حتى يُمكن تقدير ثمنها الفعلي، والذي يجب أن يضاف على ثمن الأرض بافتراض خلوها من هذه المشتملات. ونظرا لأن هذه المشتملات لا يُمكن نزعها من الأرض، أو بمعنى أدق لا يُمكن بيعها منفصلة المشتملات يكون لهذا الارتباط أثره برفع الثمن أو خفضه، لأن محصلة الثمن عن الأرض يكون لهذا الارتباط أثره برفع الثمن أو خفضه، لأن محصلة الثمن الكلي في هذه الحالة لا تُعبر عن الجمع الجبري لهذه المشتملات مع ثمن

الأرض. فإذا كانت الأشجار على سبيل المثال في مرحلة العمر الانتاجي يؤدى هذا إلى رفع الثمن بقدر أعلا، وإذا كانت قد تجاوزت العمر الانتاجي فإن هذا يؤدي لخفض الثمن نظرا لتكاليف التخلص منها.

وهي من الطرق التحكمية التي تفرضها السلطات الادارية، وبالتالي فهي تختلف من دولة لأخري، ومن وقت لآخر. وعلى سبيل المثال كانت الهيئة العامة للإصلاح الزراعي تُقدر ثمن الفدان من الأرض الزراعية بعشرة أمثال القيمة الايجارية، أو بسبعين مثل الضريبة العقارية المربوطة على الأرض، مضافا إليها 10 % من الثمن مقابل نفقات الاستيلاء والتوزيع، مع فائدة سنوية قدرها 1.5 %. ثم تُضاف قيمة المشتملات إن وجدت، بعد أن يتم تثمينها.

يصعب تقدير ثمن الأراضي البور القابلة للاستصلاح، نظرا لأن تلك الأراضي عالبا ما تكون ملكا للدولة، التي تحدد ثمنا تحكميا لهذه الأراضي بغرض التشجيع على الاستصلاح. وتُقدر فترة استرداد رأس المال المنفق على عمليات الاستصلاح في مصر بنحو عشرون عاما. وعلى ذلك يُمكن تقدير ثمن تلك الأراضي على النحو التالي، مع ملاحظة عند حساب تقديرات جملة الربح الصافي، أن السنوات الأولى تتضمن زرعات استصلاحية، ورغم ضآلة عائدها في الإعتبار.

الـثمن = جملـة الـربح الصـافي المتـدرج طـوال عشـرون عامـا - (تكـاليف استصلاح الأراضي + فائدة رأس المال المستخدم)

الريع بين تناقص الغِلة ونظرية

الفصل السابع: الأرض وتناقض الغلة.

الفصل الثامن: الأرض ونظرية التمنطق.

الفصل التاسع: نظرية الريع.

تُعد نظرية الربع من أهم النظريات التي ارتبطت بعلم الاقتصاد منذ نشأته، إلا البلورة الحقيقية له تمت أساسا على يد الكلاسيك حيث أدانه سميث في كتابه الشهير " ثروة الأمم " عندما ناقش نظرية التوزيع. ثم جاء ريكاردو ليقدم تقسيره الخاص بالربع التفاضلي بالإضافة للتفرقة بين الربع التعاقدي والربع الاقتصادي، وتبعه مالتس ليؤكد على اتفاقه مع ريكاردو. أما آخر الكلاسيك جون ستيوارت مل فرغم اتفاقه مع ريكاردو إلا أنه اختلف معه في إمكانية وجود الربع المطلق بمعنى أن الأرض الأكثر سوءا يُمكن لها أن تحقق ربعا، كما أنه ليس بالضرورة أن تستمر قيمة الربع في التزايد كما اعتقد ريكاردو. ثم يأتي كارل ماركس بنظريته الخاصة بفائض القيمة حيث يعتبر الربع جزء من فائض القيمة يحصل عليه المالك بصفته القانونية كمالك في إطار النظام الرأسمالي دون أن يبذل أي جهد، ويتفق مع ستيوارت مل في أن جميع الأراضي تحقق ربعا حتى أسوأ الأراضي مادامت محلا للملكية الخاصة. ثم تأتي المدرسة الحدية التي عُرِف أقطابها بالنيو كلاسيك ويؤكدون على أن الربع يُرفع بسبب نُدرة الأرض حتى لو تجانست في خصوبتها وموقعها، وعليه يصبح يُرفع بسبب نُدرة الأرض حتى لو تجانست في خصوبتها وموقعها، وعليه يصبح

الربع ظاهرة ترد لضعف مرونة عنصر الإنتاج بالنسبة لثمنه، ومن هنا يأتي مارشال بفكرة شبه الربع. ويستمر الاهتمام بربع الأرض بعد أن ينتقل إلى بعض فروع علم الاقتصاد كاقتصاديات الأراضي والتنمية الزراعية لكونه نتاج لطبيعة العلاقات الاجتماعية السائدة، وتبدأ الدولة في التدخل لتنظيمه، وكذلك لتنظيم ملكيات الأراضي الزراعية.

هذا الاهتمام الكبير بموضوع الربع في مختلف المدارس الفكرية جاء على اتصال مباشر بنظريتين غاية في الأهمية، أثارت الأولى قدر كبير من الاختلاف بينما حظيت الثانية بالقبول من كافة المدارس. ونقصد بهما قانون تتاقص الغلة ونظرية التمنطق أو (الموقع). فقانون تناقص الغلة على علاقة وثيقة بالتفاوت في درجات خصوبة الأراضي ومدى قدرتها على التحمل الإيجابي لمستلزمات الإنتاج قبل أن تصل إلى الحد الذي تتناقص فيه غلة وحدة المساحة من الناتج رغم زيادة تلك المستلزمات، وهو ما أشار إليه ريكاردو عند التحدث عن الربع التفاضلي، ناهيك عن أثره الكبير في نظرية السكان لرويرت مالتس. وقد أثار ذلك القانون جدلا كبيرا حول لأنه يحد من آثار قدرة الإنسان على التطوير والابتكار، والتي أثبت الواقع حتى الآن أن آفاقها أوسع بكثير من قدرة فعل ذلك القانون. أما نظرية التمنطق التي تبلورت على يدى فون ثونين رغم وجود أفكارها لدى بعض المفكرين من قبله فإنها حظيت بالقبول من الجميع لاتفاقها مع افتراض التصرف الرشيد للإنسان، حيث تتمنطق الصناعات وباقى الأنشطة الاقتصادية في المواقع التي تخفض من تكاليف نقل السلع إلى أسواق المستهلكين وتكاليف نقل مستازمات الإنتاج من أسواقها إلى موقع النشاط. وقد تم الاستناد أيضا إلى هذه النظرية في مجال تحديد الربع التفاضلي، حيث يتباين ربع الأراضي تبعا لابتعادها عن السوق.

نظرا لهذا الترابط بين تلك الموضوعات الثلاث كان من الضروري تناولها معا كحزمة معرفية واحدة، لتوضيح تلك العلاقات المتداخلة فيما بينها. وعلى ذلك يتضمن هذا الباب قانون تناقص الغِلة في فصل أول، ثم نظرية التمنطق في فصل ثان، لينتهي بفصل ثالث عن نظرية الربع للربط فيما بينهما.

من المعروف أنه لكي تتم عملية الإنتاج، فإنه لابد وأن تتوافر عناصر الإنتاج اللازمة لتلك، ولابد أيضا أن تتآلف تلك العناصر بنسب فنية محددة. وقد حدد الكلاسيك عناصر الإنتاج Factors of Production بالأرض والعمل ورأس المال. ثم اعتبر كارل ماركس عناصر الإنتاج اثنين فقط هما العمل والطبيعة بما فيها الأرض حيث تستخدم قوة العمل الإنساني (أدوات العمل) المستمدة من الطبيعة والتي توصلت إليها الخبرة الإنسانية، في (موضوع العمل) وهي الأرض ذاتها أو بعد تطويرها بغرض الحصول على الناتج النهائي، وهو بذلك يستبعد عنصر رأس المال باعتباره عمل متراكم عبر الزمن أطلق عليه (العمل الميت). أما النيو كلاسيك وعلى يد الفريد مارشال فقاموا بالتمييز بين نوعين من العمل هما العمل المباشر (العمال والموظفون) والعمل غير المباشر (المديرون وأصحاب العمل) ويطلق عليه المنظم أو الإدارة. وعلى ذلك تصبح عناصر الإنتاج أربعة عناصر هي: الأرض والعمل ورأس المال والإدارة. وبعد أزمة الكساد الكبير، وانتشار أفكار اللورد كينز التي أعادت للحكومات دورها المفقود في إدارة الاقتصاد والتدخل بالإنفاق الحكومي أشار البعض بضرورة إضافة الحكومة كعنصر خامس من عناصر الإنتاج حيث لا يتصور أن تتم عملية الإنتاج في غيبة الحكومة التي تقوم بالتنظيم العام للمجتمع، وتحصل على الضرائب كأحد عوائدها الرئيسية. ومن أنصار تلك النظرة رواد المدرسة النقدية أمثال ألفريد فريدمان التي تري إمكانية إدارة الاقتصاد القومي من خلال السياسات المالية والتحكم في الإصدار النقدي وأسعار الفائدة. رغم التباين في وجهات النظر الخاصة بتحديد عناصر الإنتاج تلك فإنه يلزم التأكيد على أن عملية الإنتاج في التعبير الرياضي هي دالة لتلك العناصر المُختلف حول أهميتها وعددها. فدالة الإنتاج المختلف حول أهميتها وعددها. فدالة الإنتاج بمعين من (السلع والخدمات) باستخدام حجم مُعين من (السلع والخدمات) باستخدام حجم مُعين من (عناصر الإنتاج)، عند مستوى تكنولوجي محدد سلفا. ويُصبح السؤال الآن: ما هو شكل العلاقة بين تلك المتغيرات المستقلة (عناصر الإنتاج)، وبين المتغير التابع (الناتج) ؟. حول هذا الموضوع قام الاقتصاديون الأوائل، أي الكلاسيك بمحاولة الإجابة عليه، لتتبلور الإجابة فيما عُرف بقانون تناقص الغلة، أو قانون العوائد المتناقصة Low of Diminishing عليه أحيانا قانون التكاليف المتزايدة العديد من Returns والنظريات، والتي يُعد من أهمها: نظرية السكان لروبرت مالتس، والتي يُعد من أهمها: نظرية السكان لروبرت مالتس،

المفهوم الفيزيقي لتناقص الغِلة

ينص القانون على أنه " باستعمال وحدات متتالية متساوية من عناصر الإنتاج على قطعة محددة من الأرض، فان الناتج النهائي يتزايد في أول الأمر حتى يصل إلى مرحلة معينة يأخذ في التناقص بعدها ". والقانون بهذا الشكل يُعبر عن علاقة فنية فيزيقية تم التوصل إليها من خلال العديد من المشاهدات خاصة في مجال الإنتاج الزراعي رغم أن المحاولات الأولى الصياغة القانون تمت عبر عدد من البديهيات التي صيغت في ذلك الوقت، على نحو: إذا لم تكن هذه العلاقة صحيحة فلماذا نحتفظ بكل هذا القطيع، اليس من الأفضل الاكتفاء بعدد أقل طالما أن وزن الماشية في علاقة طر دية مع كمية الغذاء المُقدمة لها. ونفس الشيء بالنسبة لمحاصيل الحقل فبدلا من

بعثرت الجهد على مساحة واسعة من الأرض يُمكن أن نُضاعف مستلزمات الإنتاج على نفس قطعة الأرض فنحصل على ناتج متزايد باستمرار وهذا. ويمكن شرح القانون من عدة مداخل، نختار من بينها المدخل البياني.

مقاييس الإنتاج

يمكن توضيح العلاقة بين الناتج النهائي المتحصل عليه، وبين المتغيرات محل الاعتبار عن طريق تثبيت كافة المتغيرات ما عدا المتغير محل الاختبار. فإذا فرضنا أن هناك قطعة محددة من الأرض، ونرغب في زراعتها بمحصول الذرة، وتوفرت لدينا مستلزمات الإنتاج الأخرى من بذور وأسمدة وعدد وآلات، وقمنا بتثبيت كمية هذه المستلزمات ما عدا عنصر العمل. فإذا استخدمنا وحدة واحدة من العمل على كامل هذه المساحة، يكون من الطبيعي أن نتحصل على محصول ضعيف حيث تتوزع هذه الوحدة من العمل على كافة العمليات الزراعية اللازمة. وعندما نستخدم وحدتين من العمل يكون الناتج أكبر، وهكذا يتزايد الناتج مع زيادة تكثيف وحدات عنصر العمل حتى نصل إلى المرحلة التي لا تحدث فيها زيادة في الناتج بزيادة وحدات عنصر العمل حيث تكون وحدة مساحة الأرض المستخدمة قد وصلت إلى مرحلة التشبع، وأي زيادة بعد ذلك في عنصر العمل سيترتب عليها انخفاض في الناتج النهائي. ويُمكن باستخدام بيانات المثال الافتراضي الموضح بالجدول رقم (14) أن نتعرف على سلوك كل من الناتج الكلي، والناتج المنوسط، والناتج الحدي.

الناتج	الناتج الحدي	إجمالي	العامل	المنطقة
المتوسط	MP	الناتج	المتغير	
AP		TP	X	
5	_	5	1	المنطقة
6	9	14	2	الأولى
7	7	21	3	
6.5	5	26	4	
6	4	30	5	المنطقة
5.5	3	33	6	الثانية
5	2	35	7	
4.5	1	36	8	
4	0	36	9	
3.5	1-	35	10	المنطقة
3	2-	33	11	الثالثة

جدول رقم (14) مثال رقمي يوضح المفهوم الفيزيقي لتناقص الغلة.

.

يتبين من الجدول أن الناتج الإجمالي Total Product يأخذ في التزايد بمعدل متزايد بزيادة عدد العمال، حيث ارتفع من 5 وحدات عند استخدام عامل واحد إلى 12 وحدة باستخدام عامل واحد إلى 12 وحدة باستخدام ثلاثة عمال. ويستمر بعد ذلك في التزايد ولكن بمعدل متناقص حتى يصل إلى 36 وحدة باستخدام العامل الثامن. ومع إضافة العامل التاسع لا يحدث أي تغير للناتج الإجمالي ويظل عند 36 وحدة. إلا أنه بإضافة العامل العاشر يأخذ الناتج الإجمالي في التناقص.

ب-

يُعبّر الناتج الحدي Marginal Product عن حجم التغير في الناتج الكلي الناتج عن تغير عنصر الإنتاج بوحدة واحدة. وعلى سبيل المثال يُمكن حساب الناتج الحدي الناجم عن إضافة العامل الخامس على النحو التالي:

$$MP = \frac{\Delta Y}{\Delta X} = \frac{y_5 - y_4}{x_5 - x_4} = \frac{30 - 26}{5 - 4} = \frac{4}{1} = 4$$

ويلاحظ أن الناتج الحدي يتزايد بسرعة شديدة حتى يصل أقصاه باستخدام العامل الثالث حيث يبلغ 9 وحدات إنتاجية. ثم يأخذ في التناقص بعد ذلك حتى يصل إلى الصفر باستخدام العامل التاسع. ويتحول إلى قيم سالبة بعد ذلك.

يُعبّر الناتج المتوسط Average Product عن النصيب الذي يخُص وحدة العامل المتغير من الناتج الإجمالي. ويتم حسابه عن طريق قسمة إجمالي الناتج على عدد وحدات العامل المتغير المُستخدمة. وعلى سبيل المثال يُمكن حساب الناتج المتوسط للعامل المتغير عند استخدام خمسة وحدات منه على النحو التالى:

$$AP = \frac{TP}{Xn} = \frac{30}{5} = 6$$

ويُلاحظ أن الناتج المتوسط يتزايد ببطء ويصل أقصاه باستخدام العامل الثالث حيث يصل إلى 7 وحدات إنتاجية. ثم يأخذ في التناقص التدريجي بعد ذلك ولا يصل إلى الصفر.

يُمكن بدراسة العلاقة بين مقاييس الإنتاج الثلاثة ملاحظة أن الغلة الإنتاجية تمر عبر ثلاث مراحل عُرفَت باسم مناطق الإنتاج. وهي التي توضح بشكل أكثر دقة مفهوم قانون تناقص الغلة. وذلك على النحو التالى:


وهي المنطقة التي تبدأ ببداية عملية الإنتاج وتنتهي عندما يتساوى الناتج المتوسط مع الناتج الحدي، وهي أيضاً النقطة التي يكون عندها الناتج المتوسط في أقصى قيمة له. ويلاحظ في القسم الأول من هذه المنطقة أن الناتج الكلي يتزايد بمعدل متزايد مع الإضافة المتتابعة لعنصر الإنتاج المتغير، ويستدل على ذلك أيضا بالصعود السريع للناتج الحدي حتى يصل إلى أقصى قيمة له، وفي القسم الثاني من المنطقة الأولى يبدأ الناتج الكلي في التزايد بمعدل متناقص، كما يأخذ الناتج الحدي في الانخفاض. أما الناتج المتوسط فإنه يستمر في التزايد حتى يصل إلى أقصى قيمة له عند نهاية المنطقة. واسترشادا بالمثال الرقمي الموضح بالجدول فإن استخدام العامل الثالث يوضح حدود بالمثال الرقمي الموضح بالجدول فإن استخدام العامل الثالث يوضح حدود يلاحظ أن منحنى الناتج الحدي يعلو باستمرار منحنى الناتج المتوسط. وأنه عند النقطة T_1 يتحول منحنى الناتج الكلي من التزايد بمعدل متزايد إلى التزايد بمعدل متزايد إلى النزايد بمعدل متناقص، وهي تُقابل النقطة A_1 التي يبدأ عندا منحنى الناتج الحدي في التناقص.

المنطقة الثانية

وهي المنطقة التي تبدأ عند نهاية المنطقة الأولى وتنتهي عندما يبدأ الناتج الكلي في التناقص، وهي أيضا النقطة التي يصل فيها الناتج الحدي إلى الصفر. ويلاحظ في هذه المنطقة أن الناتج الكلي يستمر في التزايد بمعدل

متناقص، بينما يأخذ الناتج المتوسط في التناقص، مع استمرار تناقص الناتج الحدي حتى يصل إلى الصفر بنهاية المنطقة. واسترشادا بالمثال الرقمي الموضح بالجدول فإن استخدام العامل التاسع يوضح حدود النهاية للمنطقة الثانية وحدود البداية للمنطقة الثالثة، وعموما فإن المنطقة الثانية هي المنطقة المظللة في الجدول. واسترشادا بالرسم البياني يُلاحظ أن منحنى الناتج المتوسط يعلو باستمرار منحنى الناتج الحدي، وذلك على العكس مما كان في المنطقة الأولى. وأنه عند النقطة T_2 يتماس منحنى الناتج الكلي مع المماس المنطلق من نقطة الأصل T_3 0، وهي تُقابل النقطة T_4 2 التي تُمثل نقاطع كل من منحنى الناتج الحدي ومنحنى الناتج المتوسط.

وهي المنطقة التي تبدأ عند نهاية المنطقة الثانية، وتنتهي بتوقف عملية الإنتاج. وفي هذه المنطقة يأخذ الناتج الكلي في التناقص المستمر بالزيادة المتتابعة في عنصر الإنتاج المتغير، ويأخذ الناتج الحدي قيما سالبة، ويستمر الناتج المتوسط في الإنخفاض. ومن المثال الرقمي يُعد استخدام العامل التاسع بداية لتلك المنطقة. ومن الرسم البياني يُلاحظ أنه عند النقطة T_3 يأخذ منحنى الناتج الكلي في الإنخفاض، وهي تُقابل النقطة M_3 التي يتقاطع عتدها منحنى الناتج الحدي مع المحور الأفقي.



شكل رقم (12) رسم يوضح مناطق الإنتاج الثلاث وفقا لقانون تناقص الغِلة.

الأن وبعد أن تعرفنا على مناطق الإنتاج الثلاث، ماهى المنطقة المُثلى التي يمكن للمنتج فيها أن يستمر في للإنتاج ؟. باستعراض الوضع في المناطق الثلاث نجد أن المُنتج في القسم الأول من المنطقة الأولى يحصل على ناتج متزايد كلما أضاف وحدات منتابعة من عناصر الإنتاج، وعلى ذلك يُصبح من غير المنطقي أن لا يستفيد المُنتج من هذه المرحلة وعليه أن يتجاوزها بسرعة شديدة ليدخل في القسم الثاني حيث يستمر التزايد في الناتج الكلي بمعدل متناقص، ولكن طالما ظل الناتج الحدي أكبر من الناتج المتوسط يُصبح من الأفضل للمنتج أن يستمر في الإنتاج. وفي المنطقة الثالثة نلاحظ أن المُنتج يحصل على ناتج متناقص كلما أضاف وحدات من عناصر الإنتاج، ومن هنا يُصبح من غير المنطقي أيضا أن يدخل المُنتج هذه المرحلة. فإذا كان من غير المنطقي أن يستمر المنتج في المنطقة الأولى، ومن غير المنطقي أن يستمر المنتج في المنطقة الأولى، ومن غير المنطقي أن المنطقة الثالثة، فلن يتبقى لدينا سوى المنطقة الثانية لتُصبح هي المنطقة المُثلى للإنتاج حيث يتزايد الناتج الكلي بمعدل متناقص ويكون فيها المنطقة المُثلى للإنتاج حيث يتزايد الناتج الكلي بمعدل متناقص ويكون فيها الناتج المتوسط أكبر من الناتج الحدى.

المفهوم الاقتصادي لتنا

تمكنا في القسم السابق من تحديد المنطقة المُثلى للإنتاج استنادا إلى المفهوم الفيزيقي لقانون تناقص الغلة، لكن ما هي النقطة المُثلى داخل هذه المنطقة التي تتم عندها عملية الإنتاج ؟. في الواقع إن المفهوم الفيزيقي لتناقص الغلة لا يمدنا بالأدوات الكافية للإجابة على مثل هذا السؤال، حيث يسعى المُنتج للحصول على أقصى ربح، وليس بالضرورة على أقصى إنتاج ممكن. ومن هنا كان لابد من إدخال عناصر تكاليف العملية الإنتاجية، وعناصر عائد بيع الناتج الكلي وهو ما يتضمنه المفهوم الاقتصادي لتناقص الغلة. ولتوضيح هذا المفهوم نستخدم نفس المثال الرقمى السابق، ونستبعد منه كل من المنطقتين

الأولى والثالثة استنادا إلى نتائج المفهوم الفيزيقي لتناقص الغلة. ونفترض أن ثمن بيع الناتج جنيهين للوحدة الإنتاجية، وثمن عناصر التكاليف المتغيرة خمسة جنيهات لكل وحدة من هذه العناصر، بينما تبلغ التكاليف الثابتة عشر جنيهات. ثم نضع النتائج في الجدول التالي رقم (15).

يتم حساب التكاليف المتغيرة Variable Cost عن طريق ضرب عدد وحدات العنصر المتغير في تكلفة الوحدة، العمود رقم (1) في خمسة جنيهات. أما التكاليف الكلية Total Cost فيتم حسابها بجمع التكاليف المتغيرة مع التكاليف الثابتة، العمود رقم (3) زائد العمود رقم (4). ويتم حساب العائد الكلي Total Revenue عن طريق ضرب عدد وحدات الناتج الكلي في ثمن الوحدة من الناتج النهائي، العمود رقم (2) في جنيهان. ويتم حساب العائد الصافي Net Revenue عن طريق طرح التكاليف الكلية من العائد الحدي الكلي، العمود رقم (5) من العمود رقم (6). كما يتم حساب العائد الحدي الكلي، العمود رقم (5) من العمود رقم في في نبن مستويين متابعين من وحدات العنصر المتغير، ولما كان الفرق بين هذين المستويين في ذلك المثال هو واحد صحيح فإنه يمكن حساب العائد الحدي عن طريق طرح مستويين متتابعين من العائد الكلي في العمود رقم (6). أما التكاليف الحدية Marginal Cost فتمثل ثمن في العمود رقم (6). أما التكاليف الحدية بخيهات.

النقطة المثلى للإنتاج وفقا للمفهوم الاقتصادي لتناقص الغلة هي النقطة التي يتساوى عندها الإيراد الحدي مع التكاليف الحدية، وتقع داخل المنطقة المثلى للإنتاج وهي المنطقة الثانية. واسترشادا بالمثال الرقمي الوارد بالجدول رقم

(15)، حيث التكاليف الحدية ثابتة وتساوي خمسة جنيهات كما هي واردة في العمود رقم (9). نقوم بالبحث في عمود العائد الحدي، العمود رقم (8) حيث لا نجد عائد حدي يساوي الخمسة جنيهات، ولكننا نجد أن العائد الحدي عند استخدام ستة وحدات من عنصر الإنتاج المتغير يساوي ستة جنيهات، والعائد الحدي ع استخدام سبعة وحدات من عنصر الإنتاج المتغير يساوي أربعة جنيهات. وعلى ذلك تقع النقطة المثلي بين العاملين السادس والسابع، ونظراً لأننا افترضنا عدم إمكانية تقسيم وحدات العنصر المتغير فيتعين علينا الاختيار بين هاتين النقطتين. ولتحقيق ذلك يتم الاستعانة بقيمة صافي العائد الواردة بالعمود رقم (7)، حيث نجد أن صافي العائد عند استخدام ستة وحدات هو 25 جنيها. وعلى ذلك يتمثل الإنتاج باستخدام ستة وحدات من عنصر الإنتاج المتغير نقطة الإنتاج المئلي.

تكثيف استخدام الأرض

يُقصد بتكثيف استخدام الأرض الزراعية العلاقة الموردية بين مختلف عناصر الإنتاج على قطعة الأرض. ونظراً لأننا نستبعد هنا استخدام الأرض في غير نشاط الإنتاج الزراعي، فإن مسألة التكثيف تكون أكثر تحديدا. وعلى ذلك يكون الاستخدام المُكثف للأرض الزراعية Mintensive Use هو ذلك الذي يتم بتوليفة عالية من (العمل ورأس المال) على وحدة مساحة الأرض، وهو ما يحدث غالبا في البلدان محدودة المساحة. أما الاستخدام غير المُكثف للأرض الزراعية على وحدة مساحة الأرض، وهو ما الزراعية على وحدة مساحة الأرض، وهو ما يحدث غالبا في البلدان مدودة الأرض، وهو ما يحدث غالبا في البلدان بيتم بتوليفة منخفضة من (العمل ورأس المال) على وحدة مساحة الأرض، وهو ما يحدث غالبا في البلدان مسعة المساحة. أما إذا أدخلنا الاستخدامات غير الزراعية فإن الأمر سيختلف بلا شك، حيث يدخل في الاعتبار تغير ثمن الأرض بتغير طبيعة النشاط الاقتصادي القائم عليها. وتعود في وقتنا الحالي من جديد قضية تكثيف

استخدام الأرض، مع زيادة التنافس بين الاستخدامات المختلفة (كالتنافس بين الاستخدام السكني والاستخدام الزراعي في الأراضي القديمة في مصر).

جدول رقم (15) مثال رقمي يوضح المفهوم الاقتصادي لتناقص الغلة 0

تكالي	عائد	عائد	عائد	تكالي	تكالي	تكالي	إجمال	العامل
ف	حدي	صافي	كلي	ف	ف	ف	ي	المتغ
حدية	MR	NR	TR	كلية	متغيرة	ثابتة	الناتج	یر
MC				TC	VC	FC	TP	X
(9)	(8)	(7)	(6)	(5)	(4)	(3)	(2)	(1)
5	_	5-	10	15	5	10	5	1
5	14	4	24	20	10	10	14	2
5	18	17	42	25	15	10	21	3
5	10	22	52	30	20	10	26	4
5	8	25	60	35	25	10	30	5
5	6	26	66	40	30	10	33	6
5	4	25	70	45	35	10	35	7
5	2	22	72	50	40	10	36	8
5	0	17	72	55	45	10	36	9
5	2-	10	70	60	50	10	35	10
5	4-	1	66	65	55	10	33	11

أثار قانون تناقص الغلة جدلاً واسعا بين علماء الاقتصاد والاجتماع بين مؤيدين متشددين، ومعارضين متشددين. كما أحدث قدرا كبيرا من الاضطراب، حتى تحول بعض العلماء من جانب لآخر. ونحاول بشكل موجز إلقاء الضوء على هذه الآراء التي لا تزال آثارها باقية إلى اليوم.

آراء الكلاسيك حول القانون

رغم ظهور قانون تناقص الغلة في إطار الفكر الكلاسيكي حيث نشر جيمس ستيوارت كتابه (مبادئ الاقتصاد السياسي) في عام 1767م، والذي توصل فيه إلى أفكار هامة تجاه بلورة قانون تناقص الغلة الذي بنى عليه مالتس تحليله بعد ذلك. فقد انقسم هؤلاء بين مؤيدين القانون، وهم الأكثرية، وعلى رأسهم بالطبع روبرت مالتس الذي بنى نظريته في السكان والموارد استنادا إليه، وديفيد ريكاردو الذي بنى نظريته في الربع استنادا إليه أيضا. ثم جاء جون ستيوارت مل (1806 – 1873م) ليتفق مع ريكاردو تماما في أن التقدم التكنولوجي سوف يكون محدودا في الزراعة، لذا فإن قانون تناقص الغلة يُصبح من المؤكد سريان مفعوله. وهناك من تحولت آراؤهم من التأبيد الكامل إلى التشاؤم الشديد في 1825م حيث لم يكن يرى أية بارقة للأمل في تطور الآلات والتحسينات الفنية إلى النفاؤل الحذر عام 1843م. واختلف بشدة مع ريكاردو في اقتناعه بأن التحسينات الفنية يمكن أن تقلل من تأثير قانون تناقص الغلة.

آراء النيو كلاسيك حول القانون

تباينت أراء النيو كلاسيك من التأييد المطلق إلى التأييد الحذر، ثم إلى الهجوم الشديد. ويأتي التأييد المطلق من جون إليوت كيرنس (1823 – 1875م)، حيث قال عندما تعرض للقانون " أنه حينما يحدث نمو في عدد السكان يتزايد الطلب على الموارد الغذائية، فترتفع تكاليف الإنتاج، ويُمكن مواجهة هذا الارتفاع من خلال التقدم الفني. إلا أنه مهما كان فعل هذا التقدم فإنه من المشكوك فيه أن يُجاري دائما النمو السكاني بلا نهاية ". ويقول الفريد مارشال (1842 – 1928م)، فيقول أن التحسينات الفنية في الزراعة بالتعاون مع عنصري العمل ورأس المال يمكن أن تؤدي إلى زيادة حجم الغلة الزراعية. بيد أن هذا الوضع يصعب تحقيقه في الدول القديمة التي وصلت إلى درجة عالية أن هذا الوضع يصعب تحقيقه في الدول القديمة التي وصلت إلى درجة عالية

من النضم الاقتصادي، فكل زيادة في رأس المال والعمل من الصعب أن يتمخض عنها زيادة متناسبة في حجم الإنتاج. والأسلوب الوحيد لمواجهة زيادة السكان هو اكتشاف مزيد من الأراضي القابلة للزراعة، ومد طرق المواصلات. كم أن الحد من أثر هذا القانون يأتي عن طريق توسيع المستعمرات في العالم الخارجي. أما التأييد الحذر فيأتي من يوهان فون ثونن (1826 - 1863م) الذي استخلص مفهوم التحليل الحدى بشكل منطقى من قانون تناقص الغلة، حيث يؤدي التفاوت في خصوبة التربة أو التفاوت في موقعها إلى ظهور الريع إذا ما قورنت بالأرض الحدية، وإن زيادة عدد السكان يؤدي إلى تحريك حد الأراضي الحدية، فتدخل أراضي أقل خصوبة في الزراعة مما يُزيد من ريع الأراضي المنزرعة سابقاً . كما أن الأجور تتحدد وفقا للإنتاجية الحدية لعنصر العمل. أما المعارضون الأشداء للقانون من النيو كلاسيك، فيظهر ريتشارد جونز (1790 - 1855م) ليقول بأن زيادة الربع في بريطانيا واضطرار المزارعين إلى زراعة أراضي أقل خصوبة لا تعود إلى زيادة عدد السكان، بل تعود إلى التحسن الذي طرأ على بعض المزارع وارتفاع إنتاجيتها دون المزارع الأخرى. وأن قانون تتاقص الغلة ليست له صفة أبدية، ذلك لأن زيادة معارف الإنسان وتطويره للتكنولوجيا واستحداثه لأدوات جديدة يمكن أن يخفف من حدة مفعوله. كذلك فعل الفرنسي هنري كارييه (1739 - 1879م) حيث رفض قانون تناقص الغلة، ورأى أن السكان لم يقوموا بزراعة أجود الأراضي، وإنما قاموا بزراعة أسهلها في الزراعة من حيث طرق الوصول إليها ومدى انبساطها، وهي اعتبارات لا علاقة لها بالخصوبة، ولكن مع التقد ينتقل الإنسان من الأراضي الفقيرة إلى الأراضي الأكثر خصوبة. بل أن زيادة السكان وتحقيق تقدم فني في الزراعة هو الذي سيدفع السكان إلى زراعة مزيد من الأراضي الخصبة (لأنهم بدءوا بزراعة الأراضي الأسهل، وليس الأكثر خصوبة) ونتيجة

لذلك فإن الإنتاج الزراعي يخضع لقانون الغلة المتزايدة مع تزايد أعداد السكان. فزيادة عدد

الإسكان وزيادة زراعة الأراضي الخصية يكونان مصحوبين بنمو سريع في تراكم رأس المال. وبالتالي تميل نسبة رأس المال إلى عدد السكان نحو الارتفاع. كما أن هنري جورج (1839 – 1897م) كان يرى أن الزيادة السكانية تؤدى إلى زيادة حجم الناتج بنسبة أكبر من نسبة زيادة عنصر العمل، وهو ما يعنى رفضه لقانون تناقص الغلة.

صياغة دالية للقانون

وضع النيو كلاسيك قضية النمو ومراحله في صياغة رياضية عرفت باسم دالة (كوب - دوجلاس) للإنتاج، مع افتراض إمكانية الإحلال بين العوامل خاصة العمل ورأس المال. وذلك على النحو التالى:

 $P = b, L^k, C^j$

حيث: P الإنتاج

لعمل L

رأس المال C

k حساسية التغير في الإنتاج تبعا للتغير في العمل

j حساسية التغير في الإنتاج تبعا للتغير في رأس المال

وتدل هذه الدالة على أنه بزيادة عنصر العمل بنسبة 1% فإن الإنتاج يزيد بنسب معينة هي k. وإذا زاد عنصر رأس المال بنسبة 1% فإن الإنتاج يزيد بنسبة معينة هي j وإذا افترضنا أن كلا من عنصري العمل ورأس المال سوف يتزايدان معا بنسبة 1% فإن الإنتاج سوف يتزايد بنسبة j. وبناء عليه

ومع افتراض أن كلا من العمل ورأس المال سوف يتزايدان بنسبة 1%، فلأنه إذا كانت قيمة (k+j) أقل من الواحد الصحيح فإن ذلك يعني أن الإنتاج الكلي يكون في مرحلة تتاقص الغلة. وهي الحالة التي أفترضها الاقتصاديون الكلاسيك. أما إذا كان الإنتاج الكلي سوف يتزايد بنسبة أكبر من نسبة تزايد العمل ورأس المال أي إذا كانت قيمة (k+j) أكبر من الواحد الصحيح فإن الإنتاج الكلي يكون في مرحلة تزايد الغلة. أما إذا كانت قيمة (k+j) تساوي الواحد الصحيح فإن ذلك يعني أن الإنتاج الكلي في مرحلة ثبات الغلة، أي أن الإنتاج الكلي سوف يتزايد بنفس نسبة تزايد كل من العمل ورأس المال. وهي الحالة التي كان يعنيها الفريد مارشال حين أشار إلى أن التحسينات الفنية والتقدم في وسائل المواصلات وفي مهارات العمال من شأنه أن تجعل الإنتاج في بعض القطاعات لمرحة تزايد الغلة، وفي قطاعات أخرى لمرحلة تبات الغلة.

قاعدة الميزة النسبية

إذا كان قانون تناقص الغِلة يناقش العلاقة بين تكثيف عناصر الإنتاج والناتج Principle النهائي على قطعة واحدة من الأرض، فإن قاعدة الميزة النسبية واحدة من الأرض، فإن قاعدة الميزة النسبية of Comparative Advantage عدة قطع من الأراضي في مواقع متباينة. فكما أن قدرة الأرض على تنوع الاستخدامات تساعد المنتجين على تغيير نوعية أنشطتهم الاقتصادية في حال تدهور العائد من النشاط الأساسي مما يساعد على رفع ربع الأرض وكذلك ثمنها. فإن قاعدة الميزة النسبية تساعد المنتجين على تحديد نوعية الأنشطة على كل قطعة وفقا لما تتمتع به من ميزات نسبية تؤدي في النهاية إلى تعظيم العائد الكلى من هذه القطع.

مجال الميزة النسبية

عند استخدام الأرض في الزراعة فإن مجال الميزة النسبية يتحدد بالعديد من العوامل الطبيعية كالمناخ والتربة والطبوغرافيا، وكذلك بالسياسات العامة للدولة. ويُمكن تحديد أهم العوامل التي تساعد على توسيع أو تضييق مجال الميزة النسبية عند استخدام الأرض في النشاط الزراعي فيما يلي:

الطبيعة

ويقصد بها هبة الطبيعة Natural endowment لما توفره من ظروف مناخية ونوعية تربة وطبوغرافيا تعمل على تحديد نوعية الزراعات التي تلائم هذه الظروف، كما تتضمن أيضا مدى توفر المياه الصالحة للري، ومعدلات سقوط الأمطار في حال الزراعة البعلية.

التوليفة المواتية

يقصد بالتوليفة الإنتاجية المواتية المواتية المواتية combinations مدى توفر عناصر الإنتاج اللازمة، الأمر الذي يساعد على تغير توليفة المدخلات بما يُحقق زيادة العائد. فعدم كفاية رأس المال، أو قصور الإدارة، أو ضعف إمكانيات التمويل، أو عجز التسويق يُمكن لها أن تُطيح بجميع الامتيازات التي تمنحها الطبيعة. والعكس صحيح، فتوفر العمالة على سبيل المثال يمنح قطعة الأرض في موقعها ميزة نسبية حيث تنخفض أجور العمال في المنطقة.

تتحدد اعتبار النقل Transportation considerations بموقع الأرض فالمكان المناسب يُساعد على خفض تكاليف نقل المواد الخام من أسواقها إلى

موقع العمل، وتكاليف نقل المُنتَج النهائي من موقع العمل إلى أسواق المستهلكين مع المحافظة على خواص السلعة. كما أن تغير تكاليف النقل يمنح بعض المناطق ميزات تنافسية لم تكن متوفرة لها من قبل. كما أن تنوع وسائل النقل، وقرب موقع الأرض من هذه الوسائل يضيف أيضا ميزات تنافسية.

الميزات المؤسسية

يُقصد بالميزات المؤسسية Institutional advantages استقرار القوانين واللوائح المنظمة للنشاط الاقتصادي داخل البلدان. وينعكس هذا الوضع بشكل عام على الاقتصاد الدولي والتنافس بين البلدان في جذب الاستثمارات، ومثال ذلك أسعار الشحن والتعريفة الجمركية والاتفاقيات الدولية.

يُقصد بعوامل المُتعة والراحة Amenity factors ذلك الإحساس الذي ينتاب الإنسان بمجرد شعوره بالوجود في مكان دون غيره. وقد يكون ذلك لأسباب جمالية تتوفر للموقع، أو لأسباب خاصة بالهدوء، أو لأسباب متعلقة بذكريات خاصة للإنسان في هذا الموقع.

تطبيق الميزة النسبية

لتوضيح كيفية تطبيق قاعدة الميزة النسبية نفترض للتبسيط أن هناك منطقتان زراعيتان تسمح الظروف الطبيعية لكلتيهما بزراعة كل من القطن والقمح. مع افتراض الحالات الإنتاجية التالية:

أ - الحالة الأولى:

نسبة القطن إلى	محصول القمح	محصول القطن	البيان
القمح	بالإردب	بالقنطار	
3:1	15	5	المنطقة (أ)
3:1	15	5	المنطقة (ب)
_	1:1	1:1	نسبة (أ) إلى (ب)

في هذه الحالة يتضح أن إنتاجية كل من المنطقتين واحدة سواء كان ذلك في محصول القطن أو في محصول القمح، وعلى ذلك فلا تتمتع أي منهما بميزة نسبية عن الأخرى. فأي منهما تستطيع إنتاج قنطار قطن مقابل ثلاثة أرادب قمح (1: 3) فلا جدوى إذن من التخصص في إنتاج محصول دون الآخر.

ب- الحالة الثانية:

نسبة القطن إلى	محصول القمح	محصول القطن	البيان
القمح	بالإردب	بالقنطار	
3 :1 3 :1	21 18	7 6	المنطقة (أ) المنطقة (ب)
_	0.9 :1	0.9 :1	نسبة (أ) إلى (ب)

في هذه الحالة يلاحظ أن المنطقة (أ) تتمتع بميزة نسبية في إنتاج كل من المحصولين عن المنطقة (ب) ويتضح ذلك من النسبة بينهما (1: 0.9). إلا أن كل منهما لا تتمتع بميزة نسبية في إنتاج محصول عن الآخر وبذلك تظل النسبة كما هي في الحالة الأولى (1: 3). ومن ثم فلا جدوى من تخصص أي منهما في إنتاج أحد المحصولين.

الثالثة:	الحالة	_	ج
----------	--------	---	---

نسبة القطن إلى	محصول القمح	محصول القطن	البيان
القمح	بالإردب	بالقنطار	
1.5 :1	15	10	المنطقة (أ)
4.0 :1	20	3	المنطقة (ب)
_	1.3 :1	0.5 :1	نسبة (أ) إلى (ب)

في هذه الحالة نجد أن المنطقة (أ) تتفوق على المنطقة (ب) في إنتاجية محصول القطن وتصل النسبة بينهما إلى (1: 0.5). بينما تتفوق المنطقة (ب) على المنطقة (أ) في إنتاجية محصول القمح وتصل النسبة بينهما إلى (1: 1.3). وذلك يعني أن قنطار القطن في المنطقة الأولى يُعادل إردب ونصف من القمح، بينما قنطار القطن في المنطقة الثانية يُعادل أربعة أرادب من القمح. وعلى ذلك فإن المنطقة (أ) تتمتع بميزة نسبية في إنتاج القطن، ومن الأفضل لها أن تتخصص في إنتاجه. كما تتمتع المنطقة

(ب) بميزة نسبية في إنتاج القمح، ومن الأفضل لها أن تتخصص في إنتاجه.

في حالة عدم التخصص يكون الإنتاج الإجمالي:

القمح = 15 + 20 = 35 إردب

القطن = 10 + 5 = 15 قنطار

ويكون الإنتاج الإجمالي في حالة التخصص:

القمح = 20 + 20 = إردب

القطن = 10 + 10 = 20 قنطار

أي أن التخصص نتيجة لتطبق قاعدة الميزة النسبية يترتب عليه زيادة في الإنتاج الكلى قدرها خمسة أرادب قمح، وخمسة قناطير قطن.

إلا أن التطبيق الاقتصادي لقاعدة الميزة النسبية لا يتوقف على الميزة الفيزيقية فقط بل تمتد إلى الميزة الاقتصادية أيضا، بمعنى أنه يجب حساب الأربحية النسبية التي تترتب على مثل هذا التخصص في الإنتاج بحيث يكون صافي ربح وحدة المساحة من المحصول هو العنصر المحدد للميزة. وفي المثال السابق قد تكون تكاليف إنتاج القطن في كل من المنطقتين مرتفعة جدا بينما تنخفض أسعار محصول القطن، وعلى ذلك تحقق كل من المنطقتين خسارة إذا ما قامت بزراعة ذلك المحصول. ويكون الاتجاه نحو زراعة القمح، هذا على المستوى الفردي أما على المستوى القومي فهناك العديد من الاعتبارات الأخرى تؤخذ في الحسبان سيتم مناقشتها في الفصل الثاني عشر. ويمكن توضيح ذلك من خلال المثال التالي:

مثال: يوضح الجدول التالي بيان بإنتاجية الفدان من محاصيل القمح والعدس والأرز والذرة الشامية في خمس محافظات، وكذلك الأريحية الصافية من الفدان لكل محصول (العائد – التكاليف). استخدم قاعدة الميزة النسبية من وجهة نظر المزارع الفرد في توزيع هذه المحاصيل على المحافظات الخمس، ثم استخدم هذه القاعدة من وجهة نظر المجتمع.

نلاحظ في هذا الجدول أنه رغم تمتع بعض المحافظات بميزة نسبية في إنتاجية الفدان من المحاصيل المختلفة، إلا أنها لا تتمتع بميزة مقابلة في أربحيه الفدان من ذات المحاصيل. ويرجع ذلك إلى تباين تكاليف إنتاج من محافظة لأخرى، حيث أن أسعار بيع هذه المحاصيل تكاد تكون واحدة.

الذرة		الأرز		العدس		القمح		البيان
جنيه	إردب	جنيه	طن	جنيه	إردب	جنيه	إردب	
289	17.7	585	3.1	264	4.2	883	17.1	كفر الشيخ
476	20.3	751	3.4	322	4.7	958	16.2	الغربية
544	17.8	670	3.1	702	5.8	924	16.3	الشرقية
635	20.2	_	_	341	4.1	1062	15.9	أسيوط
403	15.9	_	_	463	4.3	927	14.8	قنا

جدول يوضح إنتاجية الفدان من كل محصول بربحيته الصافية في المحافظات.

وعلى ذلك يكون التوزيع وفقا لقاعدة الميزة النسبية من وجهة نظر المزارع الفرد على النحو التالى:

القمح يزرع في محافظة أسيوط ويحقق أعلى ربح 1062 جنيه للفدان العدس يزرع في محافظة الشرقية ويحقق أعلى ربح 1062 جنيه للفدان الأرز يزرع في محافظة الغربية ويحقق أعلى ربح 1052 جنيه للفدان الذرة يزرع في محافظة أسيوط ويحقق أعلى ربح 635 جنيه للفدان

أما التوزيع وفقا للميزة النسبية من وجهة نظر المجتمع فيكون:

القمح يزرع في محافظة كفر الشيخ ويحقق أعلى إنتاجية 17.1 إردب للفدان العدس يزرع في محافظة الشرقية ويحقق أعلى إنتاجية 5.8 إردب للفدان الأرز يزرع في محافظة الغربية ويحقق أعلى إنتاجية 3.4 طن للفدان الذرة يزرع في محافظة الغربية ويحقق أعلى إنتاجية 20.3 إردب للفدان يلاحظ من ذلك أنه لم يحدث تعارض بين وجهتي نظر المزارع الفرد والمجتمع في محصولين هما العدس والأرز حيث تطابقت الربحية الأعلى مع الإنتاجية الأعلى. بينما حدث تعارض في محصول القمح حيث يحقق المزارع خسارة قدرها 179 جنيه للفدان إذا أخذ بوجهة نظر المجتمع، ويحقق المجتمع خسارة قدرها 179 جنيه للفدان إذا أخذ بوجهة نظر المجتمع، ويحقق المجتمع خسارة قدرها 1.2 إردب قمح للفدان إذا أخذ بوجهة نظر المزارع الفرد. أما في

محصول الذرة فيحقق المزارع خسارة قدرها 159 جنيه للفدان إذا أخذ بوجهة نظر المجتمع، ويحقق المجتمع خسارة قدرها 0.1 إردب ذرة إذا أخذ بوجهة نظر المزارع الفرد. هذا المثال يفترض بالطبع أن الدولة تتكون من هذه المحافظات الخمس فقط. وعل كل حال فكالما ضاقت شقة الخلاف بين وجهتي نظر المزارع الفرد والمجتمع كلما دل ذلك على أن هناك سياسة زراعية واعية تراعي مصالح كل من الطرفين.

يحتل موقع المشروعات الاقتصادية أهمية كبيرة في موضوعات علم الاقتصاد. ويُمكن القول أن أول دراسة لتأثير الموقع كانت مُختصة بالمشروعات الزراعية، ثم امتدت الدراسات بعد ذلك لتشمل كافة الأنشطة الاقتصادية الأخرى. ويعد التغير الدائم في طرق الإنتاج ووسائل النقل والانتقال من العوامل الهامة التي دفعت لتطوير دراسات الموقع. ومن المعروف أن توفر المصادر الطبيعية يعد من أهم عناصر توطن السكان وأنشطتهم الاقتصادية، إلا أنها ليست وحدها القادرة على تفسير توطن بعض المشروعات البعيدة عن المصادر الطبيعية، والبعيدة عن مواقع توطن السكان. فهناك أسباب أخرى تؤخذ في الاعتبار مثل تحقيق وفورات السعة، أو التكامل بين المشروعات، أو الارتباط بمشروعات الصناعات المغذية للمشروع الكبير. كما أن هناك علاقة رئيسية بين توطن المشروع وتوطن السكان. وهو ما يعرف بالعلاقة بين مواقع الإنتاج ومواقع الاستهلاك. وهناك أيضا ظاهرة التركز Concentration للمشروعات الاقتصادية بصفة عامة والمشروعات التجارية بصفة خاصة لتكوين السوق حيث تميل المشروعات التجارية المتماثلة للتوطن بجوار بعضها البعض لتكون سوق متخصصة لسلعة ما. وعلى ذلك فإنه يجب البحث في العلاقة بين المكان المُفضل للتجمع السكاني، والمكان المُفضل لتوطن الأنشطة الاقتصادية. فالدوافع الإنتاجية عادة ما تكون أقوى من الدوافع الاستهلاكية عند تحديد الموقع، على الرغم من أن موقع التوطن السكاني أكثر ثباتا من مواقع التوطن الإنتاجي التي قد تكون عرضة للتغير السباب اقتصادية.

الإسهامات النظرية

كانت هناك العديد من الإسهامات النظرية التي قام بها المنشغلون بموضوع أثر الموقع على النشاط الإنتاجي، إلا أن هذه الإسهامات كانت تأتي ضمن دراسة أوسع لموضوع الريع. لكن يتبقى بعض العلماء الذين تركزت أعمالهم تحديدا حول نظرية الموقع، نختار من بينهم واحد اختص بدراسة أثر الموقع على الأنشطة الزراعية وهو فون ثونين – سوف نعود لدراسة نظريته تفصيلا – والثاني اختص بدراسة أثر الموقع على الأنشطة الصناعية وهو الفريد فيبر.

فون ثونین

ولد جوهان هنريك فون ثونين Thuen, Johann Heinrich Von ولد جوهان هنريك فون ثونين عام 1783م بمقاطعة أولد بورج (بروسيا) في ألمانيا، وتوفي في 24 يونيو عام 1850م، عن عمر يناهز السابعة والستين عاما. وفي عام 1810م بدأ في جمع المادة العلمية الخاصة بكتابه الشهير (الدولة المنعزلة) The (المدولة المنعزلة) المنافية المدادة العلمية الخاصة بكتابه الشهير والدولة المنعزلة) ونشره بالألمانية المدونة منعزلة، لا توجد بها أنهار، ولا تربطها وفي هذا الكتاب افترض ثونين مدينة منعزلة، لا توجد بها أنهار، ولا تربطها بغيرها من المدن أية طرق، وأن بهذه المدينة سوق واحدة محاطة بأرض زراعية متماثلة في خصائصها الطبيعية، وأن المتغير الوحيد هو المسافة وحجم المنتجات المنقولة. وتتمثل الأفكار الرئيسية لهذا الكتاب في:

- (أ) تتوزع نوعية الإنتاج الزراعي حول تلك المدينة تبعا لحجم المنتجات ووزنها بالنسبة لثمنها في السوق.
- (ب) تتزايد تكاليف النقل بتزايد المسافة من مكان الإنتاج إلى السوق، بحيث تتناقص عائدات الأرض مع تزايد تلك المسافة حتى يُصبح ربع الأرض مساويا للصفر.

- (ج) الأرض القريبة من السوق تتصف بالزراعة الكثيفة لأنها تكون أكثر ربحية، وتقل درجة التكثيف كلما ابتعدنا عن السوق.
- (ء) تتأثرنوعية المحاصيل التي يتم إنتاجها بالموقع تبعا لخصائصها النوعية، فإنتاج الخضر والألبان يتم بالقرب من السوق، على عكس القمح الذي يُنتَج بعيدا عن السوق.

الفريد فيبر

وفي عام 1909م وضع عالم التمنطق الألماني الغريد فيبر 1909م وضع عالم التمنطق الألماني الغرية لنتمنطق الصناعات) نظرية للتمنطق الصناعي، ثم قدمها في كتابه (نظرية منطقة الصناعات) وعُرِفَت نظريته باسم (نظرية تمنطق المثلث). وفي هذه النظرية افترض فيبر وعُرِفَت نظريته باسم (نظرية تمنطق المثلث). وفي هذه النظرية افترض فيبر أن أحد أطراف المثلث يُمثل السوق، بينما يُمثل الطرفان الآخران مصدر الإمدادات (المدخلات) على اعتبار أن تلك الصناعة تعتمد على مصدران رئيسيان فقط. ومن ثم أخذ يبحث عن أفضل موقع لإقامة هذا المصنع داخل المثلث استنادا إلى تدنية تكاليف النقل. ثم استبدل فيبر تكاليف العمل بتكاليف النقل وبحث عن أفضل موقع استنادا لذلك المتغير. وأخيرا جمع بين تكاليف النقل وتكاليف العمالة، حيث حدد مواقع تواجد تلك العمالة حول المثلث، وبحث عن الموقع الأمثل للمصنع تحت هذه الظروف. وتتمثل الأفكار الرئيسية لهذا الكتاب في:

- (أ) تكاليف نقل المواد الخام من الموقعين إلى المصنع، وتكاليف نقل المنتجات النهائية إلى السوق هي التي تُحدد الموقع.
- (ب) وزن وحجم المواد الخام، والناتج النهائي هو المحدد الرئيسي لتكاليف النقل.
- (ج) السلع النهائية الخاسرة للوزن أو الحجم تتحمل تكاليف نقل قليلة من موقع الإنتاج إلى السوق، لذلك تُقام بالقرب من مصادر المواد الخام.


(ع) السلع النهائية الكاسبة للوزن أو الحجم تتحمل تكاليف نقل مُرتفعة من موقع الإنتاج إلى السوق، لذلك تُقام بالقرب من الأسواق.

(ه) إذا كانت تكاليف النقل أقل من تكاليف العمالة تُصبح تكاليف العمالة هي المحدد الرئيسي، والعكس صحيح.

نظرية فون ثونين

منذ أكثر من مائة عام قدم فون ثونين نظريته الخاصة بأثر الموقع على نوعية النشاط الاقتصادي. ورغم أنه قدم تلك النظرية بعد دراسة للمشروعات المُقامة على المناطق الساحلية توصل فيها إلى أن تكاليف النقل كانت العامل الرئيسي المُحدد لمواقع هذه المشروعات. إلا أنه أمكن تطوير تلك النظرية بعد ذلك خاصة بالنسبة لمشروعات الإنتاج الزراعي. وعلى بساطة الفكرة التي قامت عليها النظرية إلا أنها تزال تُمثل حتى الآن عنصر غاية في الأهمية عند تحديد مواقع المشروعات الاقتصادية.

وللتعرف على تأثير الموقع كان لابد من تثبيت كافة العوامل المؤثرة على الإنتاج الزراعي، وبشكل خاص درجة خصوبة التربة. وبداية النموذج كانت بالافتراض الدائري لقرية، يحتل فيه السوق مركز هذه الدائرة. ثم يُحاط هذا السوق دائريا بالتجمع السكني لمجتمع القرية، ويلي ذلك الدوائر التي يتوزع عليها النشاط الإنتاجي الزراعي كما هو موضح في الشكل رقم (13)، وذلك على النحو التالي:




شكل رقم (13) التوزيع النطاقي لاستغلال الأرض الزراعية، وفقا للشكل الدائري لفون ثونين.

- (1) النطاق السكني والسوق: يتوسط السوق الرئيسي مركز الدوائر A، ويحيط بالسوق النطاق السكني B، حيث يفضل الأفراد السكن بجوار السوق.
- (2) النطاق الإنتاجي الأول: وهو النطاق الأقرب للسوق بعد النطاق السكني، والمُمتل بالنطاق C، وتُستغل أرض هذا النطاق في زراعة المحاصيل ثقيلة الوزن وكبيرة الحجم. وكذلك المحاصيل ذات الكثافة الرأسمالية العالية التي تحتاج لإشراف مباشر ومستمر من الحائزين كمشروعات تربية ماشية اللبن، والدجاج البياض. بالإضافة إلى محاصيل الخضر والفاكهة.
- (3) النطاق الإنتاجي الثاني: والمُمثل بالنطاق ، D ويُستغل في إنتاج الثاني المتواجدة في النطاق السابق ، C حتى


تنخفض تكاليف نقلها إلى ذلك النطاق. كما تُستغل أراضي ذلك النطاق في استغلال الغابات لإنتاج الأخشاب اللازمة لبناء المساكن، وبقايا تلك الأخشاب المستخدمة في الوقود، نظراً لأن هذه المُنتجات كبيرة الحجم وزهيدة الثمن بحيث يصعب تحميلها بتكاليف نقل باهظة.

- (4) النطاق الإنتاجي الثالث: والمُمثل بالنطاق E، وتُستغل أراضي هذا النطاق في إنتاج المحاصيل الغذائية التي تتحمل التخزين حتى يُمكن نقلها كالبطاطا والبنجر. أو المحاصيل التي تحتاج إلى عمليات يلزم أجرائها بالقرب من مناطق الحصاد قبل نقلها، كمحصولي القمح والشعير حيث لابد من درسها قبل نقلها حتى لا تفرط أثناء النقل. كما يمكن زراعة بعض الأعلاف لاستكمال محصول الأعلاف في النطاق السابق C، أو لتوفيره لماشية النطاق التالي F.
- (5) النطاق الإنتاجي الرابع: والمُمثل بالنطاق F، ويُستخدم في تربية ماشية اللحم. وكذلك في زراعة الحبوب خاصة الذرة.
- (6) النطاق الإنتاجي الخامس: والمُمثل بالنطاق G، ويُستخدم هذا النطاق كمراعي لتربية الأغنام والماعز، والتي تحتاج إلى قدر ضئيل من الرعاية.
- (7) النطاق الدائري السادس: والمُمثل بالنطاق H، وهو النطاق الأخير ويُستخدم للنزهة والتريض. بالإضافة إلى نشاط صيد الحيوان، وقنص الطيور.

كان لطرح الفكرة من خلال الشكل النموذجي السابق العديد من الانتقادات، حيث يندر وجود هذا الشكل المثالي في الواقع العملي. كما أن هناك العديد من العوامل الطبوغرافية المؤثرة على طرق النقل، والتي افترض ثونن تماثلها في نموذجه السابق. فهناك العديد من الاحتمالات الطبوغرافية التي يمكن وضعها، وتحديد أنطقة الاستغلال الزراعي وفقاً لها. ومن أبسط هذه الاحتمالات تواجد مجاري أنهار تصلح للنقل النهري، وتواجد أكثر من طريق يؤدي إلى السوق. هذه الاحتمالات توفر طرق نقل برية ونهرية يُمكن استخدامها في نقل المنتجات الزراعية مما يُمكن المناطق البعيدة من إنتاج السلع التي كان يتم إنتاجها في المناطق القريبة من السوق. يوضح الشكل رقم (13) التوزيع النطاقي لاستغلال الأرض الزراعية مع وجود مجرى مائي يصلح للنقل. في هذه الحالة نجد أن التوزيع النطاقي يبتعد عن الشكل الدائري ليأخذ شكلاً مخروطيا يتمحور حول المجرى المائي. في هذه الحالة نجد أن النطاق الأول يستمر في إنتاج حاصلاته، بينما يتمكن النطاق الثاني من إنتاج حاصلات النطاق الأول بالإضافة إلى حاصلاته، ويتمكن النطاق الثالث من إنتاج حاصلات النطاق الثاني بالإضافة إلى حاصلاته. بينما يتمكن النطاق الرابع من إنتاج حاصلات كل من النطاقين الثالث والخامس بالإضافة إلى حاصلاته، أما النطاق الخامس فيتمكن من إنتاج حاصلات النطاق الرابع بالإضافة إلى حاصلاته. وأخيرا يستمر النطاق السادس في إنتاج حاصلاته. مع ملاحظة أن النطاق الرابع الذي يتمكن من إنتاج حاصلات النطاقين الثالث والخامس بالإضافة إلى حاصلاته يمتد نطاقه جغرافيا مع امتداد النهر. ويوضح الشكل رقم (14) التوزيع النطاقي لاستغلال الأرض الزراعية مع وجود ثلاث طرق للنقل، حيث يعاد توزيع إنتاج حاصلات الأنطقة على نفس النمط السابق تقريبا.



شكل رقم (14) التوزيع النطاقي لاستغلال الأرض مع وجود مجرى مائي صالح للنقل.



شكل رقم (15) التوزيع النطاقي لاستغلال الأرض الزراعية مع وجود ثلاث طرق للنقل

العملية الإنتاجية تمر عبر مراحل ثلاث هي: مرحلة الإمداد، وهي المرحلة المختصة بتوفير مستازمات الإنتاج للمشروع. ثم مرحلة الإنتاج، وهي المرحلة المُختصة بتحويل مستازمات الإنتاج (المُدخلات) إلى الناتج النهائي (المُخرجات). وأخيرا مرحلة التسويق، وهي المرحلة المُختصة بتوفير المنتجات النهائية للمستهلكين.

مراحل العملية الإنتاجية مرحلة الإنتاج المحلدة الإمداد


وكل مرحلة من هذه المراحل الثلاث تتطلب توفر شروط خاصة بها، كما أن لكل مرحلة تأثير مختلف على موقع النشاط، فليس من الضروري دائما توطن المراحل الثلاث في موقع واحد. فقد تتوطن مرحلة الإنتاج في موقع وسطي بين كل من مرحلتي الإمداد والتسويق تبعا لتكاليف النقل. بينما تفقد المرحلة الأولى أهميتها في الإنتاج الزراعي، وفي الأنشطة الاستخراجية (المناجم، والمحاجر، والبترول). بينما تحتل مرحلة التسويق أهمية كبرى في المشروعات التجارية بصفة خاصة. إذا كان تحديد موقع المشروع يخضع بدرجة كبيرة لحسابات الربح والخسارة بالنسبة للمستثمر، فإنه قد يخضع أيضاً لحسابات التنظيم الاجتماعي التي يفرضها المجتمع على بعض الصناعات دون غيرها، كالصناعات الملوثة للبيئة، والأنشطة التي تتسبب في قدر كبير من الإزعاج لمناطق السكن. أو بالنسبة لتوجه الدولة نحو إنشاء مناطق توطن جديدة، حيث تُقدم العديد من الحوافر لجذب كل من السكان والمستثمرين.

الموقع وتكاليف النقل

ذكرنا أن تكاليف النقل تعد من العناصر الهامة لتوطن المشروعات الاقتصادية إن لم تكن أهمها. وتتوقف تكاليف النقل على العديد من العوامل التي يُمكن وضعها في مجموعتين: تضم الأولى مدى توفر نوعية وسائل النقل، والطرق الصالحة لها. وتضم الثانية نوعية السلع والخدمات المطلوب نقلها. ومن ثم يتعين البحث عن أفضل طرق النقل التي تضمن نقل تلك السلع والخدمات في الوقت المناسب إلى المكان المناسب، وبالسعر المناسب، مع المحافظة على مواصفات السلعة المنقولة. ينعكس أثر هذه العوامل على المنتجات الزراعية بشكل كبير. فالمنتجات سريعة التلف كالخضر والفاكهة تستخدم وسائل نقل سريعة مرتفعة التكاليف، مقابل ضمان وصول السلع إلى الأسواق في حالة جيدة. أما الألبان ومنتجاتها فإنها تحتاج إلى وسائل نقل ذات مواصفات خاصة (مبردات) مرتفعة التكاليف، مقابل عدم فساد السلعة أثناء النقل. أما المنتجات الزراعية ذات درجة التحمل العالية كالحبوب (القمح، والذرة، والأرز) فيمكن نقلها بوسائل نقل بطيئة منخفضة التكاليف.... وهكذا.

أما أسعار النقل بالنسبة للمشروعات العاملة في هذا المجال فإنها عادة ما تتأثر بعوامل ثلاث هي: وحدة الوزن، ووحدة الحجم، وطول المسافة. فنجد أن وحدة الوزن تكون أساس تقدير التكلفة عند النقل بالطائرات، ووحدة الحجم تكون أساس التكلفة عند النقل بالسفن (نهرية أو بحرية)، بينما تجمع السكك الحديدية بين كل من وحتى الوزن والحجم عند تحديد أسعار النقل، أما النقل بالسيارات فعادة ما يتم وفقاً لسعة السيارة المستخدمة بغض النظر عن استخدام كامل الحمولة أم لا. ولكن لكل من وحدتي الوزن والحجم علاقة وثيقة مع مسافة النقل ووسيلتها، ويوضح الشكل التالي رقم (15) مدى العلاقة بين وسيلة النقل ومسافة النقل، وإنعكاسهما على تكاليف النقل. حيث يتبين أن: (1) النقل

بالسيارات أرخص وسائل النقل للمسافات القصيرة، غير أنه سرعان ما يتزايد بمعدلات مرتفعة مع تزايد مسافة النقل، ومن ثم يعد النقل بالسيارات أغلى وسائل النقل للمسافات الطويلة. (2) تكلفة النقل بالقطارات تكون مرتفعة قليلا في بادئ عن النقل بالسيارات، إلا أنها سرعان ما تتزايد ببطء مع طول المسافة، وعلى ذلك فهي أرخص الوسائل للمسافات المتوسطة. (3) تكلفة النقل بالسفن النهرية أو البحرية تعد مرتفع بالنسبة للمسافات القصيرة، إلا أنها تعد أرخص وسائل النقل بالنسبة للمسافات الطويلة. وعلى ذلك تفضل السيارات للمسافات القصيرة، والقطارات للمسافات المتوسطة، والسفن للمسافات الطويلة. وتُعد شركات النقل جداول بتعريفة النقل على خطوطها وفقا لنماذج رياضية خاصة باقتصاديات النقل.



شكل رقم (16) تكاليف النقل كعلاقة بين وسائل النقل ومسافة النقل.

من المعروف أن الإنسان لا يقوم بعملية الإنتاج بغرض الإنتاج ذاته، إنما يقوم بها بغرض الاستهلاك. وعادة ما يتحمل البائع تكاليف النقل خاصة عندما تُمثل تلك التكاليف نسبة ضئيلة من تكلفة إنتاج السلعة، فيما عدا بعض الحالات التي يتحمل المُشتري تكاليف النقل خاصة عندما تكون السلعة من الإنتاج الثانوي بالنسبة للمُنتج. ويمكن توضيح ذلك في حال الصناعات التي تستخدم مورد واحد على النحو التالي:

- (1) عادة ما يتم توطن الصناعة بالقرب من إمدادات المواد الخام إذا كان حجم هذه الإمدادات أكبر من حجم المُنتَج النهائي (صناعات خاسرة للوزن أو الحجم)، كما يحدث في صناعة السكر حيث تقام مصانع إنتاجه بالقرب من مزارع القصب أو البنجر، كما تُقام محالج الأقطان بالقرب من مزارع القطن.
- (2) وتتوطن الصناعة بالقرب من الأسواق ومناطق الاستهلاك في حال الصناعات ثقيلة الوزن والتي تستخدم المياه كمادة رئيسية (صناعات كاسبة للوزن أو الحجم)، وهو ما يحدث بالنسبة للمشروبات الغازية، خاصة وأنها زهيدة الثمن ولا يمكن تحميلها بتكاليف نقل.
- (3) في حال الصناعات التي تجمع ما بين الصفتين السابقتين فإنها تقام في موقع متوسط بينهما، ويتم تحديده بعد حساب تكاليف نقل كليهما.


أما الصناعات التي تستخدم أكثر من مورد رئيسي فإن الحسابات تتعقد قليلاً، حيث يجب أن يؤخذ في الاعتبار تكاليف نقل هذه (المُدخلات) إلى موقع الإنتاج، وتكاليف نقل المُنتَج النهائي إلى مناطق الاستهلاك. ومثال ذلك صناعة الحديد والصلب، والتي يدخل فيها بصفة أساسية كل من خام الحديد وفحم الكوك. ويُمكن توضيح ذلك بمثال واقعي وهو تحديد موقع مصنع الحديد والصلب في حلوان بالقرب من القاهرة. ففي حالة هذا المشروع تقع مناجم خام الحديد بالقرب من أسوان جنوب مصر، بينما يتم استيراد فحم الكوك من أوربا وصول ميناء الإسكندرية في شمال البلاد. أما السوق الرئيسية للمُنتَج النهائي

فهي القاهرة وضواحيها، وهي موقع أقرب للإسكندرية منها إلى أسوان. وعلى ذلك تم تحديد الموقع في حلوان بعد دراسة لتكاليف النقل.


تكاليف النقل وسعر البيع

قام الاقتصادي الزراعي الأمريكي إيرل هيدي Earl O. Heady بدراسة العلاقة بين تكاليف نقل المنتجات الزراعية من مواقع الإنتاج إلى مراكز الأسواق في عدد من الولايات الأمريكية من خلال بيانات سلسلة زمنية. وتوصلت تلك الدراسة إلى أن أسعار البيع المزرعية تقل بمقدار تكلفة النقل إلى الأسواق، على اعتبار أن سعر السلعة الواحدة متماثل في تلك الأسواق. ويُمكن توضيح تلك النتائج من خلال الشكلين التاليين. حيث يوضح الشكل رقم (16) العلاقة بين مسافة النقل وسعر البيع المزرعي في حالة تماثل طرق النقل، ويفترض هنا الشكل النموذجي لفون ثونين من حيث توسط السوق لمركز الدائرة ثم إحاطتها بالأنطقة الإنتاجية الدائرية. مع افتراض أن جميع المنتجين يملكون نفس فرصة الوصول إلى السوق، وتساوي تكاليف وحدة النقل بالطن/ P_1 , P_2 ,... P_6 ميل مع وجود وسيلة وإحدة مناسبة لكل سلعة. أما الدوائر فإنها توضح حدود التماثل السعرى Iso-Price boundary أي تساوي أسعار المنتجين الواقعين على تلك الحدود حيث تتساوى مسافة النقل إلى السوق. فعلى سبيل المثال فإن سعر بيع المزرعة عند ${\bf P}_1$ يكون 1.8 دولار لكل وحدة، وهو يقل عن سعر السوق البالغ 2.0 دولار بنحو 20 سنت هي تكلفة نقل الوحدة من \mathbf{P}_1 إلى السوق. وسعر البيع المزرعي عند \mathbf{P}_6 يكون 80سنت للوحدة، بينما تبلغ تكلفة نقل الوحدة 1.2 دولار حتى يُمكن بيعها بثمن السوق وهو دولارين. ويبين القسم السفلي من الشكل أن سعر البيع المزرعي يتناقص بتزايد المسافة من مناطق الإنتاج إلى السوق. أما الشكل رقم (17) فيوضح العلاقة بين المسافة وسعر البيع المزرعي مع وجود طرق رئيسية للنقل

بالإضافة للطرق الفرعية. الطرق الرئيسية الموضحة بالخطين SN, WE هي طرق أساسية للوصول إلى السوق (سكة حديد، أو نقل نهري)، أما الطرق الفرعية (سيارات) فتستخدم بغرض الوصول إلى الطرق الرئيسية. وبافتراض تساوي أسعار وحدة النقل (طن/ ميل) على جميع الطرق رئيسية أو فرعية، نجد أن المنتج عند النقطة m يقع على طريق فرعي، والمنتج عند النقطة n يقع على طريق فرعي والمنتج عند النقطة n على طريق رئيسي، ومع ذلك فإن سعر البيع المزرعي لكليهما واحد وهو أربعة دولارات، لأنهما يقطعان نفس المسافة إلى السوق. فهي بالنسبة للمنتج عند m تعادل المسافة m رائيسية المنتج عند m تعادل المسافة m المسافة m



شكل رقم (17) العلاقة بين المسافة وسعر البيع مع تماثل طرق النقل.



شكل رقم (18) العلاقة بين المسافة وسعر البيع مع وجود طرق رئيسية.

الموقع وتكاليف الإنتاج

قيمة المكان تتحدد بناء على المنافسة بين الراغبين فيه أما، أما قيمة الآلات فتتحدد بناء على نفقة إنتاجها. كما يبدو تأثير كل من سعر الفائدة والضرائب واضحاً على نفقة الإنتاج، أما نفقة الاحتفاظ بمكان ما فإنها لا تتأثر بشكل مباشر بسعر الفائدة أو الضرائب. فالمكان ثابت جغرافيا، ولذا فان سعره يساوى (رسملة Capitalization) العوائد الصافية المتوقعة بعد دفع الضرائب عليها. وهناك سبب آخر للتفاوت في أسعار عوامل الإنتاج، وهو مدى قابلية تلك العوامل على الانتقال، حيث تميل عوامل الإنتاج للانتقال إلى الأماكن التي

تحصل فيها على أكبر قدر من الفوائد، مما يُقلل من أثر التباين في الموقع على الأسعار. فان قابلية رأس المال للانتقال تقلل من الفوارق في أسعار الفائدة، كما أن قابلية الأيدى العاملة للانتقال تقلل من الفوارق في الأجور. أي أن ثمن عامل الإنتاج الذي يمكن نقاه بحرية وسهولة هو سعر واحد تقريبا في جميع الأماكن، ولذا فانه لا يؤثر على اختيار مكان الإنتاج. إلا أن هناك بعض العوامل التي لا تسمح بتلك الحرية الكاملة في الانتقال، خاصة بالنسبة للأيدي العاملة والتي تتدخل العديد من العوامل الاجتماعية في التقييد النسبي لحركتها. فإذا كانت العلاقة عكسية بين الفروق في أسعار عوامل الإنتاج وبين قابليتها للانتقال، فان ثمن الأرض يكون أكثر العوامل الإنتاجية تفاوتاً بسبب عدم قابليتها للانتقال، وبسبب التفاوت الكبير في خواصها. كما تتأثر نفقة إنتاج السلع الزراعية بتوليفة عوامل الإنتاج على نفس قطعة الأرض فيما يُعرف بدرجة التكثيف الزراعي. فيمكن إنتاج القمح بطرق الإنتاج غير الكثيفة Extensive حيث تنخفض نسبة استخدام رأس المال والعمالة على وحدة المساحة من الأرض، كما يُمكن إنتاج نفس القمح من نفس قطعة الأرض بطرق الإنتاج الكثيفة Intensive حيث ترتفع نسبة استخدام رأس المال والعمالة على وحدة المساحة. ويتحدد أسلوب الإنتاج المستخدم بناء على أسعار عناصر الإنتاج، ففي الأراضي مرتفعة الثمن تكون درجة التكثيف الزراعي أعلى حتى يمكن تحقيق ربح مناسب، أو على الأقل عدم تحقيق خسارة. فاختيار المكان الأمثل للإنتاج الزراعي بين عدد من قطع الأراضي متساوية الخصوبة يتوقف أساسا على درجة الاختلاف في كل من تكاليف النقل وتكاليف الإنتاج.


أما الحد الأعلى للإيجار فيختلف باختلاف الفوائد الممكن جنيها من مختلف المواقع. وهذا يؤكد على أن صعوبة انتقال عوامل الإنتاج، وصعوبة تجزئتها يؤثر تأثيرا كبيرا على أسعارها. وينطبق هذا الحال على الزراعة، فقدرة المرارع

تحدد المدى الفعال لمقدار نمو حجم المزرعة، ولا يرجع هذا إلى نوعية الإنتاج أو إلى حالة الطلب إنما يرجع إلى طبيعة العملية الإنتاجية ذاتها. ذلك أن صلة المُزارع الوثيقة بالأرض تفرض عليه أن يُخطط وأن يقوم بعمليات مختلفة ومتشابكة، كما أن حالة الطقس تجعل من الصعب التنبؤ بالنتائج، وهو عامل لا تتعرض له المشروعات الصناعية. (إن الأسس التي يقوم عليها التفاوت الجغرافي في نفقات العملية الإنتاجية ترجع إلى أن عوامل الإنتاج ليست قابلة للانتقال الكامل، وليست قابلة للتجزئة الكاملة. ولكي يُخفض المُنتج من تشغيل هذه العوامل تشغيلاً كاملا شريطة أن يكون حجم عملية الإنتاج مناسبا لذلك المكان).

يُمكن القول أنه بإمكان المُنتج تقدير الحد الأعلى للإيجار الذي يمكن دفعه لأية قطعة أرض، وكلما كان موقع الأرض أفضل كُلما ارتفع الإيجار. إن الفوائد التي يُمكن لمنتج أن يجنيها من موقع الأرض تعتمد على مدى قرب الموقع من عناصر الإنتاج ومستلزماتها، ومدى قربها من الأسواق. كما أن درجة المنافسة على حيازة قطعة الأرض الجيدة تعمل على ارتفاع ثمنها. مالك الأرض يحاول الحصول على أكبر إيجار ممكن، وإذا قام هو نفسه باستخدام الأرض فانه يحاول الحصول منها على أكبر عائد ممكن. ذكرنا أنه كلما ابتعد الموقع عن السوق كلما تناقص الحد الأعلى للإيجار، وبما أن ازدياد نفقة نقل المنتجات تؤدى إلى نقص العائد الصافي الذي يحصل عليه المُنتج فانه لا يستطيع إلا أن يدفع إيجار أقل كلما ابتعد الموقع عن السوق، حتى يصل إلى الحد الذي لا يتمكن فيه من دفع الإيجار وإلا حقق خسائر فيتوقف عن الإنتاج.

ويوضح إدجار هوفر Edgar M. Hoover تلك العلاقة من خلال الشكل التالي رقم (19) حيث يوضح اتجاه منحنى الإيجار لقطع من الأرض متساوية الخصوبة، وتبتعد بمسافات متساوية بشكل متتابع، حيث يتبن أن

قطعة الأرض أ أكثر القطع قربا تقع أكبر إيجار، تليها القطعة ب، وأخيرا القطعة ع التي تدفع أقل أيجار نظرا لأنها أكثر بُعدا عن السوق. (أن المنافسة على المواقع تؤدي إلى توزيع استعمالات الأرض بشكل يضمن لكل موقع الحصول على أكبر قدر من الإيجار. وتميل الصناعات إلى التكتل حول الأسواق رئيسية كانت أو فرعية. أما الموقع الفعلي لكل منشأة من هذه الصناعات فانه يتوقف على مدى قابلية السلع المُنتجة على النقل. أما الاستعمالات الفعلية للأرض فقد لا تكون أكثر الاستعمالات ربحا، كما أنها قد لا تكون أفضل الاستعمالات بالنسبة للمجتمع كله).



شكل رقم (19) منحنى إيجار قطع أراضي متساوية الخصوية تبعا لبعدها عن السوق.

عادة ما يتعرض مصطلح الربع للخلط في مضمون المفهوم، فهو يعني عند العامة مضمونا غالبا ما يختلف عن المضمون الذي يقصده الاقتصاديون. ففي اللغة الإنجليزية تُستخدم كلمة واحدة Rent للدلالة على كلا المفهومين، أما في اللغة العربية تُصبح المشكلة أقل حيث تستخدم كلمة (إيجار) للدلالة على المفهوم العام، وتُستخدم كلمة ربع للدلالة على المفهوم الاقتصادي. والمفهوم الأكثر انتشارا للربع هو " تلك المدفوعات التي تُدفع لأصحاب (مُلاّك) عناصر الإنتاج ذات العرض غير المرن بدرجة عالية ". وتُعد الأرض المثال الأكثر وضوحا على ذلك حيث يصعب زيادة الكمية المعروضة منها مع زيادة أسعارها. ومن هنا يُصبح من المُهم التفرقة بين كل من المفهوم العام للربع وبين المفهوم الاقتصادي له.

المفهوم العام للربع، ويطلق عليه الربع التعاقدي Contract rent يتضمن أجزاء من الفائدة والربح وأقساط الإهلاك، فعندما يدفع مستأجر المنزل الإيجار للمالك فإن قيمة هذا الإيجار تتكون من (ربع الأرض التي أقيم عليها المنزل الفائدة على رأس المال المُستثمر + قسط إهلاك المبنى) وهو ما يُعرف في العربية بالإيجار. أما المفهوم الخاص للربع، ويُطلق عليه الربع الاقتصادي العربية بالإيجار. أما المفهوم الخاص للربع، ويُطلق عليه الربع الاقتصادي بدون الفائدة على رأس المال وغيرها من مكونات المفهوم العام للربع، وهو ما يُعرف في العربية باسم الربع فقط. وترجع أهمية التفرقة بين المفهومين إلى التداخل الذي يحدث بينهما عندما يقوم أحد المزارعين باستئجار مزرعة تتضمن التداخل الذي يحدث بينهما عندما يقوم أحد المزارعين باستئجار مزرعة تتضمن

منشآت كحظائر ماشية، ودار للسكن، واستثمارات رأسمالية في الأرض الزراعية ترفع من إنتاجيتها مثل الصرف المُغطى. ففي هذه الحالة تتضمن القيمة الإيجارين فائدة رأس المال الثابت بالإضافة إلى الريع الاقتصادي و الريع التعاقدي قد يكون أقل أو أكثر من الريع الاقتصادي، حيث يتوقف الأمر على القوة التفاوضية للطرفين (المساومة بين المالك والمستأجر) فإذا دفع المستأجر أكثر مما تنتج الأرض فإن ذلك يعني أن عوائد العمل ورأس المال المنفق أقل مما لو استخدمها في نشاط آخر، مما يدفع بالمستأجر لمطالبة المالك بخفض قيمة الريع التعاقدي عند تجديد العقد، ونفس الوضع إذا تبين مالك الأرض أن المستأجر دفع له أقل مما تتتج الأرض، فإنه سيطالب المستأجر بزيادة قيمة الربع التعاقدي عند تجديد العقد. وعلى ذلك يُمكن القول أن الربع التعاقدي يميل للاقتراب من الربع الاقتصادي على المدى الطويل.

التفسير الريكاردي للريع

يعد وليام بتي William Petty (1623 – 1625م) وهو أحد الرواد الإنجليز للمدرسة التقليدية أول من أشار إلى موضوع الربع باعتباره الجزء من الناتج الذي يحصل عليه مالك الأرض ضمن الربح إلا أنه لم يتمكن من الناتج الذي يحصل عليه مالك الأرض ضمن الربح إلا أنه لم يتمكن من التمييز بين الربع والربح لأنه لم يفرق بين مالك الأرض ومن يقوم باستغلالها لذلك اعتبرهما معا من نصيب مالك الأرض، وهو يُمثل في نظره الفائض المحقق في الإنتاج الزراعي. كما توصل بتي إلى فكرة الربع التفاضلي، وأرجعها إلى اختلاف خصوبة التربة، واختلاف موقع الأرض. أما ديفيد ريكاردو David Ricardo (1721 – 1823م) المؤسس الرئيسي للمدرسة التقليدية مع آدم سميث Adam Smith (1723 – 1790م) فيعد أول من بحث في طبيعة الربع وحاول تفسيره، على الرغم من أن سميث كان قد سبقه في الإشارة إليه عندما ذكر في كتابه الشهير ثروة الأمم أن " المُلاّك يريدون أن يحصدوا شيئا لم يزرعوه "، لكن سميث لم يقترب من الموضوع أكثر من أن يحصدوا شيئا لم يزرعوه "، لكن سميث لم يقترب من الموضوع أكثر من

ذلك ولم يحاول تحليله ومعرفته. وعرف ريكاردو الريع بأنه " ذلك الجزء من ناتج الأرض، الذي يُدفع لمالكها نظير استخدام قواها الأصلية الطبيعية التي لا تَهلك ". وهو يتفق مع جيل الرواد في أن الثمن يتحدد من خلال نفقة الإنتاج حيث يُعد أجر الكفاف نفقة إنتاج العمل الحدي، وتُعد الفائدة نفقة إنتاج رأس المال. ولكن الأرض جزء من الطبيعة ومساحاتها تقريبا ثابتة مهما ارتفع أو انخفض ثمنها، وعلى ذلك لا يعد الريع نفقة النتاج الأرض كما أنه ليس سببا في ثمنها، بل إنه يتكون نتيجة ارتفاع أثمان المحاصيل المُنتجة بما يدفع المنتجين إلى زيادة الطلب على الأراضي الأقل خصوبة. إذن فالريع يتوقف على أثمان المحاصيل المُنتجة ولا يتسبب في ارتفاع أثمانها، فإذا ارتفع الثمن زاد الريع، بينما إذا انخفض الثمن قل الريع، وإذا استمر الانخفاض ولم يستطع المُنتج الانسحاب من عملية الإنتاج فان الريع يختفي. وسوف نعود لهذه النقطة عند التعرض للريع كفائض.


لتوضيح الفكرة نفترض أن هناك مجتمع جديد على قطعة أرض عذراء، فيكون من الطبيعي أن يتجه الأفراد الأوائل إلى زراعة قطعة الأرض الأكثر خصوبة، ونفترض أن وحدة مساحة تلك الأرض تُغِل تسعون كيلة من القمح مع تزايد السكان وتوافد مهاجرين جُدد يزداد الطلب على القمح مما يدفع الأفراد الجُدد إلى زراعة قطعة الأرض الأقل خصوبة من القطعة الأولى، ونفترض أن وحدة المساحة في تلك الأرض تُغِل ثمانون كيلة من القمح باستخدام نفس وحدات عناصر الإنتاج المستخدمة في القطعة الأولى. ونظرا لأن القمح المنتج من القطعتين يباع في سوق القرية بثمن واحد (وهو جنيها واحدا للكيلة) لأنه سلعة واحدة متجانسة في الصفات، فان مُنتِج القطعة الأولى يحصل من وحدة المساحة على تسعون جنيها، بينما يحصل مُنتِج القطعة الثانية على ثمانون جنيها علما بأن تكاليف الإنتاج واحدة في القطعتين. في هذه الحالة إذا فكر السكان الجُدد في زراعة قطعة الأرض الأولى الأكثر خصوبة، ورغب السكان

الأوائل في تأجير أراضيهم فإنهم سيطلبون ريعا لوحدة المساحة قدره عشرة جنيهات. وبالتالي يُصبح أمام السكان الجُدد أحد أمرين: إما زراعة قطعة الأرض الثانية، وهي الأقل خصوبة دون دفع إيجار، ويحصلون على ثمانون كيلة. أو زراعة قطعة الأرض الأولى الأكثر خصوبة مع دفع عشرة جنيهات لمالكها ويحصلون على تسعون كيلة من القمح. نستنتج من ذلك أن الضغط على مساحة الأرض تسبب في ظهور ريع لقطعة الأرض الأولى قدره عشرة جنيهات دون أن يصحب ذلك أي مجهود من مالك الأرض، وتصبح قطعة الأرض الثانية أرضا حدية لا ريعية . وباستمرار التزايد في الطلب على القمح يتجه السكان لقطعة أرض ثالثة تقل خصوبتها عن القطعتين السابقتين وتُغَل سبعون كيلة، مما يؤدي إلى زيادة ريع قطعة الأرض الأولى إلى عشرون جنيها، وظهور ريع لقطعة الأرض الثانية قدره عشرة جنيهات، وتصبح قطعة الأرض الثالثة أرضا حدية لا ريعية.

يمكن القول أن ريكاردو استند في تحليله للريع إلى فكرتين: الأولى أن الريع لم يظهر نتيجة كرم الطبيعة بل نتيجة لبخلها، والثانية أن الريع عائد لاستخدام القوى الطبيعية للأرض التي لا تهلك. جاءت الفكرة الأولى كرد من ريكاردو على مدرسة الطبيعيين (الفيزوقراط) الفرنسية والتي أعطت أهمية كبرى للطبيعة وكرمها واعتبرتها مصدر الريع، كما أن ريكاردو عاش في فترة شهدت ارتفاعا كبيرا في قيمة الريع، ويخلص ريكاردو من ذلك إلى (أن الأرض وإن كانت نافعة، إلا أنها نادرة، وهذا دليل على بُخل الطبيعة. وأن الريع يتزايد بسبب ندرة الأراضي وارتفاع أثمان حاصلاتها، وليس بسبب كرم الطبيعة). أما الفكرة الثانية والخاصة بقوله (أن الريع يُنسب لقوى الأرض الأصلية التي لا تهلك) فإنه يصعب الفصل بين عائد القوى الأصلية للأرض وعائد القوى التي يضيفها الإنسان. وبنظرة إلى حال وادي النيل عند فجر التاريخ وحاله الآن نتبين بسهولة مدى الجهد الإنساني الخارق الذي بذله الإنسان المصري بغرض نتبين بسهولة مدى الجهد الإنساني الخارق الذي بذله الإنسان المصري بغرض

تطوير الأراضي الزراعية، وبالتالي لا يمكن القول أن هذا القسم من الريع يعود لقوى الأرض الأصلية عند فجر التاريخ، وأن ذاك القسم من الريع إنما هو في حقيقة الأمر فائدة رأس المال المنفق منذ ذلك التاريخ إلى الآن. ومن هنا يُصبح الأمر الأكثر منطقية أن يُنسب الريع إلى الأرض لا إلى قوى الطبيعة التي لا تهلك

إذا كان الربع يرجع لندرة الأرض، وانعدام مرونة عرضها. يكون من الطبيعي أن لا يحصل مالك الأرض على ريع إذا كانت مرونة عرضها لا نهائية. ولكن متى يصبح عرض الأرض لا نهائي المرونة ؟. ذكرنا في الفصل الخاص بعرض الأرض أن العرض الفيزيقي للأرض هو عرض عديم المرونة، وأن العرض الاقتصادي للأرض هو عرض غير مرن، ويختص بالأراضي التي تُطلَب بغرض استخدامها اقتصاديا. معنى ذلك أننا إذا تمكنا من تحديد الأراضي الواقعة خارج نطاق الاستغلال الاقتصادي (الأراضي القاحلة على سبيل المثال)، فإن منحنى عرض هذه الأراضي يكون لا نهائي المرونة، وتصبح هذه الأرض (لا - ربعية) No Rent Land . ويوضح الشكل رقم (20) فكرة اللا- ربع لدى ريكاردو. حيث يعبر المحور الرأسي عن الثمن، ويُعبر المحور الأفقى عن الكمية. ويُعبر المنحنى PS عن عرض الأراضي خارج نطاق الاستغلال الاقتصادي، وهو منحنى أفقى لا نهائى المرونة. ويُمثل المنحنى DD منحنى الطلب الأولى، حيث نقطة التوازن B وعندها يُمثل الثمن OP (تكلفة التقاط نباتات برية على سبيل المثال) لمساحة من الأرض قدرها OM. عندما يزداد الطلب على تلك الأراضي فإن منحنى الطلب ينتقل جهة اليمين ليأخذ الوضع $\mathbf{D}_1\mathbf{D}_1$ وتصبح نقطة التوازن الجديدة \mathbf{B}_1 ، ويظل الثمن ثابتا عند OP رغم ازدياد المساحة المطلوبة إلى OM₁ لأن عرض تلك الأراضي لا نهائي المرونة ويستجيب استجابة كاملة للتغير في الطلب، وبالتالي لا يحصل ملاذك الأراضي الأولى على أي ريع.




شكل رقِم (20) توضيح لفكرة اللا ربع في الأراضي القاحلة خارج نطاق الاستغلال.

التفسير المالتسي للريع

قدم رويرت مالتس الربع يختلف عن تفسير ريكاردو الذي كان صديقا له حيث تفسيرا لظاهرة الربع يختلف عن تفسير ريكاردو الذي كان صديقا له حيث اعتبر مالتس الربع أنه (الفائض المُتبقي) Residual surplus من جملة قيمة الناتج الكلي بعد خصم قيمة أجور العمال وفائدة رأس المال المُستثمر. وهو بالطبع يختلف عن تفسير ديفيد ريكاردو السبق شرحه. ويمكن توضيح فكرة الربع كفائض من خلال الشكل التالي رقم (21): الذي يوضح منحنى العرض والطلب على أحد المحاصيل الزراعية، حيث يُمثل المنحنى SS عرض السلعة، ويُمثل المنحنى DD الطلب على هذه السلعة. أما المحور الرأسي فيوضح الثمن، والمحور الأفقى يوضح المساحة.

(1) نقطة التعادل N بين منحنى العرض SS ومنحنى الطلب DD توضيح أن المنتج عند M_2 يبيع بالثمن DD ليحصل على أرباح عادية لرأس المال، ومكافأة عادية للعمل.

(2) أما المُنتج عند النقطة M_1 فإن نفقات الانتاج تكون M_1 وثمن البيع يكون \mathbf{OP} أى يُصبح في وضع أفضل من المنتج عند النقطة \mathbf{O} المنتج عند النقطة \mathbf{O} فانه يكون في أفضل الأوضاع على الاطلاق حيث أن نفقاته ستكون \mathbf{OS} فقط ويبيع أيضا بنفس الثمن \mathbf{OS} .



شكل رقم (21) التفسير المالتسي للريع كفائض.

(3) الفرق بين الثمن OP وبين باقي الأثمان الأخرى الأقل منه يتمثل في المساحة SNP، وهى توضح ما يحصل عليه جميع المنتجين المتواجدين عند نقاط إنتاج أفضل من النقطة M_2 . هذه المساحة أطلق عليها (الريع) أو (فائض المنتج) حيث التعبير الأخير أكثر دقة

(4) يُمكن هنا التأكيد على أن الربع (الربع الاقتصادي) ليس جزءا من نفقات الانتاج التي تؤثر على الثمن، بل هو دخل مميز، يمثل الفرق بين كل النفقات التي ينفقها أكثر المنتجين التي ينفقها أكثر المنتجين حظا، وبين كل النفقات التي ينفقها أكثر المنتجين حظا. فاذا كان الثمن يتقرر عن طريق نفقات الناتج الحدي، فان الربع ليس من العوامل التي تؤثر على الثمن بل هو نتيجة للتغير في الثمن.

التفسير الماركسي للر

وضع كارل ماركس Karl Marx (1818 – 1883م) الاقتصادي والفيلسوف وعالم الاجتماع الألماني الأساس النظري للتفسير الماركسي للريع إنطلاقا من وجود زراعة رأسمالية تقوم على استخدام العمل المأجور، وافتراض أن مالك الأرض ومن يقوم باستغلالها شخصان مستقلان. وهذا يعنى أن مالك الأرض لا يقوم باستغلالها بنفسه بل يقوم بتأجيرها لشخص آخر (رأسمالي زراعي) يقوم بدوره بتشغيل عمال زراعيين يخلقون بعملهم فائض القيمة. هذا الفائض يستولى عليه أولا مستأجر الأرض، ثم يقوم بتقسيمه إلى قسمين: قسم يحتفظ به وهو ربحه ويعادل متوسط ربح رأسماله الذي قام بتوظيفه عند استغلال الأرض ؛ والقسم الثاني وهو الفائض عن متوسط الربح ويعود إلى مالك الأرض وهو ما يُعرف بالريع العقاري. ويُصبح السؤال لماذا يحصل مالك الأرض على قسم من فاض القيمة التي يخلقها العمال الذين قام بتشغيلهم مستأجر الأرض ؟ والإجابة على هذا السؤال تبدو بسيطة، لأنه بدون إذن المالك لايحق لأحد أن يستثمر الأرض، وعلى ذلك يُقال أن الربع العقاري هو الشكل الاقتصادي لاستثمار الملكية الخاصة للأرض. وإذا كان الرأسمالي الزراعي هو مالك الأرض فإنه يحصل على كامل فائض القيمة ولا يقتسمه مع أحد.

في ظل النظام الاقتصادي الإقطاعي كان الربع العقاري مُتمثلاً في كل من: (عمل السخرة، والربع العيني، والربع النقدي) يُعبر عن علاقات الانتاج الإقطاعية بين طبقتين رئيسيتين هما: مُلاّك الأراضي، والفلاحين الأقنان. أما في النظام الرأسمالي فإن الربع العقاري يُعبر عن العلاقات الانتاجية بين ثلاث طبقات هي: مُلاّك الأراضي، الرأسماليين الزراعيين (مستأجري الأراضي)، العمال الزراعيين الأجراء. في النظام الاقطاعي يستولي مالك الأرض على

فائض القيمة بالكامل، أما في النظام الرأسمالي فإن فائض القيمة يتوزع بين مستأجري الأراضي، والمُللَّك العقاريين.

يُفرق التفسير الماركسي بين نوعين من الربع: الأول وينتج من احتكار الأرض بوصفها موضوعاً للاستثمار، ويُطلق عليه الربع التفاضلي ؛ والثاني ينتج من احتكار الملكية الخاصة للأرض، ويُطلق عليه الربع المُطلق.

القاعدة الأساسية لفهم الربع التفاضلي تقوم على أن ثمن المنتجات الصناعية يتحدد على أساس متوسط تكاليف الانتاج، أما ثمن المنتجات الزراعية فيتحدد على أساس تكاليف الانتاج في أردأ الأراضي. وبما أن مساحة الأراضي محدودة ولا يُمكن توسيعها إلى ما لا نهاية، فإن مستأجري الأراضي الخصبة والأراضي المتوسطة يجدون أنفسهم في وضع أكثر ملاءمة من وضع مستأجري الأراضي الرديئة. كما أن هؤلاء الحائزين لجميع قطع الأراضي لايحصلون على عائد من الأراضي، لأن الأرض وحدها لا تُتتج عائدا، إنما العمل الإنساني المبذول هو الذي يُنتج ذلك العائد. وهناك ثلاثة أسباب تُتيح الحصول على الربع التفاضلي هي: (1) الفوارق من حيث درجة خصوبة قطع الأراضي. (2) الفوارق من حيث موقع قطع الأراضي بالنسبة للسوق. (3) الفوارق من حيث عائد رأس المال (الفائدة) الموظف في هذه الأراضي. ويُطلق على الربع المتحصل عليه بسبب التباين في الخصوبة أو التباين في الموقع إسم الربع المتحصل عليه بسبب التباين في الخصوبة أو التباين في الموقع بسبب التباين في حجم الإستثمارات إسم الربع الفاضلي من النوع الثاني.

يمكن توضيح ذلك كمياً بإفتراض ثلاثة قطع من الأراضي متساوية المساحة: القطعة الأولى خصبة، والقطعة الثانية متوسطة، والقطعة الثالثة رديئة. وأن نفقات الانتاج في القطع الثلاث واحدة، وتبلغ مائة جنيه لكل قطعة. وأن فائدة رأس المال المستثمر تبلغ 20%، وعلى ذلك تبلغ جملة التكاليف مائة وعشرون جنيها. بلغ انتاج المحصول من القطعة الأولى الخصبة ستة أرادب، وبلغ انتاج المحصول من القطعة الثانية متوسطة الخصوبة خمسة أرادب، وبلغ انتاج المحصول من القطعة الثالثة الرديئة أربعة أرادب. ونظراً لأن سعر بيع المحصول يتحدد بناء على قطعة الأرض الأسوء يكون سعر الاردب ثلاثون جنيها، حيث جملة العائد تساوي جملة التكاليف. في نفس الوقت تبلغ جملة العائد من قطعة الأرض الأولى 180 جنيها (6 × 30)، وجملة العائد من قطعة الأرض الثانية 150 جنيها (5 × 30). وبذلك يكون الربع التفاضلي لقطعة الأرض الأولى ستون جنيها (180 - 120)، ويكون الربع التفاضلي لقطعة الأرض الثانية ثلاثون جنيها (150 - 120). وبنفس الطريقة إذا إنخفض سعر بيع الإردب إلى 24 جنيها يختفى الريع من قطعة الأرض الثانية، ويبلغ ربع قطعة الأرض الأولى أرعة وعشرون جنيها (144 - 120)، بينما تحقق قطعة الأرض الثالثة خسارة وقد تخرج من الانتاج.

بالاضافة إلى الربع التفاضلي الذي يعود إلى الحائز الذي يقوم بالانتاج الفعلي، فان مالك الأرض يحصل على نوع آخر من الربع يُطلق عليه الربع المُطلق، ويمكن حسابه على النحو التالى:

- من المعروف أن التركيب العضوي لرأس المال في الصناعة يميل إلى رأس المال الثابت (ث)، يميل التركيب العضوي لرأس المال في الزراعة إلى رأس المال المتغير (م) فإذا افترضنا في هذا المثال أن التركيب العضوي لرأس المال في الصناعة (4: 1) كنسبة، (80 ث: 20 م) كقيمة، تكون قيمة الناتج النهائي

120 = (20 + 20 + 20)، حيث رأس المال المتغير هنا (أجور العمال) يُنتج فائض قيمة مساويا له.

- التركيب العضوي لرأس المال في الزراعة (1.5: 1) كنسبة، (60 ث: 40 م) كقيمة، تكون قيمة الناتج النهائي 140 = (60 + 40 + 40)، حيث رأس المال المتغير هنا (أجور العمال) يُنتج فائض قيمة مساويا له.


- إذا كان معدل الربح في الصناعة يبلغ 20% فلن يقبل مستأجر الأرض أن يحصل على أقل من تلك النسبة، وهي تُعادل 120 جنيها، ولكن الناتج سيباع بمبلغ 140 جنيها، وعلى ذلك يكون الفرق 20 = (140 – 120) هو ما يُطلق عليه الربع العقاري الذي يحصل عليه مالك الأرض.

جدول رقم (16) مثال رقمي يوضح كيفية حساب الربع التفاضلي.

أرض رديئة	أرض	أرض	البيان
	متوسطة	خصبة	
100	100	100	نفقات الانتاج.
20	20	20	فائدة رأس المال المُستثمر 20%.
120	120	120	جملة التكاليف (2 + 1).
4	5	6	المحصول بالاردب.
120	150	180	جملة العائد في حالة سعر الاردب ثلاثون جنيها.
_	30	60	الريع التفاضلي من النوع الأول.
96	120	144	- جملة العائد في حالة سعر الاردب أربعة وعشرون جنيها.
24-	-	24	الربع التفاضلي من النوع الأول.

التفسير الحدي للريع

يُقصد بالتفسير الحدي للريع، مدخل المدرسة الحدية في تحليل ظاهرة الريع. ويقترب هذا التفسير كثيرا من تعريف مالتس للريع بكونه، الفائض المُتبقي من جملة قيمة الناتج الكلي بعد خصم قيمة أجور العمال وفائدة رأس المال المُستثمر. وقد استخدم الاقتصاديين الحديين تقريبا نفس المدخل المالتسي في التفسير لكن بالشكل الذي يتوافق مع النظرية الحدية، حيث يستمر المُنتج الزراعي في الانتاج حتى تتعادل التكاليف الحدية مع العائد الحدي. ويُمكن توضيح التفسير الحدي للريع باستخدام الشكل التالي رقم (22): حيث يوضح المحور الرأسي نفقات الانتاج والعائد، بينما يوضح المحور الأفقي الكمية المنتجة. كما يُمثل المنحنى MC التكاليف الحدية، والمنحنى AC التكاليف



شكل رقم (22) توضيح للتفسير الحدى للريع.

- (1) عند الثمن OP_2 يكون العائد الحدي مُمَثلا بالخط NP_2 الذي يتقاطع مع منحنى التكاليف الحدية MC عند النقطة N، وفي هذه الحالة تصبح كمية التوازن هي OM
- (2) نقطة التكاليف المتوسطة تتحدد بتقاطع الخط الرأسي الساقط من النقطة N إلى المحور الأفقي، عندما يتقاطع مع منحنى التكاليف المتوسطة عند A.
- (3) المستطيل $OMNP_2$ يُمثل إجمالي العائد من بيع المنتجات، والمستطيل $OMNP_1$ يُمثل جملة التكاليف المتوسطة. بطرح جملة التكاليف من اجمالي العائد يتبقى المستطيل P_1ANP_2 وهو ما يُمثل حجم الربع الاقتصادى.
- (4) اذا تساوت جملة التكاليف المتوسطة مع اجمالي العائد فان ذلك يعني اختفاء مستطيل الربع، وبالتالي نصبح ازاء أرض حدية لا ربعية.

يعتمد المدخل الريكاردي في تحديد الريع على الثمن، بينما يعتمد المدخل الحدي على الحدي على الفائض في تحديد ذلك الريع. كما اعتمد المدخل الحدي على تفسير مالتس باعتبار الريع فائض يتم الحصول عليه بعد دفع النفقات الأخرى، وهو مدخل معيب حيث لا يمكن تقدير عائد العناصر الأخرى بشكل منفصل، وهو ما يعني منطقيا استحالة تقدير حجم الريع. وعلى ذلك يُمكن القول بشكل عام أن التفسير الماركسي للريع يُعد امتداد للتفسير الريكاردي. وأن التفسير الحدي للريع يُعد امتداد للتفسير الماركسة والمدرسة الكلاسبكية لتلك الظاهرة.

إذا كانت هناك عدة قطع من الأرض مختلفة الخصوبة فأى قطعة منها يُمكن اتخاذها كأساس للمقارنة ومقياس للريع ؟ يُمكن الإجابة على ذلك بالقول أنها الأرض الحدية، أي الأرض التي تُغل محصولا تتساوى قيمته مع ما أُنفق عليه من عمل ورأسمال دون أن يتبقى فائض. وسواء زُرع المحصول في الأرض الأقل خصوبة أو في غيرها فانه يباع بالثمن الذي يكون ضروريا لتغطية نفقات الناتج الحدى. وعلى ذلك فالأرض التي يباع محصولها بنفس قيمة النفقات التي أنفقت عليها تُعد هي الأرض الحدية. ونظرا لأن المُنتج يميل إلى استثمار وحدات من العمل ورأس المال إلى الحد الذي يُعطى نفقاته فقط، أي أنه يميل إلى أن يُنتج إلى الحد الذي تتعادل فيه النفقات الحدية مع الثمن، فإنه يُمكن القول: (أن الانتاجية الاضافية الناتجة من الفرق بين غلة الأرض الأكثر خصوبة، وغلة الأرض الحدية تُحدد مقدار الربع. كما أن الفرق بين غلة الوحدات الحدية من العمل ورأس المال، وغلة الوحدات السابقة لها التي تُستخدم في استغلال قطعة محددة من الأرض تُحدد أيضا مقدار الربع). فإذا زاد ثمن الناتج يُصبح من المُفيد للمُنتج أن يزرع الأرض التي ما كان يفكر أحد في زراعتها من قبل، كما يكون من المفيد له استخدام وحدات اضافية من العمل ورأس المال ما كان يفكر في استخدامها من قبل لأن هذه الوحدات كانت تُغل محاصيل لا تُغطى مقدار النفقات التي أُنفقت عليها. ومن ثم نرى أن ارتفاع أثمان المحاصيل يؤدي إلى تقدم حد الزراعة ويُمكّن من استغلال أراضي أقل جودة وأضعف خصوبة، والعكس صحيح تماما.

التحديد البياني للريع

يمكن توضيح فكرة الريع بيانيا باستخدام الهستوجرام الموضح بالشكل التالي:

10				
ළා 10	ಶ್ರ			
	ž,	رپخ		
10				
أرض	أرض	أرض	أرض	أرض
10				
ريعيـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ريعية	ريعية	حدية	تحت
10 10			لاريعية	الحدية
10			د ریعیه	١٥٥٥
10				
الأولى	الثانية	الثالثة	الرابعة	الخام
				سة

شكل رقم (23) توضيح هستوجرامي للريع .

يُمثل هذا الشكل الناتج من وحدة مساحة الأرض (فدان مثلا) باستخدام وحدات متساوية من العمل ورأس المال، على خمس قطع من الأرض متدرجة الخصوبة، القطعة الأولى أكثرهم خصوبة والقطعة الأولى الأكثر خصوبة وقدره يُمثل العمود الأول اجمالي الناتج من القطعة الأولى الأكثر خصوبة وقدره

تسعون كيلة، ويُمثل العمود الثاني اجمالي الناتج من القطعة الثانية الأقل خصوبة وقدره ثمانون كيلة.... وهكذا. وبافتراض ثمن الكيلة جنيها واحدا يكون اجمالي قيمة ناتج القطعة الأولى تسعون جنيها، ويكون اجمالي قيمة ناتج القطعة الثانية ثمانون جنيها.... وهكذا. وبافتراض ثبات تكاليف الانتاج على جميع القطع بنحو ستون جنيها، تكون قطعة الأرض الرابعة هي الأرض الحدية حيث تُقدر قيمة جملة الناتج منها بنحو ستون جنيها . في هذه الحالة لايقوم مالك قطعة الأرض الخامسة بزراعتها لأنها تقل عن الأرض الحدية، فهي تُغِل خمسون كيلة تبلغ جملة قيمتها خمسون جنيها، بينما تبلغ جملة التكاليف ستون جنيها.

(1) اذا ارتفع ثمن كيلة القمح بعشرون قرشا فان ذلك يُغري مالك قطعة الأرض الخامسة بالانتاج، حيث يُغطي العائد التكاليف، وتصبح هذه القطعة هي القطعة الحدية. وفي نفس الوقت تتحول قطعة الأرض الرابعة من قطعة حدية إلى قطعة ريعية. كما يزداد ريع باقي القطع. أما اذا انخفض ثمن كيلة القمح بمقدار ستة عشر قرشا فإن ذلك كفيل بإخراج مالك قطعة الأرض الرابعة من الانتاج، وتحول قطعة الأرض الثالثة إلى قطعة حدية، مع انخفاض ريع باقي القطع.

(2) بافتراض أن الأعمدة الموضحة بالشكل تُمثل ناتج وحدات متساوية من العمل ورأس المال مُطبقة على قطعة واحدة من الأرض، فان الوحدة الأولى من توليفة (العمل ورأس المال) تُعطي ناتج قدره تسعون كيلة، وعندما نستخدم في نفس قطعة الأرض الوحدة الثانية من توليفة (العمل ورأس المال) فانها تُعطي ناتج قدره ثمانون كيلة. وعلى ذلك اذا استخدمنا الوحدتين الأولى والثانية على نفس قطعة الأرض لحصلنا على ناتج قدره مائة وسبعون كيلة (90 + 80)، وهو ناتج يقل عن استخدام وحدتين من توليفة (العمل ورأس المال) في ضعف مساحة قطعة الأرض الأولى حيث يبلغ الناتج مائة وثمانون كيلة (90 + 90).

وهذا يوضح تأثير قانون تناقص الغِلة. ويستمر هذا الحال وصولا إلى الوحدة الرابعة من توليفة (العمل ورأس المال) والتي تُعطي ستون كيلة، وهو الناتج الحدي الذي اذا تم بيعه فانه سيغطي نفقاته فقط. وعلى ذلك فانه لن يستخدم أكثر من أربع وحدات من توليفة (العمل ورأس المال) على نفس قطعة الأرض.

شبه الربع Quasi-Rent اصطلاح أطلقه الفريد مارشال Alfred Marshall (1842 - 1842م)، على ما يحصل عليه بعض مُلاَك الموارد الرأسمالية مثل الآلات نتيجة زيادة الطلب على المنتجات التي تُتجها هذه الآلات. وهو شأنه شأن الربع، لأنه يتوقف على مستوى الأثمان السائد في السوق، فهو نتيجة للتغير في ثمن السلعة وليس سبب لها. فاذا ازداد الطلب على منتجات إحدى الآلات على سبيل المثال سيرتفع ثمن هذه المنتجات في السوق، وبالتالي سيزداد الطلب على شراء هذه الآلات، ومن ثم يرتفع ثمنها هي أيضا، وبالتالي يحصل أصحاب الآلات الأولى على دخل إضافي دون أن يتسببوا في ذلك. هذا الدخل الذي يتم الحصول عليه من الآلات وغيرها من الأدوات هو الذي أطلق عليه مارشال اسم (شبه الريع). وذلك تمييزا له عن ريع الأرض ذات العرض الثابت تقريبا أما عرض الآلات فهو ثابت فقط على المدى القصير، أما على المدى الطويل فيمكن تغيير الآلات وزيادة عرضها. وعلى ذلك يُمكن تعريف شبه الربع بأنه الدخل المتحصل في الفترة القصيرة من آلة مطروحًا منها نفقات المحافظة عليها وإبقائها صالحة للعمل، إلا أنه يعترض ذلك التعريف أن تلك النفقات هي نفقات متغيرة، بينما شبه الربع ليس جزءا من النفقات المتغيرة بل هو نوع من أنواع الفوائض المتبقية بعد النفقات. ومن هنا أضاف مارشال إلى تعريف الربع باقى الموارد الطبيعية فقال أنه " ذلك الدخل الذي يحصل عليه مُلاَّك الأرض وغيرها من موارد الطبيعة ".

ذكرنا من قبل صعوبة تحديد الريع المحصل من الأرض فقط وفقا لخصوبتها، نظرا لاندماج الاتفاقات الاستثمارية مع الأرض. نفس الشيء أيضا يحدث بالنسبة لريع الموقع، حيث لا يمكن تحديد قدر معين من العائد بأنه هو الخاص بريع الموقع. فالعمل ورأس المال يندمجان على بُقع محددة من الأرض تُعطى مُلاَّكها فرصة الاحتفاظ بفائض عن الدخول العادية. على أن ذلك الفائض يتوقف على مدى مهارة المالك في استخدام الموقع. فقد يقوم المالك ببناء حديث يوفر أماكن جيدة لرجال الأعمال والأطباء وغيرهم، فإذا نجح المشروع فانه سيحصل على دخل (إضافي) كبير يدفع بالآخرين إلى دخول المجال بما يُعرف بأثر المُحاكاة، فينخفض هذا الدخل الإضافي (الربع) الذي حصل عليه هؤلاء المغامرون الأوائل. وهذا يعنى أن المالك إذا كان قد حصل على ريع الأرض لأن عرضها غير مرن، فإن المنظم قد استطاع أيضا عن طريق مهارته وقدرته أن يحصل منها على ما يُعرف بريع المقدرة Rent of ability. وعلى ذلك يُصبح في الإمكان الحصول على ربع المقدرة من جميع عناصر الإنتاج التي يكون عرضها غير مرن. ومن أهم فروق ريع الأرض الزراعية عن ربع أراضي المدن أن استثمار رأس المال في تلك الأخيرة يصعب رده أو استعادته بدرجة أكبر من الاستثمار في الأراضي الزراعية. فذا كانت هناك بعض التحسينات على الأراضي الزراعية تُعَد تحسينات دائمة كعمليات الري والصرف، إلا أن آثار هذه التحسينات تنتهى بعد فترة معينة ويُصبح أمام المُنتج أحد خيارين: أن يعيد الاستثمار في تلك التحسينات، أو أن يستغني عنها ويوجه استثماراته وجهة أخرى. بينما تحسينات أراضي المدن تدوم مدة طويلة، ويصبح من الصعب تغيير حالة رأس المال المنفق، أي يصبح من الصعب استرداده.


الريع بين الموقع وتناقص الغِلة

بعد التعرف على كل من نظرية الربع من جانب، ونظريتي تناقص الغلة والموقع من جانب آخر. نحاول فيما يلي التعرف على العلاقة بين كل من الربع وتناقص الغلة في جانب، والعلاقة بين الربع ونظرية الموقع في جانب آخر.


يرتبط الربع ارتباطا كبيرا بتناقص الغلة، فان لم يكن هناك ميل نحو تناقص الغلة على قطعة الأرض الواحدة لما ظهرت فكرة الربع عند ريكاردو. لأنه إذا ازداد باستمرار الناتج من الأرض الزراعية بشكل أكبر من حجم النفقات الإضافية، فان معنى ذلك أن أخصب الأراضي هي التي سيتم استغلالها وتترك الأراضي الأقل خصوبة دون أن تُمس، وبالتالي يأتي الناتج الزراعي كله من أخصب الأراضي فقط، وهذا على غير الواقع الذي يُثبت أن العالم يزرع جميع درجات الأراضي طالما أنه تُغطى نفقات إنتاجها.

ويمكن توضيح العلاقة بين الريع وتناقص الغِلة من خلال الشكل التالي رقم (23): حيث يُمثل المحور الرأسي التكاليف والعائد، بينما يُمثل المحور الأفقي اتجاه تناقص خصوبة الأرض. ويمثل الخط \mathbf{LP}_2 ثمن البيع، والخط \mathbf{KP}_1 تكاليف الإنتاج.

- (1) المنتج عند قطعة الأرض M_1 يدفع تكاليف إنتاج قدرها AM_1 ، ثم يدفع تكاليف لتحسين خصوبة التربة قدرها AS، ليتبقى له ربع قدره SE.
- (2) المُنتج عند قطعة الأرض M_2 يدفع تكاليف إنتاج قدرها HM_1 ، ثم يدفع تكاليف لتحسين خصوبة التربة قدرها HD، ليتبقى له ريع قدره DT وهو أقل من حجم الريع الذي حصل عليه المنتج السابق بسبب ارتفاع تكاليف تحسين التربة.




(3) المنتج عند قطعة الأرض M_3 يُعد مُنتِج حدي (لا ريعي) حيث تتساوى جملة التكاليف (تكاليف الإنتاج + تكاليف تحسين التربة) مع إجمالي العائد، وهو بالتالي لا يحصل على ريع. أما المُنتج عند المنطقة O فانه يحصل على أعلى ريع ممكن بسبب زراعته في أخصب المناطق ولا يُنفق أية تكاليف على تحسين التربة.



يُحدث موقع الأرض الزراعية نفس الأثر الذي تُحدثه خصوبة الأرض بالنسبة لنظرية الربع. فإذا كانت هناك أرض متساوية الخصوبة تحيط بقرية ما، فان الأراضي القريبة من وسط القرية حيث يتواجد السوق ستتمتع بميزات لا تتمتع بها الأراضي البعيدة عن السوق رغم أنها على نفس درجة الخصوبة. فالمحاصيل ستباع كُلها بثمن واحد، إلا أن المحاصيل المُنتجة من الأراضي البعيدة ستتحمل تكاليف النقل من المزرعة إلى السوق بقدر أكبر بكثير مما تتحمله المحاصيل المُنتجة من الأراضي القريبة إلى السوق. وعلى ذلك فان مُلاّك الأراضي القريبة ستمكنون من الحصول على ربع الموقع، ويتوقف حجم هذا الربع على العلاقة بين تكاليف النقل وأثمان المحاصيل. ويُمكن القول أن أهمية ربع الموقع تتناقص مع التقدم التكنولوجي في وسائل النقل وانخفاض أعملية. ويمكن توضيح العلاقة بين الربع والموقع بنفس الأسلوب السابق ومن خلال الشكل التالى رقم (25): حيث يُمثل المحور الرأسي التكاليف والعائد،

بينما يُمثل المحور الأفقي المسافة. الخط \mathbf{LP}_1 يُمثل العلاقة بين تكاليف النقل والمسافة حيث تزداد تلك التكاليف بازدياد المسافة. الخط \mathbf{LP}_2 يُمثل ثمن البيع، والخط \mathbf{KP}_1 يُمثل تكاليف الإنتاج.




شكل رقم (26) منحنى ريع استخدام وحدة مساحة الأرض وفقا لطبيعة الاستخدام.

(1) المُنتج عند الموقع M_1 يدفع تكاليف إنتاج قدرها AM_1 ، ثم يدفع تكاليف نقل قدرها AS حتى تصل المنتجات إلى مركز السوق عند النقطة C0، وعلى ذلك يتبقى له ربع بالقدر C3.

(2) المُنتج عند الموقع M_2 يدفع تكاليف إنتاج قدرها HM_2 ، ثم يدفع تكاليف نقل قدرها DH، ليتبقى له ريع قدره DT. وهو كما نرى أقل من الريع الذي يحصل عليه المُنتج في الموقع M_1 ، وذلك لابتعاده عن مركز السوق مسافة أكبر.

(3) المنتج عند الموقع M_3 يُعد مُنتِج حدي حيث تتساوى جملة التكاليف (تكاليف الإنتاج + تكاليف النقل) مع اجمالي العائد، وهو بالتالي لا يحصل

على ريع. أما المُنتج عند الموقع O أى بقرب السوق فهو يحصل على أكبر قدر من الربع، حيث لا يدفع تكاليف نقل.



شكل رقم (27) منحنى ريع استخدام كامل مساحة الأرض وفقا لطبيعة الاستخدام.

وفي عام 1964م وضع وليم ألونسو William Alonso وضع وليم ألونسو Location (التمنطق واستخدام الأرض: نحو نظرية عامة لريع الأرض) ملك الأرض and Land Use: Toward a General Theory of Rent والفكرة الرئيسية لهذا الكتاب تتمثل في افتراض وجود مركز أو سوق للمدينة يتنافس على استغلال الأراضي المحيطة به الأفراد القائمون بالأنشطة التجارية والصناعية المختلفة، بالاضافة الى المساكن. ثم قام بحساب ريع الأرض تبعا لكل نشاط قائم عليها، ومثل ذلك الريع بيانيا حيث وجد أن ريع وحدة مساحة الأرض المستخدمة للأنشطة التجارية أعلى ما يُمكن، يليها الاستخام السكني، ثم الاستخدام الصناعي، كما يتضح ذلك من الشكل رقم (26) حيث يُمثل ريع وحدة الأرض في النشاط التجاري نص المهكن، وربع وحدة الأرض في السكن

 $M_1P_2R_2M_2$ وريع وحدة الأرض في النشاط الصناعي $M_1P_2R_2M_3$ ، ثم رصد تطور آخر وهو الاتجاه نحو تفضيل السكن في ضواحي المدن طلبا للهدوء.

وأخيرا قام ألونسو بمسح كامل الأرض وفقا لجميع الأنشطة القائمة، ورصد عليها متوسط الربع المتحصل وفقا لكل نشاط، مع الأخذ في الاعتبار مناطق التداخل بين الأنشطة. ويوضح الشكل رقم (27) منحنى ربع استخدام كامل مساحة الأرض وفقا لطبيعة الاستخدام. حيث يُمثل ربع الاستخدام الصناعي والتجاري للأرض بالمستطيل $OP_1A_1M_1$ ، وربع الاستخدام السكني بالمستطيل $M_2P_3A_3M_3$ ، وربع الاستخدام الزراعي الحقلي بالمستطيل $M_3P_4A_4M_4$.

تصنيف الأراضي الزراعية

: نظرة تاريخية على تصنيف الأراضي الزراعية.

: التصنيف التطبيقي للأراضي الزراعية

: التصنيف الاستخدامي للأراضي الزراعية.

تمكن الإنسان بخبرته التاريخية الطويلة من تحديد مساحات من الأرض تصلح للزراعة، وأخرى لا تصلح. كما تمكن من تحديد مساحات من الأرض تجود فيها الزراعة، وأخرى لا تجود فيها. ومن هنا أمكنه وضع تصنيف بدائي يتوقف على مدى جودة الأرض استناداً للخبرة العملية، وتاريخيا عُرفِتَ أراضي المنوفية على سبيل المثال بجودتها وصلاحيتها لزراعة العديد من المحاصيل، بينما عُرفَت أراضي شمال الدلتا بخواصها الرديئة في الوقت الذي اشتهرت فيه أراضي الوجه القبلي بأنها من أخصب الأراضي. وكانت هذه التصنيفات البدائية تلائم ظروف الزراعة البدائية التي كانت سائدة في ذلك الوقت، إلا أنه مع تطور أساليب الزراعة والتقدم الكبير في أساليب الإدارة المزرعية أصبحت هذه التصنيفات لا تفي بالحاجة. وبشكل عام فإن تصنيف الأراضي ينقسم الآن إلى قسمين رئيسيين: الأول، ويُعرف بالتصنيف الذي يتم إعداده استنادا إلى جميع خواص الأرض وملامحها بأكملها باعتبارها نظام طبيعي مستقل، وهو تصنيف يستند إلى الصفات الطبيعية والكيميائية والمورفولوجية والبيولوجية تصنيف يستند إلى الصفات الطبيعية والكيميائية والمورفولوجية والبيولوجية تصنيف يستند إلى الصفات الطبيعية والكيميائية والمورفولوجية والبيولوجية اللزية. ويهدف هذا التصنيف إلى تحديد منشأ وأصل وتطور قطعة الأرض

محل التصنيف. وبعد تحديد الصفات يتم رصدها على خريطة عامة للأراضي يطلق عليها الخريطة البيدولوجية، هذا ولا تزال مصر حتى الآن بدون خريطة بيدولوجية. أما القسم الثاني، فيعرف بالتصنيف الاصطناعي artificial classification وهو التصنيف الذي يتم إعداده للوفاء بأغراض محددة. والتصنيف الطبيعي يُمكن أن يُستخدم كأساس لكل التصنيفات الاصطناعية، ولكن العكس غير صحيح على الإطلاق. كما يُقسم التصنيف الاصطناعي إلى قسمين فرعيين: الأول، ويُعرف بالتصنيف الاستخدامي أو الاستعمالي land applied . use classification . أما الثاني، فيُعرف بالتصنيف التطبيقي soil classification . بالنسبة للتصنيف الاستخدامي فإنه يضم بدوره قسمين آخرين هما: التصنيف بغرض الاستخدامات العامة general uses of ويستخدم في أغراض الإدارة والإرشاد والضرائب والإقراض الزراعي، والتصنيف بغرض تثمين الأراضي land classification. أما التصنيف التطبيقي فيضم العديد من الفروع من بينها: (أ) التصنيف لأغراض التحسين، ويندرج تحتها تصنيف الملوحة، وتصنيف القلوية، وتصنيف النفاذية، وتصنيف النحر، وتصنيف الري.

- (ب) التصنيف لأغراض التسميد، ويندرج تحتها التصنيف على أساس الفسفور، والتصنيف على أساس البوتاسيوم، والتصنيف على أساس النيتروجين.
- (ج) التصنيف لأغراض الميكنة، ويندرج تحتها التصنيف على أساس مقاومة الأراضي لآلات الجر، وعلى أساس درجة توفر الأحجار.
- (ء) التصنيف للأغراض الاقتصادية، ويندرج تحتها التصنيف وفقاً للجدارة الفنية الاقتصادية، والتصنيف وفقاً للجدارة الإنتاجية، والتصنيف وفقاً للجدارة الإنتاجية، والتصنيف وفقاً للجدارة الدخلية. وسنتناول هذا الموضوع من خلال ثلاثة أقسام: يهتم الأول بإلقاء نظرة تاريخية على تقسيم الأراضي في مصر، ويهتم الثاني بالتصنيف التطبيقي، بينما يتناول القسم الأخير التصنيف الإستخدامي.

نظرة تاريخية على تصنيف الأراضي الزراعية

تميزت الدولة المصرية بامتلاكها لنظام إداري قوي يُمكنها من جمع الضرائب الزراعية، والتي كادت أن تكون المصدر الوحيد لتمويل خزانة الدولة. ولضمان الاستقرار في البلاد كان لابد من وجود قدر من العدالة في تقدير تلك الضرائب، ومن هنا جاءت أهمية تصنيف الأراضي تبعا لخصوبتها وقدرتها الإنتاجية حيث أُتخِذ ذلك التصنيف كأساس لتقدير قيمة الضريبة الزراعية. ونلقي الضوء فيما يلي على تطور ذلك التصنيف من عهد الدولة الفرعونية إلى عهد محمد على.

التصنيف في عهد الفراعنة

كانت الدولة المصرية القديمة تقوم بتصنيف الأراضي بغرض جمع الضرائب إلا أنه لا تتوفر وثائق كافية للتدليل على ذلك، وأول وثيقة توفرت كانت بردية فلبور والتي تعود لعهد الرعامسة في الدولة المصرة الحديثة حوالي 1580ق.م، والتي صنفت الأراضي على النحو التالي وحيث تبلغ مساحة وحدة المساحة المستخدمة (السثاة) نحو 2735 مترا مربعا:

الأراضي المتوسطة والتي تقدر إنتاجيتها بنحو 1.875 إردب / سثاه تدفع ضريبة إنتاج قدرها 9.1 % بالإضافة إلى ضريبة تحصيل 6.25 % فيكون الإجمالي 15.35 %.

الأراضي الجيدة والتي تقدر إنتاجيتها بنحو 2.813 إردب / سثاه تدفع ضريبة إنتاج قدرها 14.3 % فيكون الإجمالي نتاج قدرها 14.3 % فيكون الإجمالي 20.55 %.

الأراضي الممتازة والتي نقدر إنتاجيتها بنحو 3.75 إردب / سثاه تدفع ضريبة إنتاج قدرها 20 % بالإضافة إلى ضريبة تحصيل 6.25 % فيكون الإجمالي 26.25 %.

التصنيف في عهد الفاطميين

في عهد الفاطميين (969 – 1771م) كان لتصنيف الأراضي الزراعي أهميه كبيره عند تقدير خراج الأرض، وقد ورد باستمرار تصنيف الأرض إلى ثلاث درجات (عال ووسط ودون)، إلا أنه أمكن حصر تصنيفات الأراضي الزراعي زمن الدولة الفاطمي على النحو التالى:

البواقي: وهي أخصب الأراضي، وخصصتها الدولة لزراعة القمح والكتان.

الشراقى: وهى أراضى أظمأت في السنة السابقة ولم تصلها المياه وبالتالي لـم تزرع. وعندما رويت حصل بها من الري بمقدار ما حصل بها من الظمأ، فكانت مستريحة وأتت بمحصول طبب. وهي تتبع البواقي من حيث الجودة

البرايب: وهى أقل مرتبه من الشراقى، وتأتى زراعتها بعد القمح والشعير مما يجعلها مجهده فلا تغل مثل سابقتها، وغالبا ما تزرع بمحاصيل غير مجهده مثل (البرسيم) والمقاتى (الخيار).

البقماهه: وهي الأرض التي زرعت بمحصول الكتان فأجهدها، لذلك يأتي محصول القمح المزروع بعده ضعيف الحبة قليل الإنتاج.

الشتونيه: وهى الأراضي التي لم يصل إليها الماء خلال العام الماضي بسبب انخفاض النيل وأصبحت بورا ثم اضطروا لزراعتها فأتى المحصول ضعيفا، لذلك فهي دون الشراقي من حيث المحصول.

السلايح وهى الأرض التي رويت ثم حرثت أو رويت ثم بارت وتركت فحرقت وتعطلت. وغالبا ما يترك الفلاح هذه الأرض إلى العام التالي ويحرثها أكثر من مره لتهويتها فتأتى بمحصول وفير، وهذا النوع من الأراضي ينتشر بصعيد مصر.

البرش النقاء: وهي الأرض المحروثة بعناية وخاليه من الحشائش والأعشاب الضارة بالزراعة، فتأتى زراعتها بمحصول جيد.

الوسخ المزروع: وهي الأرض التي لا يتم إزالة كل ما بها من العشب والحلفاء التي تضر بالزرع، وعند حرثها وزراعتها يأتي المحصول غير جيد ومختلط بالأعشاب.

الوسخ الغالب: وهى الأراضي التي غلبت فيها الحشائش والأعشاب مما جعل محصولها لا يذكر، وغالبا ما تتحول هذه الأراضي إلى مراع للماشية حتى يتم إزالة ما بها من حشائش وحلفا. ويعتبر هذا النوع من الأراضي ما بين العامر والغامر.

الخرس: وهى الأرض الفاسدة ذات القلوية الذائدة، لونها أزرق وبها قلاقيل، وانتشرت بها الحشائش والحلفا وتوغلت في الأرض بدرجة يصعب إزالتها. وهذه الأرض لا تتقبل أي نوع من المزروعات وغالبا ما تتحول إلى مراع للدواب.

شراقى السنة: وهى الأراضي التي شرقت نتيجة لعدم وصول الماء إليها لأي سبب. وتختلف عن الأرض الشراقى في أنها تزرع في نفس السنة ولا تترك للعام التالى، وتأتى بمحصول ضعيف.

- المستبحر: وهى الأرض التي غمرها ماء الفيضان واستمر فيها مدة أطول من اللازم حتى يأتي وقت الزراعة ولم ينصرف الماء عنها فتتعطل زراعتها موسما كاملا، وأحيانا تستخدم كبركة مياه تروى منها الأراضي الزراعيـــة الجاورة.

السبخة: وهى الأراضي التي استملحت، أي ارتفعت بها نسبة الأملاح ونسبة السماد البلدي حتى أصبحت غير صالحه لزراعة الحبوب. وتزرع أحيانا بالباذنجان، كما تستخدم لعمل السباخ.

التصنيف في عهد العثمانيين

تضمن قانون نامة سليمان في عهد العثمانيين (1517 – 1798) قواعد تقدير الضرائب على الأراضي الزراعية، فاشترط أن تكون عملية مسح الأراضي وقت نمو الزرع على أن تسجل في سجل الشاهد ثم تفرغ في بطاقة خاصة بكل قرية يتم على أساسها جمع الأموال المفروضة. ونظرا لاختلاف المحصول باختلاف خصوبة التربة فقد قسمت الأراضي إلى ثلاث أقساط. ولم (عال، ووسط، ودون)، وكان الملتزم يحصل الضريبة على ثلاث أقساط. ولم تكن الضريبة الرسمية تشكل عبئا كبيرا على الفلاحين، ولكن العبء الحقيقي تمثل في مجموعة كبيرة من الضرائب الأخرى والتي تفوق في قيمتها ضريبة الميرى. كانت الأراضي الدون تضم أراضى (المناجزة) وهي الأراضي الضعيفة التي يصيبها البوار في بعض السنوات وتزرع في سنوات أخرى. كما كانت هناك تصنيفات أخرى للأراضي تبعا لمدى سهولة الري وذلك على النحو التالى:

1- أراضى البياتي وهى أراضى تغمرها مياه النيل من لحظة فتح الترع حتى قطع جسور لزراعتها، وهى لا تحتاج لري منذ زراعتها حتى حصادها.

2- أراضى الشتوي وهى أراضى لم تغمرها مياه الفيضان أو غمرتها لمدة غير كافية فتتطلب زراعتها ريات أخرى.

3- أراضى القيظى وهي أراضي تزرع صيفا حيث تكون مياه النيل في

4- أراضى الدميرى وهى أراضى تزرع في العروة النيلى، وتكون أراضى واطئة يسهل ريها.

5- أراضى النبارى وهى أيضا أراضى تزرع في العروة النيلى ولكنها أراضى مرتفعة تحتاج لنقل مياه الري إليها.

وعلى ذلك يضم الموسم الشتوي أراضى لا تحتاج لري (البياتى)، وأراضى تحتاج لري (البياتى)، وأراضى تحتاج لري تحتاج لري (الشتيوى). كما يضم الموسم النيلى أراضى لا تحتاج لري (الدميرى)، وأراضى تحتاج لري (النبارى)، وجميع زراعات الموسم الصيفي تعد من الزراعات صعبة الري. جدول رقم (17): تصنيف الأراضي الزراعية وفقا لاستخدامها استنادا لنتائج مسح الحملة الفرنسية (1798 - 1801م)، وتُمثل نهاية عهد العثمانيين.

بفدان سعيد باشا	بفدان محمد على	بالفدان العثماني	البيان
4200.8 متر مربع	4416.5 متر مربع	5926 متر مربع	
5282244	5024297	4003424	أراضي زراعية
4245497	4038177	3217671	1- أراضي مزروعة بالفعل
988439	940171	749140	2- أراضي غير مزروعة
48308	45949	36613	3- أراضي جزر في النيل
979160	931345	742107	أراضى زراعية فسدت
829216	788818	628540	4- أراضي مستنقعات
149844	142527	113567	5- أراضي زحف الصحراء
6261404	5935642	4745531	الإجمالي
2087225	1985300	1584913	6- أراضي دفعت ضرائب
1036747	986120	785753	7- أراضي يمكن زراعتها
			على الفور (2 + 3)
979160	931345	742107	8- أراضي يمكن استصلاحها (4
			(5 +
2015907	1917465	1527860	9- أراضي يمكن أن تدفع ضرائب
			مستقبلا(7 + 8)

المصدر: جمعت وحسبت من: هيلين آن ريفيلين، الاقتصاد والإدارة في مصر في مستهل القرن التاسع عشر، ترجمة: أحمد عبد الرحيم & مصطفى الحسيني، دار المعارف بمصر، القاهرة، 1967م، ص376.

التصنيف في عهد محمد على

يمكن القول أنه لم يكن هناك ثبات في تصنيف الأراضي الزراعية بغرض جباية الضرائب طوال عصر محمد على (1804 – 1845م)، سواء من حيث فئات التصنيف أو من حيث عبئ الضريبة ولا تتوفر حتى الآن وثائق كافية يمكن الاستتاد إليها عند دراسة هذا الموضوع. إلا أنه يمكن تتبع ذلك التصنيف على النحو التالى:

1- في عام 1809م وبعد الانتهاء من مسح 1808م تم وضع سجلات الضرائب بعد تصنيف الأرض إلى أربع فئات تتدرج من الأولى إلى الرابعة وعلى أن تكون قيمة فئات الضريبة على الفدان (800 - 900 - 1000 - 1000 باره).

2- بعد مسح الأراضي عام 1814/13م أعيد تصنيف الأراضي على أساس خمس فئات وقدرت قيمة الضريبة بنحو (10 - 11 - 12 - 13 - 14 - 15 ولي). وفي ذلك العام أيضا تم توحيد الضرائب الزراعية في ضريبة واحدة عرفت باسم المال

5- في عام 1821/20م أجري مسح للأراضي صنفت فيه الأراضي الأراضي صنفت إلى ستة فئات موضحة بالجدول رقم (18)، وفي عام 1826م صنفت الأراضي المروية إلى ثلاث فئات على النحو الموضح بالجدول رقم (1)، وفي عام 1833م صنفت الأراضي الزراعية تبعا لفئات الضريبة على النحو الموضح بالجدول رقم (20).

	F1011/10 F1 C	- 	
متوسط الضريبة	النسبة (%)	المساحة بالفدان	درجات الأراضي
38.25	40.6	793800	أولى
33.75	28.8	563924	ثانية
29.25	20.3	397310	ثالثة
27.50	4.3	85084	رابعة
22.25	4.9	96522	خامسة
18.25	1.1	20000	سادسة
_	100.0	1956640	الإجمالي

جدول رقم (18): مساحات ونسب فئات الضرائب الزراعية، ومتوسط قيمة الضريبة على الفدان بالقرش وفقا لمسح عام 1821/20م.

المصدر: محمد مدحت مصطفى، الاقتصاد الزراعي المصري: دراسات في التطور الاقتصادي، الجزء الأول (من الدولة الفرعونية إلى نهاية القرن التاسع عشر)، الإسكندرية، 1998م، ص 204.

جدول رقم (19): تصنيف للأراضي المروية في عهد محمد على عام 1826م، والضريبة بالفرنك/ هكتار.

متوسط الضريبة	النسبة (%)	المساحة بالهكتار	فئات الأراضي
21	58.1	674000	جيدة
13	22.8	264000	متوسطة
11	19.1	221000	رديئة
-	100.0	1159000	الإجمالي

المصدر: - هيلين آن ريفيلين، الاقتصاد والإدارة في مصر في مستهل القرن التاسع عشر، ترجمة: أحمد عبد الرحيم & مصطفى الحسيني، دار المعارف بمصر، القاهرة، 1967م، ص187.

كما كانت نوعية الأرض سبباً في تمتع الفلاحين بمجموعة من الإعفاءات الخاصة التي تقررها الحكومة تحت ظروف معينة كالامتناع عن زراعة الأرض إذا كان ذلك بسبب:

(أ) سبخة الأرض وفسادها: أي تحولها إلى أرض سبخة نتيجة لرشح الترع والجسور وليس نتيجة لإهمال رعاية الأرض، أو فساد الأرض بسبب زحف الرمال.

جدول رقم (20): تصنيف الأراضي الزراعية وفقا لفئات الضريبة بالقرش / فدان،
في عهد محمد علي عام 1833م.

متوسط الضريبة	فئات التصنيف	متوسط الضريبة	فئات التصنيف
	أراضى الدرجة الثالثة		أراضى الدرجة الأولى
27	فئة أولى	72	جيدة
18	فئة ثانية	67	متوسطة
11	فئة ثالثة	63	أقل جودة
			أراضى الدرجة الثانية
		55	جيدة
		50	متوسطة
		36	أقل جودة

المصدر: ـ هيلين آن ريفيلين، الاقتصاد والإدارة في مصر في مستهل القرن التاسع عشر، ترجمة: أحمــد عبد الرحيم & مصطفى الحسيني، دار المعارف بمصر، القاهرة، 1967م، ص189

(ب) شراقى الأرض: في حالة الفيضان المنخفض، وعندما لا تفى المياه لري جميع الأطيان فيترك بعضها دون زراعة ويطلق عليه الشراقى. وكانت الحكومة تعفى أطيان الشراقى من المال، وأحيانا تشترط أن تزيد المساحة غير المزروعة عن 10% من الزمام، وأحيانا تعفى شراقى القرى الفقيرة ولا تعفى شراقى القرى المقتدرة، وأحيانا جمعت نصف المال من أرض الشراقى. ومع نظام العهدة لم تعفى الشراقى من المال، وفي سبتمبر 1842م تقرر عدم إعفاء الشراقى.

(ج) استبحار الأرض: في حالة الفيضان المرتفع، وعندما تغطى المياه بعض الأراضي ولا تنصرف عنها في الوقت المناسب للزراعة فتترك دون زراعة ويطلق عليها الأطيان المستبحرة. كان من المتبع في الصعيد إعفاء أربعة أخماس تلك الأرض من المال وتحصيل مال الخمس عليها حتى قرر محمد على إعفائها من كامل الضرائب ابتداء من عام 1822م مع سريان ذلك الإعفاء على الوجه البحري. إلا أنه تقرر ابتداء من عام 1834م إعفاء الأطيان المستبحرة في القرى الفقيرة فقط وعدم إعفاء القرى المقتدرة.

(ع) تلف الزروع: في حال زراعة الأرض بالفعل ثم تلف الزروع بسبب خارج عن إرادة الفلاح مثل اجتياح مياه الفيضان لأراضى مزروعة بالفعل، أو احتراق الزرع بالنيران، أو دمار الزرع بالبرد، أو هلاكه بسبب الآفات السماوية أو الأرضية كما كان يطلق عليها فان المال يفرض على خمس المساحة وتعفى الأربعة أخماس وابتداء من عام 1822م تقرر إعفاء كامل المساحة.

التصنيف التطبيقي للأراضي الزراعية

يقصد بالتصنيف التطبيقي applied soil classification للأراضي، الزراعية ذلك التصنيف الذي بُستخدم لأغراض خاصة مثل تحسين الأراضي، أو لأغراض اقتصادية مثل إنتاجية الأراضي الفيزيقية أو الدخلية. وتوجد العديد من تلك التصنيفات سوف نتناول منها كل من: التصنيف وفقاً لأغراض التحسين، والتصنيف وفقاً للجدارة (الفنية-الاقتصادية)، والتصنيف وفقاً للجدارة الدخلية.

التصنيف وفقآ لأغراض التحسين

وهو التصنيف الفني للأراضي الذي يتم بغرض استصلاح وتحسن الأراضي، وهو يعتمد على الخصائص الفنية للتربة، كالخصائص الطبيعية والكيميائية والمورفولوجية والبيولوجية، بالإضافة إلى نسب الأملاح والمعادن المؤثرة على خصوبة التربة وهو تصنيف يستند إلى خاصية أو صفة من صفات الأرض ذات العلاقة المباشرة بإنتاجية الأرض من المحاصيل النباتية. ومثال ذلك تصنيف الملوحة والقلوية، وتصنيف العناصر الغذائية للنبات، وتصنيف الخصوبة، وتصنيف القوام. وبشكل عام فإن هذا التصنيف ينعكس بشك مباشر على التصنيف الاقتصادي للأراضي. وبالنسبة للأراضي المصرية فإنها لم تحظ بدراسة منظمة شاملة إلا بعد عام 1954م. ومع ذلك فثمة دراسات علمية متفرقة لخواص الأراضي المصرية أجريت قبل ذلك التاريخ، فقام اختصاصي تصنيف الأراضي المصرية المراسة للأراضي والمياه في محافظة الفيوم عام

1904م، وقام (كبل نج) في عام 1913م بعملية حصر وتصنيف لأراضى في وسط وغرب الدلتا استنادا إلى درجة ملوحة الأراضي توطئة لشق مصارف زراعية. وبذلت جهود فردية أخرى لتصنيف بعض الأراضي وفقاً لخواص قطاعاتها الأرضية وخير مثال على ذلك تصنيف (الجبلي) لأراضى ومياه شمال سيناء، وتصنيف (قداح) لأراضى شمال غرب سيناء، وتصنيف أنور) لأراضى سهل باريس بمنطقة الواحات. وفي عام 1954م قامت مراقبة الأراضي بوزارة الزراعة بإعداد برامج للحصر التصنيفي للأراضي المصرية يمكن الاستناد إليها عند وضع برامج استصلاح الأراضي.

التصنيف الفنى الشائع

نظراً لانتشار ظاهرة التمليح في غالبية الأراضي الزراعية المصرية والتي تحدث نتيجة لأسباب ثلاث هي:

- مياه البحار بالنسبة للأراضي الزراعية المجاورة للبحار والبحيرات المالحة حيث يتم تمليح المياه تحت السطحية التي ترتفع بعد ذلك إلى سطح التربة وتسبب ملوحتها.
- الماء الارتوازي العميق، حيث تتحرك الأملاح الذائبة في الماء الارتوازي من خلال الشروخ الأرضية الباطنية، لتصعد في اتجاه سطح التربة حيث تتبخر المياه بفعل الحرارة المرتفعة وتترسب الأملاح على السطح.
- مياه الصرف الزراعي التي تستخدم في الري بشكل دائم، أو بنسب خلط غير ملائمة مع الماء العذب. أما التصنيف الفني الشائع للأراضي الزراعية المصرية فهو التصنيف المكون من: الأراضي الملحية، والأراضي الملحية القلوية، والأراضي الجيرية، والأراضي الغدقة.

ية

وهى الأراضي التي تتسم بالخصائص التالية: رقم الحموضة أو القلوية يقل عن 8.5، درجة التوصيل الكهربائي أكبر من 4 مللي موز/سم، النسبة المئوية للصوديوم المتبادل أقل من 15% من السعة التبادلية الكاتيونية. أما الأملاح الشائعة في الأراضي المصرية فهي: كلوريد وكبريتات وكربونات وبيكربونات الصوديوم، بالإضافة إلي كلوريد وكبريتات الكالسيوم. ويتم التخلص من الأملاح المترسبة عن طريق الغسيل بالمياه، وتطهير قطاع التربة بواسطة شبكة من المصارف.

جدول رقم (21) تصنيف الأراضي الزراعية وفقاً لدرجة الملوحة استنادا للأملاح الذائبة، والتوصيل الكهربائي

درجة التوصيل الكهربائي	الأملاح الذائبة الكلية	صنف الأرض
(مللي موز/ سم)	(%)	
4 - 0	0.25 - 0.00	أرض عادية
8 – 4	0.50 - 0.25	أرض قليلة الملوحة
16 - 8	1.00 - 0.50	أرض متوسطة الملوحة
أكبر من 16	أكبر من 1.00	أرض شديدة الملوحة

ى الملحية القلوية

وهى الأراضي التي تتسم بالخصائص التالية: رقم الحموضة أو القلوية 8.5، درجة التوصيل الكهربائي أكبر من 4 مللي موز/سم، النسبة المئوية للصوديوم المتبادل أكبر من السعة التبادلية الكاتيونية.

وهى الأراضي التي تتسم بالخصائص التالية: درجة الحموضة أو القلوية أكبر من 8.5، درجة التوصيل الكهربائي أقل من 4 مللي موز/سم، النسبة المئوية للصوديوم المتبادل تزيد بـ 15% عن السعة التبادلية الكاتيونية. وفي هذه الأراضي تتجمع أيونات الصوديوم في مواقع الاستبدال على الطين، ويتم

التخلص منها بواسطة أيونات الكالسيوم باستخدام الجبس الزراعي، ثم التخلص من نواتج التبادل الضارة بالنبات بالغسيل والصرف الجيد.

الأراضى الجيرية

وهى الأراضي التي تحتوى على زيادة من كربونات الكالسيوم تحت الضغط الجزئي لثاني أكسيد الكربون في الجو. وهذه الزيادة قد تكون ضئيلة حيث تصل إلى 2% ورغم ذلك يطلق عليها أرض جيرية، وتصل هذه النسبة في بعض الأحيان إلى 70%. وتتكون في بعض الأحيان طبقة صماء من كربونات الكالسيوم تحت أعماق مختلفة من سطح التربة يطلق عليها طبقة (الكاليش) وهى ضارة للنباتات ذات الجذور العميقة حيث يصعب عليها اختراقها كما يؤدى وجود كربونات الكالسيوم إلى رفع درجة الحموضة إلى ما بعد ثمانية درجات مما يؤدى إلى ترسيب معظم العناصر الغذائية مثل الفسفور والحديد فلا يستقيد بها النبات.

ويقصد بها الأراضي المشبعة بالمياه، والأراضي التي تتميز بارتفاع مستوى الماء الأرضي إلى قرب الطبقة السطحية، بل وأحيانا إلى ما فوق مستوى سطح التربة. وفى جميع الأحوال فإن ذلك يؤدى إلى اختناق الجذور وموت النباتات. ويزداد تدهور الأراضي الغدقة إذا كان المناخ جاف وحار، حيث يساعد ذلك على تجميع وانتشار الأملاح في قطاع التربة.

فوائد التصنيف الفني

هناك ثلاث فوائد أساسية للتصنيف الفني وهى: المساعدة على وضع برامج الاستصلاح، والتعرف على الوقت اللازم للاستصلاح، وتحديد المحاصيل المناسبة والتي تجود زراعتها وفقاً لنوعية الأراضي.

يفيد التصنيف الفني في وضع البرامج الملائمة لعمليات استصلاح وتحسين الأراضي الزراعية. وقد وضع (الجبلي) ثلاثة برامج لاستصلاح الأراضي الملحية لثلاث مجموعات من الأراضي: أراضى بكر ملحية ذات ماء أرضى مرتفع الملوحة، كما هو الحال في أراضى البحيرات، وأراضى ملحية ذات مستوى ماء أرضى عميق، كما هو الحال في الأراضي الصحراوية، وأراضى غدقة متأثرة بالأملاح. كما وضع برنامج لتحسين الأراضي المتأثرة بالتمليح الثانوي الناشئ عن الري بمياه غير صالحة، وبرنامج لصيانة الأراضي الجيدة ضد الغدق والتمليح الثانوي.

يفيد التصنيف الفني في التعرف على الوقت اللازم لإزالة الأملاح من الأرض في منطقة نمو جذور النباتات، مما يساعد على تقدير الوقت اللازم لعملية استصلاح الأراضي. فعلى سبيل المثال تبين أنه: أمكن إزالة الأملاح حتى عمق 90سم خلال عام واحد في الأراضي ذات النفاذية المرتفعة، ومثال ذلك أراضي منطقة أبيس، كما أمكن إزالة الأملاح حتى عمق 60سم خلال (3 – 4 سنوات) في الأراضي ذات النفاذية الرديئة، ومثال ذلك أراضي منطقة شالما . أما الأراضي ذات النفاذية الرديئة والصرف غير الجيد والماء الرديء تحتاج لأكثر من عشر سنوات حتى يمكن إزالة الملوحة منها حتى عمق 60سم، كما هو الحال في منطقة إدكو على سبيل المثال.

تحديد المحاصيل الأكثر ملائمة

يتمثل التأثير الضار للأراضي الملحية في ارتفاع الضغط الإسموزى في المحلول الخارجي للنبات، ويكون التأثير ضار إذا كان محتوى الأرض من الأملاح أكبر من 1%. وقد أمكن تصنيف المحاصيل وفقاً لدرجة تحملها للملوحة إلى:

- محاصيل عالية التحمل، وهى تلك التي تتحمل ملوحة أرضية مقدار التوصيل الكهربائي بها يتراوح ما بين 10 16 مللي موز/سم، والنسبة المئوية للأملاح الذائبة تتراوح ما بين 0.64 0.64%.
- محاصيل متوسطة التحمل، وهي تلك التي تتحمل ملوحة أرضية مقدار التوصيل الكهربائي بها يتراوح ما بين 4-10 مللي موز/سم، والنسبة المئوية للأملاح الذائبة تتراوح ما بين 0.25-0.64%.
- -محاصيل ضعيفة التحمل، وهى تلك المحاصيل التي لا تتحمل ملوحة أرضية مقدار التوصيل الكهربائي بها أقل من 4 مللي موز/سم، والنسبة المئوية للأملاح الذائبة أقل من 0.25%.

بعض المفاهيم والمعابير الفنية

هناك عدد كبير من المفاهيم والمعايير الفنية المستخدمة في مجال تصنيف الأراضي، وسوف نحاول التعرف على المفاهيم والمعايير التي استخدمت بالفعل في بعض التصنيفات ذات الأساس (الفني - الاقتصادي) مما يساعد على فهمها.

جدول رقم (22) قائمة بمدى قدرة بعض المحاصيل على تحمل الملوحة الأرضية والمحاصيل مُرتبة تنازليا تبعاً لدرجة التحمل.

ضعيفة التحمل	متوسطة التحمل	عالية التحمل	البيان
ت. ك = 4 مللي موز/ سم	ت. ك = 10 مللي موز/ سم	ت. ك = 16 مللي موز/ سم	محاصيل حقل
الفول	عباد الشمس القمح	الشعير	
	الذرة الرفيعة الكتان	القطن	
	الذرة الشامية الخروع	بنجر السكر	
	الراي (الشوفان) الأرز	لفت الزيت (الشلحم)	
	السور جم (الدخن)		
	الشيلم		
ت. ك = 4 مللي موز/ سم	ت. ك = 10 مللي موز/ سم	ت. ك = 12 مللي موز/ سم	خضراوات
الفحل	الطماطم الكرنب	السبانخ	
الكرفس	البطاطس الفلفل	بنجر المائدة	
الفاصوليا	القرنبيط الخس	الإسبرجس	
	البصل الكوسة		
	البسلة الخيار		
ت. ك = 3 مللي موز/ سم	ت. ك = 4 مللي موز/ سم	ت. ك = 10 مللي موز/ سم	فاكهة
الكمثري	التين	نخيل البلح	
التفاح	الرمان		
البرتقال	العنب		
الجريب فروت	الزيتون		

ت. ك = درجة التوصيل الكهربائي

يبين قطاع التربة تعاقب طبقات الأرض وآفاقها. ويتم التعرف عليه من خلال عمل حفرة في الأرض تبدأ من سطح الأرض إلى مادة أصلها (في الأرض المتكونة في مكانها)، أو إلى الماء الأرضي (في الأراضي المنقولة). وفي الأراضي الرسوبية المصرية يؤخذ عمق القطاع إلى 150 سم أو إلى الماء الأرضي أيهما أقرب. وعليه نجد أن قطاعات التربة قد تكون عميقة، أي يصل عمق القطاع إلى أكثر من 150 سم. أو قطاعات ضحلة، أي أن عمق القطاع يصل لأقل من 50 سم.

ويقصد به درجة نعومة أو خشونة التربة، ويعبر عنه بالنسب المئوية للمفصولات الحجمية لحبيبات التربة. ومفصولات التربة تتحدد حجومها تبعاً لطرق التقسيم الحجمى المختلفة والموضحة بالجدول رقم (3). ويتحدد قوام أي تربة على مدى سيادة أي من هذه المفصولات الحجمية، أي النسبة المئوية لتواجد كل مفصول حجمى في التربة، وهو ما يمكن تحديده معملياً. وهناك حوالي اثني عشر تصنيف للقوام يمكن تحديدها باستخدام مثلث القوام. أما التصنيف الدارج لقوام التربة وباستخدام التقسيم الدولي فهو: أرض لوميه، أي متوسطة القوام، وهى الأرض التي تتواجد بها المفصولات الحجمية الثلاث الرمل والسلت والطين بنسب مئوية متساوية . ثم أرض رملية، أي خفيفة القوام، وهى الأرض التي يتواجد بها مفصول الرمل بنسب عالية في التربة . أرض طينية، أي ثقيلة القوام، وهى الأرض التي يتواجد بها مفصول الطين بنسب عالية في التربة .

يقصد بمفهوم نفاذية التربة سرعة رشح المياه خلال طبقات التربة. فالأرض الرملية على سبيل المثال يرشح منها الماء بسرعة لذلك يقال أن درجة نفاذيتها عالية، وعلى العكس من ذلك في الأرض الطينية التي يرشح منها الماء بسرعة بطيئة، بينما يكون معدل الرشح متوسط السرعة في الأرض اللومية. ويقدر الفنيين درجة النفاذية معملياً بحساب معامل النفاذية الذي يعبر عن سرعة سريان الماء في التربة المشبعة بالسنتيمتر في الساعة.

وهى درجة التركيز الكلى للأملاح الذائبة في التربة، ويعبر عنه بقياس التوصيل الكهربائي لمستخلص التربة المشبعة، أو لمستخلصات عينات

الأراضي بنسبها المختلفة (1: 2.5 & 1: 6 & 1: 01) وهي نسبة الماء إلي التربة. وكلما زاد التوصيل الكهربائي كلما دل ذلك على زيادة الملوحة، والتي يعبر عنها بالملليموز/سم، أو بالديسي سيمنز/متر، ويتم القياس باستخدام جهاز خاص يعرف بجهاز قياس التوصيل الكهربائي في المحاليل. ويمكن التعبير عن التركيز الكلى للأملاح كنسبة مئوية من وزن عينة التربة الجافة تماماً، فالأرض العادية مثلاً هي تلك الأرض التي لا تزيد فيهل نسبة الأملاح عن 2.20%، أي 2.25 جرام أملاح ذائبة في كل 100 جرام تربة جافة تماماً. وعلى ذلك فإن درجة ملوحة الأرض يمكن أن يعبر عنها بقياس التوصيل الكهربائي لمستخلصها، أو بمعرفة النسبة المئوية للأملاح الكلية الذائبة.

جدول رقم (23) التقسيم الحجمي الدولي والأمريكي لمفصولات التربة وفقاً للحجم بالمليمتر المكعب.

قسيم الدولي	التقسيم الدولي		التقس	الترتيب
الحجم بالملليمتر	الاسم	الحجم بالملليمتر	الاسم	
أصغر من 0.002	طين	أصغر من 0.002	طين	1
0.02 - 0.002	سلت	0.5 - 0.002	سلت	2
0.2 - 0.02	رمل ناعم	0.1 - 0.05	رمل ناعم جداً	3
2.0 - 0.2	رمل خشن	0.25 - 0.1	رمل ناعم	4
		0.5 - 0.25	رمل متوسط	5
		1.0 - 0.5	رمل خشن	6
		2.0 - 1.0	رمل خشن جداً	7
		75.0 - 2.0	حصى	8
		أكبر من 75.0	أحجار	9

ويقصد بها النسبة المئوية لكاتيون الصوديوم المتبادل على معقد الطين (والذي يمكن تقديره معملياً) من مجموع الكاتيونات المتبادلة الكلية على معقد الطين، وتعرف بالسعة التبادلية الكاتيونية. وهذه النسبة تؤخذ كمعيار لمدى صودية (قلوية) الأرض فإذا زادت عن 15% كانت الأرض قلوية (مع الأخذ في

الاعتبار التوصيل الكهربائي لمستخلص الأرض، وكذلك رقم الحموضة أو القلوية).

يعد رقم الحموضة أو القلوية . Soil pH. من العناصر الهامة المستخدمة في تصنيف الأراضي نظراً لتأثيره على الخواص الحيوية للتربة. وهو رقم يتراوح من 1: 14 كمدلول على مدى حموضة أو قلوية التربة، ويعرف بأنه اللوغاريتم السالب لتركيز أيون الأيدروجين بالمولي / لتر، مع الوضع في الاعتبار أن الرقم 7 يشير إلى الأراضي متعادلة التفاعل، والأرقام الأقل من ذلك تدل على حموضة الأرض، أما الأكبر من ذلك فإنها تدل على قويتها ويتراوح مدى ذلك الرقم بصفة عامة بالنسبة للأراضي ما بين 4 – 9.5.

التصنيف وفقاً للجدارة (الفنية -

وهو ذلك التصنيف الذي يستند إلى مجموعتين من الخصائص: تضم المجموعة الأولى الخصائص الفنية (قطاع التربة، قوام التربة، نسبة الأملاح الذائبة، نسبة الصوديوم المتبادل، درجة الحموضة أو القلوية). وتضم المجموعة الثانية الخصائص الاقتصادية (نوعية المحاصيل الممكن زراعتها، مدى سهولة عملية الري والصرف، إنتاجية الأراضي، تكاليف الإنتاج). ويقوم الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء بإعداد ونشر هذا التصنيف في نشرة خاصة تحت عنوان الزمام والمساحات المنزرعة. ويتضمن ذلك التصنيف ستة درجات مرتبة ترتيباً تنازلياً، وعادة يستفاد من هذا التصنيف في التعرف على أكثر المناطق احتياجاً لعمليات تحسين التربة، واستصلاح الأراضي. ويستعان به أيضاً عند تثمين الأراضي.

وهى الأراضي التي تصلح لزراعة جميع المحاصيل، وتعطى أكبر إنتاج بأقل تكاليف لسهولة الري والصرف بها. وتتميز بقطاع عميق للتربة، وقوام متوسط. ولا تزيد النسبة المئوية لمجموع الأملاح الذائبة عن 0.3%، والنسبة المئوية للصوديوم المتبادل أقل من 15%، ودرجة الحموضة أو القلوية لا تزيد عن 8.5.

أراضي الدرجة الثانية

وهى أراضى تتتج معظم المحاصيل بتكلفة قليلة لسهولة الري والصرف بها. وتتميز بقطاع عميق للتربة، وقوام ثقيل. أما النسبة المئوية لمجموع الأملاح الذائبة فإنها تتراوح بين 0.3% – 0.5%، والنسبة المئوية للصوديوم المتبادل أقل من 15%، ودرجة الحموضة أو القلوية لا تزيد عن 8.5.

وهي أراضي لا تجود فيها جميع المحاصيل، وتعطى محصولاً متوسطاً بمصاريف متوسطة، وحالة الري والصرف بها متوسطة. أما قطاع التربة فهو عميق أو متوسط، وقوامها ثقيل جداً أو ثقيل خفيف. وتتراوح النسبة المئوية لمجموع الأملاح الذائبة بين 0.50% – 0.65%، والنسبة المئوية للصوديوم المتبادل 15%، ودرجة الحموضة أو القلوية حوالي 9.

وهى أراضى محدودة الإنتاج، أو تصلح للإنتاج تحت ظروف خاصة. وتكاليف الخدمة الزراعية متوسطة أو عالية، وحالة الري والصرف بها متوسطة أو رديئة. وتضم هذه الدرجة الأراضي التالية: (أ) الأراضي الرملية البحتة، والتي تزيد بها نسبة الرمال عن 90% (ب) الأراضي الجيرية، والتي تزيد بها نسبة كربونات الكالسيوم عن 20% (ج) الأراضي الطينية الثقيلة، المرتفعة الملوحة وسيئة الصرف ورديئة النفاذ للماء (ء) الأراضي الشديدة القلوية (هـ)

الأراضي الصخرية (و) الأراضي ذات الطبقات الصماء التي تحد من نمو الجذور ونفاذية الماء.

وهى أراضى البور الصالح والبور المغمور. ويقصد بالبور الصالح الأراضي ذات الملوحة المرتفعة، والتي يرجع سبب بوارها إلى عدم استوائها أو/ وعدم توفر كميات مياه الري المناسبة. كما يقصد بالبور المغمور الأراضي المنخفضة عن الأراضي الزراعية المجاورة مثل البرك والمستنقعات، والتي يمكن استغلالها إذا ردمت وشُقت بها شبكة من المصارف بالأعماق والأبعاد المناسبة.

وهى أراضى غير صالحة للزراعة. مثل الأراضي الصخرية، وأراضي الكثبان الرملية، والأراضي التي يتعذر وجود مياه ري بها، والأراضي المقام عليها منافع عامة.

يوضح الجدول رقم (24) التوزيع النسبي لمساحة الأراضي الزراعية بمحافظات الجمهورية مستبعدا المحافظات الصحراوية الخمس. حيث توزع الأراضي المزروعة على الدرجات الأربع الأولى، بينما توزع الأراضي غير المزروعة على الدرجتين الخامسة والسادسة. ويتبين من بيانات ذلك الجدول النتائج التالية:

- (أ) تحتل محافظة الغربية الموقع الأول من حيث نسبة جملة المساحة المنزرعة أي (جملة الدرجات الأربع الأولى) حيث تبلغ هذه النسبة 1.90%، تليها محافظة المنوفية بنسبة 89.1%، ثم محافظتي القليوبية وسوهاج بنسبة 86.3% لكل منهما.
- (ب) تحتل محافظة القليوبية المركز الأول في نسبة أراضى الدرجة الأولى بها حيث تصل إلى 28.6% من جملة زمام المحافظة، تليها محافظة المنوفية

بنسبة 20.6%. ولا تضم محافظات القاهرة، والإسكندرية، ودمياط، وكفر الشيخ أية أراضي من هذه الدرجة.

- (ج) تحتل محافظة أسيوط المركز الأول في نسبة أراضى الدرجة الثانية بها حيث تصل إلى 71% من جملة زمام المحافظة، تليها محافظة سوهاج بنسبة 64% ثم محافظة قنا بنسبة 62%. أي يمكن القول أن أراضى الدرجة الثانية تتركز في محافظات الجنوب.
- (ء) تحتل محافظة الفيوم المركز الأول في نسبة أراضى الدرجة الثالثة بها حيث تصل إلى 42.5% من جملة زمام المحافظة، تليها محافظة البحيرة بنسبة 41.8%، ثم محافظة الدقهلية بنسبة 39.6%.
- (ه) تحتل محافظة دمياط المركز الأول في نسبة أراضى الدرجة الرابعة بها حيث تصل إلى 16.1% من جملة زمام المحافظة، تليها محافظة الفيوم بنسبة 11.6%. وتدل هذه الأرقام على عدم انتشار أراضى الدرجة الرابعة في محافظات الجمهورية.
- (و) من حيث جملة المساحة غير المنزرعة (أي جملة مساحة أراضى الدرجتين الخامسة والسادسة) تحتل محافظة القاهرة المركز الأول بنسبة 67%، تليها محافظة الإسكندرية بنسبة 65.5%.
- (ز) بالنسبة لأراضى الدرجة الخامسة والتي تشكل أراضى البور الصالح بها أعلى نسبة تأتى محافظة البحيرة في المركز الأول بنسبة 22.7% من جملة الزمام، تليها محافظة دمياط بنسبة 19.6%. أما أراضى الدرجة الخامسة والتي تشكل أراضى البور المغمور بها أعلى نسبة تأتى محافظة الإسكندرية في المركز الأول بنسبة 32.6% من جملة الزمام، تليها محافظة كفر الشيخ ينسبة 26.6%.

جدول رقِم (24) تصنيف الأراضي الزراعية وفقاً للجدارة (الفنية - الاقتصادية).

جملة المساحة	الدرجة	بة الخامسة	أراضى الدر	جملة المساحة	الدرجة	الدرجة	الدرجة	الدرجة	المحافظة
غير المنزرعة	السادسة	بور مغ <i>م</i> ور	بور صالح	المنزرعة	الرابعة	الثالثة	الثانية	الأولى	
67.0	56.6	0.1	10.3	33.0	2.3	11.9	18.8	0.0	القاهرة
65.5	32.8	32.6	0.1	34.5	8.1	17.1	9.3	0.0	الإسكندرية
29.0	6.7	2.7	19.6	71.0	16.1	38.7	16.2	0.0	دمياط
22.4	7.4	1.3	13.7	77.6	7.8	39.6	29.4	0.8	الدقهلية
35.7	6.9	10.2	18.6	64.3	8.0	28.9	25.9	1.5	الشرقية
13.7	11.7	0.1	1.9	86.3	2.5	17.1	38.1	28.6	القليوبية
47.5	4.7	26.6	16.2	52.2	8.5	36.3	7.7	0.0	كفر الشيخ
9.9	9.7	0.1	0.1	90.1	3.8	29.2	51.4	5.7	الغربية
10.9	10.2	0.1	0.6	89.1	2.9	13.6	52.0	20.6	المنوفية
34.9	5.5	6.7	22.7	65.0	10.5	41.8	12.2	0.6	البحيرة
22.9	16.1	0.1	6.7	77.1	2.9	18.6	49.0	5.6	الجيزة
14.4	10.5	0.3	3.6	85.6	5.9	29.3	42.0	8.4	بنسويف
24.4	12.1	0.9	11.4	75.6	11.6	43.5	17.5	3.0	الفيوم
16.7	9.7	0.3	6.7	83.3	5.2	17.3	51.4	9.4	المنيا
14.3	9.5	0.1	4.7	85.7	1.8	4.1	71.0	8.8	أسيوط
13.7	10.4	0.1	3.2	86.3	3.6	11.8	64.0	6.9	سوهاج
18.2	10.8	0.1	7.2	81.8	4.3	12.5	62.3	2.7	قنا
29.5	19.3	0.1	10.1	70.5	10.1	24.4	23.9	2.1	أسوان

المصدر:

- الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء، الزمام والمساحات المنزرعة في جمهورية مصر العربية، مرجع رقم 71/ 12423، القاهرة، 1986م.

التصنيف وفقأ للجدارة الإنتاجية

وهو ذلك التصنيف الذي يستند إلى إنتاجية وحدة المساحة من المحاصيل المختلفة، ويستفاد منه في التعرف على أفضل المناطق الإنتاجية لكل محصول، وكذلك في إعداد البرامج اللازمة لمعالجة المشاكل الفنية، وأيضاً عند تحديد الربط الضريبي. ويعد أول تصنيف غلالي للأراضي الزراعية هو ذلك التصنيف الذي أعدته مصلحة الاقتصاد الزراعي والإحصاء بوزارة الزراعة عام 1956م، ونشرت نتائجه عام 1960م في دراسة بعنوان (التصنيف الاقتصادي للمحاصيل والأراضي الزراعية بالإقليم الجنوبي من الجمهورية العربية المتحدة)، وهو التصنيف الذي تم الاستناد إليه عند إعداد الخطة الخمسية الأولى (1961/60 - 64/ 1965م). وهذا التصنيف تم إعداده على مرحلتين، تمثلت الأولى في تصنيف المراكز الإدارية وفقا لمتوسط إنتاجية الفدان من كل محصول على حده. وتمثلت المرحلة الثانية في تصنيف هذه المراكز وفقاً للمتوسط المرجح لإنتاجية الفدان من المحاصيل الرئيسية مجتمعة استناداً إلى متوسط أرقام السنوات (1951 - 1955م)، ثم إلى متوسط أرقام السنوات (1956 - 1960م). وفي هذا التصنيف يتم تقسيم الأراضي الزراعية إلى خمسة أنطقه إنتاجية، حيث يعطى كل نطاق رتبة. فهناك أراضي الرتبة الأولى، وأراضي الرتبة الثانية....وهكذا حتى الرتبة الخامسة. ولتحديد فئات كل رتبة أعطيت الرتبة الأولى خمس درجات، والرتبة الثانية أربع درجات، والثالثة ثلاث درجات، والرابعة درجتين، ثم درجة واحدة للرتبة الخامسة. وعلى ذلك بكون:

المدى العام =
$$5 - 1 = 4$$
 هدى الرتبة = $4 - 5 = 8$ وتصبح حدود الرتب على النحو التالي: الرتبة الأولى وتتراوح بين $(5.0 - 4.3)$

الرتبة الثانية وتتراوح بين (4.2 – 3.5)

الرتبة الثالثة وتتراوح بين (3.4 - 2.7)

الرتبة الرابعة وتتراوح بين (2.6 - 1.9)

الرتبة الخامسة وحدودها (1.8 فأقل).

ويتم حالياً إجراء هذا التصنيف بشكل دوري كل خمس سنوات، وتقوم بإعداده ونشره وزارة الزراعة. ويوضح الجدول رقم (25) بيان مقارن لتصنيف الأراضي الزراعية المصرية وفقاً للجدارة الإنتاجية خلال عشر سنوات ممتدة من الفترة 1980/76م إلى الفترة 86/ 1990م.

جدول رقم (25) بيان مقارن بتصنيف الأراضي وفقاً للجدارة الإنتاجية (25 بيان مقارن بتصنيف الأراضي وفقاً للجدارة الإنتاجية (76/ 1980م - 86/ 1990م).

التوزيع النسبي (%)		بالفدان	الرتبة	
1996 – 1986م	1980 - 1976م	1986 - 1990م	1980 – 1976م	
12.5	38.3	791396	2104195	الأولى
46.7	39.0	2959376	2139076	الثانية
28.9	16.6	1827916	913588	الثالثة
8.6	4.3	548456	233366	الرابعة
3.3	1.8	207433	98210	الخامسة
100	100	6334577	5488435	الإجمالي

المصدر: جمع وحسب من: وزارة الزراعة، الإدارة المركزية للاقتصاد الزراعي، نشرتي الاقتصاد الزراعي المسدر: 4995م، 1999م.

وهى الأراضي التي يتراوح مدى فئتها بين (5.0 – 4.3) وقد تدهورت مساحة أراضى هذه الرتبة تدهوراً شديداً خلال السنوات العشر فيما بين (76/ 1980م – 86/ 1990م) حيث انخفضت من 2104.2 ألف فدان إلى 791.4 ألف فدان، كما تدهورت أهميتها النسبية من 38.4% إلى 12.5%. وقد بلغ عدد المراكز الإدارية في هذه الرتبة 28 مركزاً، من بينها ثمانية مراكز ظلت ثابتة

على حالها، وخمسة عشر مركزاً ارتفعت من رتب أقل، ثم أضيفت خمسة مراكز جديدة.

أراضي الرتبة الثانية

وهى الأراضي التي يتراوح مدى فئتها بين (4.2 – 3.5). وقد ارتفعت مساحة أراضى هذه الرتبة من 2139.1 ألف فدان إلى 2959.4 ألف فدان. كما ارتفعت أهميتها النسبية من 39% إلى 46.7%. وبلغ عدد المراكز الإدارية في هذه الرتبة 71 مركزاً من بينها 25 مركزاً ظل ثابتاً على حاله، وتسعة مراكز ارتفعت من رتب أقل، كما أضيفت خمسة مراكز جديدة. وبلغ عدد المراكز التي تدهورت من الرتبة الأولى إلى الرتبة الثانية 32 مركزاً بنسبة مئوية قدرها 45% من جملة عدد مراكز الرتبة الثانية.

وهى الأراضي التي يتراوح مدى فئتها بين (3.4 – 2.7). وقد ارتفعت مساحة أراضى هذه الرتبة من 913.6 ألف فدان إلى 1827.9 ألف فدان. كما ارتفعت أهميتها النسبية من 16.6% إلى 28.9%. وبلغ عدد المراكز الإدارية في هذه الرتبة 41 مركزاً، من بينها 12 مركزاً ظل ثابتاً على حاله، وخمسة مراكز ارتفعت من الرتب الأقل، كما أضيفت خمسة مراكز جديدة. وبلغ عدد المراكز التي تدهورت من الرتبتين الأولى والثانية إلى الرتبة الثالثة 19 مركزاً بنسبة مئوية قدرها 46.3% من جملة عدد مراكز الرتبة الثالثة.

وهى الأراضي التي يتراوح مدى فئتها بين (2.6 – 1.9). وقد ارتفعت مساحة أراضى هذه الرتبة من 233.4 ألف فدان إلى 548.5 ألف فدان. كما ارتفعت أهميتها النسبية من 4.3% إلى 8.6%. وبلغ عدد المراكز الإدارية في هذه الرتبة 16 مركزاً، من بينها مركزين بقيا ثابتين في نفس المركز، ومركزين ارتفعا من الرتبة الخامسة، بينما أضيفت ستة مراكز جديدة. وبلغ عدد المراكز التي

تدهورت من الرتب الأعلى إلى الرتبة الرابعة ستة مراكز بنسبة مئوية قدرها 37.5% من جملة مراكز الرتبة الرابعة.

وهى الأراضي التي تقع في مدى الفئة (1.8 فأقل). وقد ارتفعت مساحة أراضى هذه الرتبة من 98.2 ألف فدان. كما ارتفعت أهميتها النسبية من 1.8% إلى 3.3%. أما عدد المراكز الإدارية في هذه الرتبة فقد بلغ سبعة مراكز من بينها خمسة مراكز جديدة، ومركزاً واحداً ظل في موقعه، ومركزاً واحداً تدهور من الرتب الأعلى.

يتضح من التحليل السابق مدى تدهور الجدارة الإنتاجية للأراضي الزراعية المصرية خلال فترة الدراسة (1980/76م – 86/ 1990م). حيث نقصت مساحة أراضى الرتبة الأولى بنحو 1.3 مليون فدان توزعت على باقي الرتب الأدنى. وبلغ عدد المراكز تدهورت رتبها 58 مركزاً بنسبة 35.6% من جملة عدد المراكز. بينما بلغ عدد المراكز التي تحسنت رتبها 31 مركزاً بنسبة 19% من نفس الجملة. ومن الملاحظات الجديرة بالاهتمام أن هناك مراكز تدهورت رتبها بشدة، ومثال ذلك مركز المطرية الذي تدهور من الرتبة الأولى الي الرتبة الرابعة، وهناك أيضاً انتقالات من الرتبة الثانية إلى الرتبة الرابعة مرة واحدة. وذلك ما يوضح أهمية هذا التصنيف، حيث يجب دراسة أسباب التدهور الشديد الذي أصاب أراضي هذه المراكز، وإعداد برامج التحسين اللازمة.

جدول رقم (26) حركة المراكز الإدارية من تصنيف (1976 - 1980م) إلى تصنيف (1986 - 1990م) وفقاً لرتبة الأراضي.

انتقال الرتبة	المراكز التي تدهورت رتبها
الأولى إلى الثانية	(1) أحما – المنيا – طوخ – الزقازيق – البدرشين – بنها – دسوق – المحمودية بحيرة – قطور –
	زفتا - تلا - بركة السبع - الصف - طنطا - ههيا - منيا القمح - الباجور - القوصية -
	سمالوط ـ ديروط ـ دير مواس ـ الرحمانية ـ القناطر الخيرية ـ إمبابة ـ ميت غمر ـ إشمون ـ
	مطاى – العياط – فارسكور – كفر الزيات – الخانكة – منوف.
الأولى إلى الثالثة	(2) شربين -كوم حمادة - السنطة - دير نجم - السنبلاوين - شبين الكوم - قليوب - أبو
	كبير – منفلوط – شبين القناطر – الجيزة – دمياط – قويسنا.
الأولى إلى الرابعة	(3) المطرية.
الثانية إلى الثالثة	(4) سنورس – بلبيس – تمى الأمديد – أولاد صقر – أسوان – بيلا.
الثانية إلى الرابعة	(5) سيدى سالم – فاقوس – بلقاس – فايد.
الثالثة إلىالرابعة	(6) البرلس.
الرابعة إلى الخامسة	(7) القنطرة شرق.
انتقال الرتبة	المراكز التي تحسنت رتبها
الثانية إلى الأولى	(1) ساحل سليم - جرحا - طما - أسيوط - المنشأة - سوهاج - البلينا - البداري -
	أبوتيج – المراغة – جهينة – دمنهور.
الثالثة إلى الأول	(2) الوقف – أبو طشت – طهطا.
الثالثة إلى الثانية	(3) الشهداء – أبو المطامير – أهناسيا المدينة – أرمنت – الأقصر – رشيد.
الرابعة إلى الثانية	(4) قوص – قنا – إسنا.
الرابعة إلى الثالثة	(5) دشنا – السويس.
الخامسة إلى الثالثة	(6) نقادة ـ بلاد التهجير ـ الفيوم.
الخامسة إلى الرابعة	(7) وادى عبادى – الملاك.
الرتبة	المواكز التي لم تتغير رتبها
الأولى	(1) الغنايم – إيتاى البارود – أبنوب – أوسيم – صدفا – ساقلته –كفر شكر – بسيون.
الثانية	(2) أخميم – نجع حمادی – الواسطی – کوم أمبو – ملوی – شبراخيت – أبو قرقاص – فوة
	 مطوبس – بنى مزار – الدلنجات – العدوة – أبو حمص – سمنود – كفر الشيخ – طلخا –
	كفر الدوار – مغاغة – المحلة الكبرى – دكرنس – المنصورة – كفر صقر – بني سويف – بوش
الثالثة	ناصر.
	(3) ببا - أبشواى - أطسا - سمسطا الوقف - منية النصر - الفشن - طامية - الحسينية -
الرابعة	حوش عيسى - إدفو - كفر سعد - التل الكبير.
الخامسة	(4) الإسماعيلية - المنزلة.
	(5) الإسكندرية.

الوتبة	مراكز جديدة
الأولى	(1) الفتح – أطفيح – قلين – دار السلام – فرشوط.
الثانية	(2) الزرقا – الإبراهيمية – القنايات – أبو حماد – جناكليس.
الثالثة	(3) دراو – الرياض – قفط – مستول السوق – الحامول.
الرابعة	(4) ميت سويد – القنطرة غرب – الوادى الجديد – وادى النطرون – الشباب – العقارية.
الخامسة	(5) المعادي – بور سعيد – نصر – سيناء – مطروح.

المصدر: وزارة الزراعة، الإدارة المركزية للاقتصاد الزراعي، نشرتي الاقتصاد الزراعي، 1989م 1993م.

جدول رقِم (27) أعداد المراكز الإدارية على مستوى كل رتبة وفقاً لتصنيف الأراضي 86/ 1990م.

جديدة	مواكز	حسنت	مراكز ت	ِ ثابتة	مواكز	متدهورة	مواكز		البيان	
	من رتب أخرى في موقع الرتبة من رتب أخرى		من رتد							
%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	الرتبة
17.8	5	53. 6	15	28.6	8	-	_	100	28	الأولى
7.0	5	12. 7	9	35.2	25	45.1	32	100	71	الثانية
12.2	5	12. 2	5	29.3	12	46.3	19	100	41	الثالثة
37.5	6	12. 5	2	12.5	2	37.5	6	100	16	الرابعة
71.4	5	_	-	14.3	1	14.3	1	100	7	الخام سة
16	26	10	31	29.4	48	35.6	58	100	163	
10	20	19 .	31	49.4	40	33.0	58	100	103	الإجما
										لي

المصدر: جمع وحسب من: وزارة الزراعة، الإدارة المركزية للاقتصاد الزراعي، نشرتي الاقتصاد الزراعي 1989م.

التصنيف وفقأ للجدارة الدخلية

هو ذلك التصنيف الذي يستند إلى صافى الدخل المز رعى لوحدة المساحة من المحاصيل المختلفة. ويتم إعداد مثل ذلك التصنيف على خطوتين: يتم في الخطوة الأولى حساب صافى الدخل المرعى لكل محصول (إجمالي الدخل لفداني -إجمالي التكاليف الفدانية) على مستوى المراكز الإدارية للدولة، وفي الخطوة الثانية يتم حساب صافى الدخل المز رعى لمركب المحاصيل الرئيسية على مستوى كل مركز. ويعتمد هذا التصنيف خمسة أنطقه دخلية، ويعطى كل نطاق رتبة فيصبح لدينا خمس رتب دخلية. وكانت لجنة الاقتصاد الزراعي المشكلة بالقرار رقم 1401 في 11 ديسمبر 1957م لدراسة بعض النواحي الاقتصادية للبرنامج التنفيذي للسياسة الزراعية قد أصدرت تقريراً نشره الدكتور زكي شبانة في مايو 1958م تحت عنوان (التخطيط الاقتصادي الزراعي وعلاقته بالخطة الاقتصادية العامة) وأوصى ذلك التقرير بأن توضع السياسة الزراعية بصفة عامة، وما يتعلق بالمنوال الإغلالي بصفة خاصة على أساس ما يسفر عنه التصنيف الدخلي للرقعة المزروعة. وأن تتخذ هذه النتائج كأساس لتقدير الأنطقة الإنتاجية التي يكون لها الأولوية في عمليات الاستزراع والتحسين الإنتاجي، وأن تستخدم نتائج التصنيف الأرضى الفني (الطبيعي، والكيماوي، والميكروبولوجي) كأساس للعمليات التنفيذية في تلك الأنطقة. ويستفاد من هذا التصنيف أيضاً عند اختيار أوفق دورات زراعية لمختلف الأنطقة الإنتاجية. وفي ظل هذه الظروف قام الدكتور على يوسف عام 1966م بأول محاولة لتصنيف الأراضى الزراعية المصرية وفقاً لمعيار صافى الدخل المرعبي استتاداً إلى متوسط أرقام السنوات (1956 - 1960م) ويوضح الجدول رقم (28) نتائج ذلك التصنيف على النحو التالى:

1- النطاق الدخلى الأول:

يضم أربعة مراكز إدارية تغطى مساحة 139.2 ألف فدان، تمثل نحو 2.5% من جملة المساحة المزروعة. وبلغ صافى الدخل 5.8 مليون جنيه بنسبة 41.8% من جملة صافى الدخل. كما بلغ متوسط صافى الدخل الفدانى 41.8 جنيه.

2- النطاق الدخلى الثاني:

ويضم 39 مركزاً إدارياً تغطى مساحة 1.7 مليون فدان، تمثل نحو 29.8% من جملة المساحة المزروعة. وبلغ صافى الدخل 67.9 مليون جنيه بنسبة 36% من جملة صافى الدخل. كما بلغ متوسط صافى الدخل الفدانى 40.2 جنيه.

3-النطاق الدخلي الثالث:

ويضم 41 مركزاً إدارياً تغطى مساحة 2.2 مليون فدان، تمثل نحو 38.8% من جملة المساحة المزروعة. وبلغ صافى الدخل 73.3 مليون جنيه بنسبة 33.3% من جملة صافى الدخل. كما بلغ متوسط صافى الدخل الفدانى 33.3 جنيه.

4- النطاق الدخلي الرابع:

ويضم 26 مركزاً إدارياً تغطى مساحة 1.4 مليون فدان، تمثل نحو 25.3% من جملة المساحة المزروعة. وبلغ صافى الدخل 37.8 مليون جنيه بنسبة 20% من جملة صافى الدخل. كما بلغ متوسط صافى الدخل الفدانى 26.3 جنيه.

5- النطاق الدخلي الخامس:

ويضم ستة مراكز إدارية تغطى مساحة 205.3 ألف فدان، تمثل نحو 3.6% من جملة المساحة المزروعة. وبلغ صافى الدخل 3.8 مليون جنيه بنسبة 2% من جملة صافى الدخل. كما بلغ متوسط صافى الدخل الفدانى 18.7 جنيه.

جدول رقم (28) تصنيف الأراضي الزراعية المصرية وفقاً للجدارة الدخلية موزعة على المراكز الإدارية.

صافى الدخل المزرعي		الرقعة المزروعة		أسماء المراكز	النطاق
%	مليون	%	ألف فدان		الدخلي
	جنيه				
3.10	5.8	2.45	139.2	القوصية، صدفا، جرجا، مطاي	الأول
36.0	67.8	29.81	1690.3	البداري، المنيا، سمالوط،منفلوط، المنشأة، أبو قرقاص، بني	الثاني
				مزار، ملوی، طما، ابو تیج، البلینا، دیروط، أرمنت،	
				أسيوط، طهطا، دير مواس، طوخ، الفشن، مغاغة،	
				الصف، كوم أمبو، أخميم، ببا، العدوة، المراغة، أبنوب،	
				نحا، تلا، السنبلاوين، الشهداء، العياط، ساقلته، شبين	
				الكوم، أبو طشت، قلين، سمطا الوقف، أجا، المنصورة،	
				نجع حمادي.	
38.9	73.3	38.8	2200.3	كفر الزيات، قطور، طنطا، فاراسكور، دير نجح، الباجور،	الثالث
				المنزله، بسيون، سوهاج، قويسنا، منيا القمح، شبراحيت،	
				اسنا، میت غمر، ههیا، المحمودیة، دمنهور، أشمون،	
				الزقازيق، طلخا، كفر صقر، السنطة، المحلة الكبرى،	
				الفيوم، قنا، دكرنس، زفتي، ادفو، أولاد صقر، البدرشين،	
				سنورس، شبین القناطر، الواسطی، دسوق، بنی سویف،	
20.0	27.0	25.2	1.426.1	بلبيس، بوش، قليوب، الجيزة، فاقوس، امبابة.	
20.0	37.8	25.3	1436.1	أبو حمص، شربين، أبو كبير، ابشواي، ايتاي البارود،	الرابع
				الخانكه، كوم حماده، أبو حماد، منوف، سمنود، أهناسيا	
				المدينة، قوص، فوه، رشيد، بلقاس، بيلا، كفر الدوار، الأقصر، دشنا، كفر الشيخ، حوش عيسى، أسوان،	
				الاقصر، دستا، كفر السيخ، خوس عيسى، اسوان، طاميه، أطسا، كفر سعد، سيدى سالم.	
2.0	3.8	3.6	205.3	عنيبه، الاسماعيليه، الدلنجات، الحسينيه، أب المطامير،	الخامس
2.0	3.0	3.0	203.3	البرلس	الحاسس
100	188.7	100	5671.2	البيرس 116 مركز	الإجمال
100	100.7	100	3071.2	110 مرتز	الإِ جماد

المصدر: على يوسف خليفة، أثر نتائج التصنيف الأرضى الزراعى الطبيعى والفسيوجرافى والاغلالى والدخل في اختيار أوفق الدورات الزراعية المصرية البديلة، رسالة ماجستير، كلية الزراعة ، جامعة الإسكندرية، 1966، صص 269–270.

التصنيف الاستخدامي للأراضي الزراعية

يقصد بالتصنيف الاستخدامي أو الاستعمالي يتم إعدادها خصيصاً لتلبية احتياجات للأراضي الزراعية ذلك التصنيف الذي يتم إعدادها خصيصاً لتلبية احتياجات محددة، ويتم الاستعانة به عند دراسة العديد من الظواهر. وهو بدوره يضم قسمين آخرين: الأول يتم بغرض الاستخدامات العامة general uses of قسمين آخرين: الأول يتم بغرض الاستخدامات العامة land مثل الإدارة والإرشاد والضرائب والإقراض، والثاني بغرض تثمين الأراضي الإدارة والإرشاد والضرائب والإقراض، والثاني بغرض تثمين التصنيف الخاص بمصادر التصنيفات سنقوم باستعراض ثلاث منها وهي: التصنيف الخاص بمصادر الري وطرق الصرف، والتصنيف الخاص بالملكية وربط الضرائب، التصنيف الخاص بالتركيب لمحصولي.

التصنيف وفقآ لنظم الري والصرف

هو ذلك التصنيف الذي يستند إلى نظم الري والصرف المستخدمة في الأراضي الزراعية. ونظراً لتأثير هذه النظم على جودة الأراضي فإن ذلك التصنيف يفيد في عملية تثمين الأراضي، كما يفيد أيضاً في التعرف على تطور أساليب الري المستخدمة، وتحديد أكثر المناطق احتياجاً لتطوير نظم الصرف بها.

التصنيف وفقأ لنظم الري

يمكن تصنيف الأراضي الزراعية وفقاً للمصدر الرئيسي لمياه الري، ووفقاً لنظم الري المتبعة على النحو التالى:

(أ) التصنيف وفقا لمصدر الري: تعتمد الزراعة المصرية على مياه نهر النيل بالدرجة الأولى رغم انخفاض نسبة مساحة الأراضي التي تعتمد على هذا المصدر من 92.3% من جملة المساحة المزروعة عام 1981م إلى 86.1% عام 1991م، ويدل ذلك على زيادة الاتجاه نحو مصادر المياه الأخرى حيث ارتفعت نسبة مساحة الأراضي التي تعتمد على المياه الجوفية من 4.3% إلى 8.4%. أما مساحة الأرض الزراعية التي تعتمد على مياه الأمطار فقد ارتفعت نسبتها من 9.1% إلى 7.5%. وتأتى في المركز الأخير الأراضي التي تعتمد على مياه المراضي التراعي، ورغم ذلك فقد أرتفع نسبة مساحة تلك الأراضي من 5.1% إلى 8.5% من جملة المساحة المزروعة خلال نفس الفترة.

(ب) التصنيف وفقاً لنظم الري: يتم ري غالبية الأراضي الزراعية بأسلوب الغمر إلا أن هناك اتجاه كبير في الزراعة المصرية نحو استخدام نظم الري غير التقليدية حيث انخفضت نسبة مساحة الأراضي التي تروى بأسلوب الغمر من 4.89% من جملة المساحة المزروعة عام 1981م إلى 90.7% عام 1991م، وذلك لصالح نظم الري غير التقليدية التي ارتفعت نسبة مساحة الأراضي المزورعة بها من 3.4% إلى 9.3% خلال نفس الفترة.

ويتم الري بنظام الغمر بثلاث وسائل هي: (الري بالآلات الميكانيكية): وقد ارتفعت نسبة مساحة الأراضي المروية بهذه الوسيلة من 53.5% من جملة المساحة المزروعة عام 1981م إلى 75.4% عام 1991م. (الري بالآلات البلدية): وقد شهدت نسبة مساحة الأراضي المروية بهذه الوسيلة انخفاضاً كبيرا من 24.1% إلى 2.8% من جملة المساحة المزروعة. (الري بالراحة): وقد انخفضت أيضاً نسبة مساحة الأراضي المروية بهذه الطريقة 19% إلى 12.5% من جملة المساحة الأراضي المروية بهذه الطريقة 19% الدي غير التقليدية فهي: (الري بالرش): وقد ارتفعت نسبة مساحة الأراضي المروية بهذه الطريقة من 1.2% من جملة المساحة المزروعة عام 1981م إلى 3.7%

عام 1991م. (الري بالتنقيط): ارتفعت أيضا نسبة مساحة الأراضي المروية بهذه الطريقة من 0.3% من جملة المساحة المزروعة إلى 2% خلال نفس الفترة.

التصنيف وفقأ لنظم الصرف

يتكون نظام الصرف الزراعي الأساسي في مصر من شبكة من المصارف تغطى غالبية المساحة المزروعة، وقد ارتفعت مساحة الأراضي التي تتمتع بنظام للصرف الزراعي من 5.117 مليون فدان عام 1981م إلى 5.464 مليون فدان عام 1991م إلى 1991م، إلا أن نسبة تلك الأراضي من جملة الأراضي التي لا المزروعة انخفضت من 83.2% إلى 74.6%. أما مساحة الأراضي التي لا تتمتع بأية نظام للصرف الزراعي فقد ارتفعت من 1.038 مليون فدان إلى 1.862 مليون فدان، كما ارتفعت نسبتها من جملة الأراضي المزروعة من المراضي المزروعة يفوق معدل زيادة إنشاء المصارف الزراعية.

جدول رقِم (29) تصنيف الأراضي الزراعية وفقاً لمصدر مياه الري في عامى 1981 & 1991 .

- -					
البيان	المساحة بالألف فدان		النسبة المئوية (%)		
	1981	1991	1981	1991	
الزراعة باستخدام مياه النيل الزراعة باستخدام المياه الجوفية الزراعة باستخدام مياه الصرف الزراعة باستخدام مياه الأمطار	5679 267 91 118	6310 614 134 262	92.3 4.3 1.5 1.9	86.1 8.4 1.8 3.7	
الإجمالي	6155	7326	100.0	100.0	

المصدر: وزارة الزراعة، نتائج التعداد الزراعي (إجمالي الجمهورية) عن السنة الزراعية 81 / 1982م، ص 107. والتعداد الزراعي (إجمالي الجمهورية) عن السنة الزراعية 89 / 1990م، ص 86.

جدول رقم (30) تصنيف الأراضي الزراعية وفقاً لنظم الري المتبعة
في عامي 1981 & 1991.

ية (%)	النسبة المئو	ألف فدان	المساحة بالأ	البيان
1991	1981	1991	1981	
90.7	96.6	6638	5946	نظام الري بالغمر
75.4	53.5	5519	3293	الرى بالآلات الميكانيكية
2.8	24.1	207	1481	
12.5	19.0	912	1172	الري بالآلات البلدية
				الري بالراحة
9.3	3.4	683	214	نظم الري غير التقليدية
3.7	1.2	271	72	، الري بالرش
2.0	0.3	145	19	
3.6	1.9	262	118	الري بالتنقيط
				أمطار وأخرى
100.0	100.0	7326	6155	الإجمالي

المصدر: وزارة الزراعة، نتائج التعداد الزراعي (إجمالي الجمهورية) عن السنة الزراعية 81 / 1982م، ص 112. والتعداد الزراعي (إجمالي الجمهورية) عن السنة الزراعية 89 / 1990م، ص 84.

جدول رقم (31) تصنيف الأراضي الزراعية وفقاً لنظم الصرف الرئيسية في عامى 1981 & 1991.

النسبة المئوية (%)		المساحة بالألف فدان		البيان	
1991	1981	1991	1981		
29.9	32.3	2194	1987	صرف عام مكشوف مع مصارف فرعية	
4.4	19.7	319	1211	صرف عام مكشوف بدون مصارف فرعية	
40.3	31.2	2951	1919		
25.4	16.8	1862	1038	صرف عام مغطی	
				بدون نظام صرف	
100.0	100.0	7326	6155	الإجمالي	

المصدر:وزارة الزراعة، نتائج التعداد الزراعي (إجمالي الجمهورية) عن السنة الزراعية 81 / 89 من 1982م، ص 114. والتعداد الزراعي (إجمالي الجمهورية) عن السنة الزراعية 89 / 1990م، ص 88.

هذا وتوجد ثلاث نظم للصرف الزراعي: (أ) صرف عام مكشوف مع مصارف خاصة: وهي الأراضي التي تخدمها المصارف العمومية، وتغطيها شبكة من المصارف الداخلية الخاصة. وقد ارتفعت مساحة هذه الأراضي من 1.987 مليون فدان عام 1981م إلى 2.194 مليون فدان عام 1991م، بينما انخفضت نسبتها من 32.3% إلى 29.9% من جملة المساحة المزروعة. (ب) صرف عام مكشوف بدون مصارف خاصة: وهي الأراضي التي تخدمها المصارف العمومية، ولا تغطيها شبكة من المصارف الداخلية الخاصة. وقد انخفضت مساحة هذه الأراضي 1.211 مليون فدان إلى 0.319 مليون فدان، كما انخفضت نسبتها من 19.7% من جملة المساحة المزروعة إلى 4.4% خلال نفس الفترة، مما يدل على اهتمام الحكومة بإنشاء المصارف الفرعية في الأراضي التي تتمتع بالصرف العام. (ج) صرف عام مغطى: ويعد من أساليب الصرف الحديثة في الزراعة المصرية، وقد ارتفعت مساحة الأراضي التي يخدما الصرف المغطى من 1.919 مليون فدان عام 1981م إلى 2.951 مليون فدان عام 1991م، كما ارتفعت نسبتها من 31.2% إلى 40.3% من جملة المساحة المزروعة، مما يدل أيضا على استمرار ذلك النشاط في الأراضي الزراعية.

التصنيف وفقأ للملكية وربط الضرائب

يتم تصنيف الأراضي وفقاً لشكل الملكية وربط الضرائب بالنسبة لمساحة الزمام فقط، ويقصد بالزمام هنا مساحة الأراضي الواقعة في حوض نهر النيل سواء كانت أملاكاً حكومية، أو أملاك أهالي، أو منافع حكومية. ولا يشمل مساحة الأراضي بمحافظات مطروح، والوادي الجديد، وسيناء. وكذلك مساحة الأراضي بمديرية التحرير، وباقي الأراضي الصحراوية. كما أنها لا تشمل أيضاً الأراضي المُقام عليها مباني مربوطة بعوائد. ومن هنا فإن هذا التصنيف يستفاد منه في

حصر الأراضي المربوطة بالضرائب العامة أو الخاصة وكذلك حصر الأراضي غير المربوطة مع تحديد سبب عدم الربط. وكذلك تحديد نوع الملكية، وقيمة الضريبة في المكلفات الزراعية. ويتم حصر هذه البيانات عن سنة ميلادية تبدأ من أول يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من نفس العام. وتتوفر بيانات هذا التصنيف لدى مصلحة الأموال المقررة، ووزارة الزراعة. ويقوم الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء بنشر هذه البيانات في نشرة خاصة بعنوان الزمام والمساحات المنزرعة. هذا وقد بلغت جملة مساحة الزمام عام 1983م حوالي 8.283 مليون فدان، وكانت محافظة البحيرة من أكبر محافظات الجمهورية حيث بلغت جملة مساحة الزمام بها نحو 1.023 مليون فدان بنسبة 1.023 % من أجمالي مساحة الزمام. هذا ويتم نقسيم مساحة الزمام إلى قسمين رئيسيين هما: أطيان الحكومة، وأطيان الأهالي.

أطيان الحكومة

وهى الأراضي التي تمتلكها الدولة، وتشرف على إدارتها مصلحة الأملاك الأميرية أو مصلحة الأموال المقررة، أو الهيئة العامة للإصلاح الزراعي. وقد بلغت جملة هذه المساحة حوالي 2.796 مليون فدان، بنسبة 33.7 % من أجمالي مساحة الزمام ويمكن تصنيف تلك الأراضي وفقاً لجهة الإشراف على النحو التالي:

(أ) أراضى الإصلاح الزراعى:

وهى الأراضي التي تم الاستيلاء عليها وفقاً لقوانين الإصلاح الزراعي ولم يتم توزيعها على الفلاحين، وتشرف عليها الهيئة العامة للإصلاح الزراعي. وقد بلغت جملة هذه المساحة حوالي 542 ألف فدان بنسبة 19.4 % من جملة مساحة أطيان الحكومة.

(ب) أراض الأملاك الأميرية:

وهى الأراضي آلتي تمتلكها الدولة وتشرف عليها مصلحة الأملاك الأميرية. وقد بلغت جملة هذه المساحة حوالي 1.171 مليون فدان بنسبة 40% من جملة مساحة أطيان الحكومة.

(ج) أراضى الأموال المقررة:

وهى الأراضي التي تكونت نتيجة لطرح النهر وتديرها لصالح الحكومة مصلحة الأموال المقررة. وقد بلغت جملة هذه المساحة حوالي 63 ألف فدان، بنسبة 2.3% من جملة مساحة أطيان الحكومة.

(ء) أراضى المنافع:

وهى الأراضي التي تمتلكها الدولة وتقام عليها منافع عامة كالمباني، والأجران، والحدائق، والترع، والمصارف الرئيسية وغيرها. وقد بلغت جملة هذه المساحة حوالي 1.019 مليون فدان، بنسبة 38.3% من جملة مساحة أطيان الحكومة.

أطيان الأهالى

وهى الأراضي التي يمتلكها الأهالي ولهم فيها حق التصرف. وقد تربط على هذه الأراضي ضرائب عامة أو خاصة، وقد لا تربط عليها ضرائب لضعف إنتاجيتها، آو لعدم استغلالها في الزراعة بسبب عدم صلاحيتها. وقد بلغت جملة هذه المساحة حوالي 5.487 مليون فدان، بنسبة 66.3 % من أجمالي مساحة الزمام.

وهى جزء من أطيان الأهالي المقرر عليها ضريبة سواء كانت هذه الضريبة عامة أو خاصة. ويقصد بالضريبة العامة تلك التي تقدر على الأحواض المتماثلة في النوعية وفى الإنتاج. ويقصد بالضريبة الخاصة تلك التي تقدر على جزء من الأحواض الأقل جودة والأقل إنتاجاً. وقد بلغت جملة مساحة

الأراضي المربوطة 5.151 مليون فدان، بنسبة 93.9 % من جملة مساحة أطيان الأهالي.

() الأراضي غير المربوطة:

وهى القسم الثاني من أطيان الأهالي، وتضم مساحات الأراضي التي لم تقدر عليها ضربة عامة أو خاصة. وقد بلغت جملة مساحة هذه الأراضي حوالي 336 ألف فدان، بنسبة 6.1 % من جملة مساحة أطيان الأهالي. وتصنف هذه الأراضي وفقاً لسبب عدم الربط على النحو التالي:

۔ أطيان بدون قيمة إيجاري**ه**:

وهى الأراضي التي يمتلكها الأهالي وغير مؤجرة للغير وأيضاً غير مستغلة من قبل مالكها. وقد بلغت جملة هذه المساحة حوالي 29 ألف فدان، بنسبة 89% من جملة مساحة أطيان الأهالي المربوطة.

- أطيان أكل النهر:

وهى الأراضي التي يمتلكها الأهالي وفقدت بسبب طغيان نهر النيل عليها، وهى أيضاً أراضي أنعت عنها الضريبة ولم يعوض الأهالي عن قيمتها وقد بلغت جملة مساحة هذه الأراضي حوالي 24 ألف فدان بنسبة 7.1% من جملة مساحة أطيان الأهالي غير المربوطة.

- أطيان غير صالحة∶

وهى الأراضي التي يمتلكها الأهالي وغير صالحة للاستغلال الزراعي لأحد سببين: أولهما كون الأراضي فاسدة (يصعب زراعتها بسبب تعرضها لعوامل طبيعية سيئة)، وثانيهما لكونها أراضى تالفة (يصعب زراعتها لكونها سبخة، أو برك ومستقعات). وقد بلغت جملة هذه المساحة حوالي 13 ألف فدان، بنسبة بسبة من جملة مساحة أطيان الأهالي غير المربوطة.

التصنيف وفقأ للتركيب المحصولي

يقصد بالتركيب المحصولي المساحة من الأرض المخصصة لزراعة كل محصول خلال السنة الزراعية. ويتم حصر بيانات هذا التصنيف عن سنة زراعية تبدأ من أول نوفمبر وتنتهي في آخر أكتوبر من العام التالي. ويمكن استناداً لهذا التصنيف النتبؤ بحجم الناتج من كل محصول، كما يساعد في التعرف على السياسات الزراعية آلتي تتخذها الدولة تجاه مختلف المحاصيل. وتقوم أجهزة وزارة الزراعة بحصر بيانات هذا التصنيف ونشره تفصيلياً بشكل غير دوري في نشرة الاقتصاد الزراعي التي تصدرها الإدارة المركزية للاقتصاد الزراعي، كما يقوم الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء بنشره بشكل غير تفصيلي في الكتاب الإحصائي السنوي. ونظراً لأن الأرض الزراعية تزرع أكثر من مرة واحدة في العام فإنه يلزم التفرقة بين المساحة الزراعية وهي مساحة الأرض الزراعية بغض النظر عن عدد مرات زراعتها، وبين المساحة الأرض الزراعية خلال السنة الزراعية. وعلى ذلك فإن معامل التكثيف الزراعي يعادل المزاعية خلال السنة الزراعية. وعلى ذلك فإن معامل التكثيف الزراعي يعادل خارج قسمة المساحة المحصولية على المساحة الزراعية، وكلما أرتفع ذلك خارج قسمة المساحة المحصولية على قطعة الأرض.

ويتوقف هيكل التركيب المحصولي على عدد كبير من المحددات يمكن تصنيفها إلى مجموعتين: يطلق على المجموعة الأولى (المحددات الفنية) وهي تلك المحددات اللازمة فنياً لزراعة مختلف المحاصيل، بمعنى أن عدم توفر إحداها إما أن يؤدى إلى عدم الزراعة أو إلى انخفاض الإنتاجية، ويطلق عليها مجموعة الشرط الضروري لبناء التركيب المحصولي. ويمكن القول أيضاً أنه لا يوجد تعارض بين المصلحة الفردية للمزارع وبين مصلحة المجتمع إزاء هذه المجموعة من المحددات التي تتضمن على سبيل المثال:

جدول رقم (32) تصنيف الأراضي وفقاً للملكية وربط الضرائب (المساحة بالألف فدان)

	مساحة الزمام موزعة إلى أطيان الحكومة وأطيان الأهالي							
مِام	الأهالي الزمام				أطيان الحكومة أطيان الأهال			
		غير مربوط		مربوط				
	8283	336		5151	27	796		
	اف	له وفقاً لجهة الإشر	لحكومة موزع	مساحة أطيان ا				
جملة		المنافع		أملاك مقررة	أملاك	إصلاح		
					أميرية	زراعي		
	أخرى	أجران	مساكن]				
2796	915	4	101	63	1171	542		
	دم الربط	بطة وفقاً لسبب عد	ي غير المربو	احة أطيان الأهال	مس			
جملة	ير مستغلة	أراضى غ	إيجاريه	بدون قيمة	نهر	أكل ال		
	تالفة	فاسدة						
336	9	4	2	299	2	24		

المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، الزمام والمساحات المنزرعة في جمهورية مصر العربية عام 1983م، مرجع رقم 71 / 12433، القاهرة، مارس1986م، صحص 9–25.

- (أ) نوعية التربة وأصناف المحاصيل، فهناك محاصيل تصلح للزراعة في نوعية من الأراضي ولا تصلح للزراعة في نوعية أخرى.
- (ب) المقتنات المائية اللازمة للمحاصيل، فهناك محاصيل شرهة للمياه وأخرى تحتاج لقدر ضئيل منها.
- (ج) الظروف المناخية، فهناك محاصيل تجود زراعتها في شمال البلاد حيث الحرارة المعتدلة والرطوبة المرتفعة، ومحاصيل أخرى تجود في جنوب البلاد حيث الحرارة المرتفعة والرطوبة المنخفضة.

- (ع) الدورة الزراعية، من المعروف أن هناك محاصيل مجهدة للتربة وأخرى غير مجهدة، وعلى ذلك فإن تكرار زراعة المحاصيل المُجهدة يؤدى إلى انخفاض خصوبة التربة وبالتالى انخفاض إنتاجيتها.
- (هـ) الفصل بين الأصناف، من المعروف أن هناك بغض المحاصيل آلتي تتأثر بالخلط بين الأصناف، ويعد القطن من أهمها لذلك يتم تحديد مناطق زراعة كل صنف.

أما المجموعة الثانية فيطلق عليها (المحددات الاقتصادية - الاجتماعية) وهي عبارة عن مجموعة السياسات الاقتصادية والزراعية التي تتبناها الدولة وتؤثر بشكل مباشر على التركيب المحصولي، ويطلق عليها مجموعة الشرط الكافي لتبلور التركيب المحصولي. وعادة ما يوجد تعارض بين مصلحة المرارع الفرد ومصلحة المجتمع ككل إزاء هذه المجموعة من المحددات التي تتضمن على سبيل المثال:

- (أ) الاحتياجات الغذائية للمجتمع، إذا كانت الدولة تهدف تحقيق الاكتفاء الذاتي من مختلف المحاصيل الغذائية، فذلك يعنى إلزام المزارعين بزراعة محاصيل قد لا تكون مُربحة من وجهة نظر المُزارع.
- (ب) المدخلات الصناعية، وهنا أيضاً إذا كانت الدولة تهدف توفير المدخلات الصناعية محلياً من المنتجات الزراعية كالقطن والقصب على سبيل المثال فإنه يجب تحديد المساحات اللازم زراعتها لتحقيق ذلك الهدف.
- (ج) التأمين المستقبلي للمياه، وهو ما يعنى ترشيد استخدام مياه الري وبالتالي ضرورة تحديد المساحات المزروعة بالمحاصيل الشرهة للمياه كالأرز والقصب رغم أنهما من أكثر المحاصيل ربحية للمزارعين.
- (ع) الاحتياجات من القوة العاملة، فهناك على سبيل المثال بعض المحاصيل التي تحتاج إلى مزارعين مهرة لابد من تواجدهم حتى يمكن زراعتها.

(هـ) الربحية النسبية، يتخذ المزارع غالبية قراراته انطلاقاً من ذلك المحدد، ومثال ذلك أنه يقارن على سبيل المثال بين قيمة المخالفة المدفوعة وبين عائد المحصول، ويقوم بالمخالفة إذا كانت المقارنة لصالحه.

ومن المعروف أن محاصيل الزراعة المصرية تزرع في ثلاث مواسم هي: الموسم الشتوي، والموسم الصيفي، والموسم النيلي. حيث أن ما تجود زراعته في أحد المواسم لا تجود زراعته في مواسم أخرى. وعلى ذلك فإن التركيب المحصولي تتم دراسته من خلال تلك المواسم الثلاث، ولتوضيح أهمية ذلك التصنيف نقدم بيانات مقارنه مقارنة لحالة التركيب المحصولي بين عام ذلك التصنيف نقدم أي خلال أربعون عام وذلك على النحو التالي:

المحاصيل الشتوية

وهى المحاصيل التي تزرع في الموسم الشتوي الذي يبدأ عادة في شهر نوفمبر وينتهي في مايو من العام التالي. وتعد محاصيل هذا الموسم من المحاصيل التقليدية في الزراعة المصرية، التي كانت تعتمد أساساً على ري الحياض. وتوضح البيانات أن البرسيم يحتل نحو نصف مساحة المحاصيل الشتوية، ونحو ربع المساحة المحصولية الكلية. ويأتي القمح في المرتبة التالية حيث يحتل نحو 35.7 % من مساحة المحاصيل الشتوية، ونحو 6.6 % من المساحة المحصولية الكلية. كما يظهر محصول بنجر السكر بمساحات طئيلة، وهو من المحاصيل الجديدة المضافة للموسم الشتوي.

المحاصيل الصيفية

وهى المحاصيل التي تزرع في الموسم الصيفي الذي يبدأ عادة في شهر مارس / إبريل وينتهي في شهر سبتمبر. وقد ارتفعت أهمية محاصيل هذا الموسم تدريجياً منذ عهد محمد على حيث توفرت مياه الري بعد بناء القناطر والسدود

على النيل. ويحتل محصول الذرة المركز الأول بين تلك المحاصيل حيث تبلغ نسبة مساحة الأرض المزروعة منه نحو 37 % من المساحة الصيفية، ونحو 17 % من المساحة المحصولية الكلية. ويلاحظ أيضاً أن تلك النسب ارتفعت كثيراً بالمقارنة بعام 1952م حيث كانت 13 % من المساحة الصيفية، ونحو 4.3 % من المساحة المحصولية الكلية. نفس الشيء حدث للأرز الذي ارتفعت أهميته النسبية داخل المحاصيل الصيفية من 12 % إلى 23.5%، وداخل المحاصيل الكلية من 9.8 % إلى 10.4 %. وقد تحققت تلك الطفرة بعد الانتهاء من بناء السد العالي وتوفر مياه الري اللازمة. ويأتي القطن في المرتبة الثالثة بنسبة 16.2 % من المساحة الصيفية، ونحو 7.2 % من المساحة المحصولية الكلية، وهو تغير كبير عند المقارنة بعام 1952م حيث كان يحتل عرش جميع المحاصيل بنسبة 65 % من مساحة المحاصيل

المحاصيل النيلية

وهى المحاصيل التي تزرع في الموسم النيلي الذي يبدأ عادة في شهر مايو وينتهي في شهر أكتوبر / نوفمبر. ويعتبر هذا الموسم مكملاً للموسم الصيفي حيث يستغل مساحات المحاصيل التي تم جمعها في شهر إبريل / مايو. وقد ضمت غالبية محاصيل هذا الموسم إلى محاصيل الموسم الصيفي بعد بناء السد العالي، حيث تبلغ مساحة المحاصيل النيلية حالياً نحو مليون فدان بعد أن كانت نحو مليوني فدان. وكان هذا الموسم مخصصاً بالتحديد لزراعة الذرة الشامية حيث بلغت نسبة الأراضي المزروعة منه عام 1952م نحو 92 % من مساحة المحاصيل النيلية. ويحتل حالياً الأهمية الأولى أيضاً ولكن بنسبة 47 % فقط، وبليه محاصيل الخضر بنسبة 34.5 %.

(1952م & 1952م)	الشتوي	المحصولي	التركيب	(33)	جدول رقم
(المساحة بالألف فدان)					

	1992م			1952م				
(%) للكلى	(%)	المساحة	(%) للكلى	(%)	المساحة			
	للشتوى			للشتوى				
17.88	35.75	2092	15.22	32.12	1402	قمح		
2.12	4.24	248	1.49	3.14	137	شعير		
3.63	7.26	425	3.85	8.13	355	فول		
0.40	0.81	47	1.50	3.16	138	بقوليات		
0.32	0.65	38	00	00	00	بنجر سکر		
0.25	0.49	29	0.14	0.30	13	كتان		
21.73	43.44	2542	23.90	50.49	2202	برسيم		
3.38	6.76	396	1.06	2.24	98	خضر		
0.30	0.60	35	0.20	0.42	19	أخرى		
50.03	100	5852	47.37	100	4364	الإجمالي		

المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، الكتاب الإحصائي السنوي (1952 - 1952م)، القاهرة، يونيو 1994م.

الخضر والفاكهة

تزرع محاصيل الخضر والفاكهة على مدار العام خلال المواسم الثلاث. وتغطى الخضر النيلية 43.5 % من جملة مساحة الخضر، تليها الخضر الشتوية بنسبة 21 %. كما ارتفعت الشتوية بنسبة 1.1 %. كما ارتفعت مساحة الخضر بشكل عام من 287 ألف فدان عام 1952م إلى 1.1 مليون فدان عام 1992م، وارتفعت أيضاً أهميتها النسبية داخل التركيب المحصولي العام من 3.1 % إلى 9.5 % خلال نفس الفترة. أما مساحات الفاكهة فتضاف خارج المواسم الثلاث ذلك لأنها أشجار دائمة، إلا أنه يمكن تحميل بعض المحاصيل غير المجهدة للتربة عليها. وقد ارتفعت مساحة محاصيل الفاكهة من 94 ألف فدان عام 1952م. كما ارتفعت أهميتها النسبية داخل التركيب المحصولي من 1 % إلى 7 % خلال نفس

الفترة. وقد شهدت محاصيل الخضر والفاكهة طفرة كبيرة في الأصناف الجديدة التي لم تكن معروفة من قبل في الزراعة المصرية، ومثال ذلك الفراولة والكنتالوب.

جدول رقم (35) التركيب المحصولي الصيفي (1952م & 1992م) (المساحة بالألف فدان)

	1992م			1952م				
(%) للكلى	(%) للصيفي	المساحة	(%) للكلى	(%)	المساحة			
				للصيفي				
7.18	16.24	840	21.35	65.00	1967	قطن		
14.09	31.89	1649	0.29	0.89	27	ذرة شامية		
2.86	6.48	335	4.10	12.49	378	ذرة رفيعة		
10.38	23.49	1215	3.93	11.96	362	أرز		
0.72	1.64	85	0.73	2.25	68	بقوليات		
0.45	1.02	52	00	00	00	فول صويا		
2.28	5.16	267	1.00	3.04	92	قصب		
4.16	9.42	487	1.27	3.91	118	خضر		
2.06	4.66	241	0.15	0.46	14	أخرى		
44.18	100	5171	32.83	100	3026	الإجمالي		

المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، الكتاب الإحصائي السنوي (1952 - 1992م)، القاهرة، يونيو 1994م.

جدول رقِم (34) التركيب المحصولي النيلي (1952م & 1992م). (المساحة بالألف فدان)

	1992م		1952م			المحصول
(%) للكلى	(%) للنيلى	المساحة	(%) للكلى	(%) للنيلي	المساحة	
2.72	47.04	318	18.20	91.94	1677	ذرة شامية
0.17	2.96	20	0.60	3.01	55	ذرة رفيعة
0.02	0.15	1	0.13	0.66	12	أرز
1.99	34.46	233	0.77	3.89	71	خضر
0.89	15.39	104	0.10	0.50	9	أخرى
5.79	100	676	19.80	100	1824	الإجمالي

المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، الكتاب الإحصائي السنوي (1952 - 1992م)، القاهرة، يونيو 1994م.

جدول رقم (36) مساحات الخضر والفاكهة (1952 & 1952م). (المساحة بالألف فدان)

199م	2	1952م		البيان
%	المساحة	%	المساحة	
3.38	396	1.06	98	الخضر الشتوية
1.99	233	0.77	71	الخضر الصيفية
4.16	487	1.27	118	الخضر النيلية
9.52	1116	3.10	287	جملة الخضر
100	11699	100	9214	إجمالي المحاصيل
7.19	907	1.01	94	حدائق الفاكهة
100	12606	100	9308	الإجمالي العام

المصدر: جمع وحسب من: الجداول أرقام (33)، (34)، (35).

- الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، الكتاب الإحصائي السنوي (1952 -1992م) القاهرة، يونيو 1954م.

الأراضي الزراعية

الفصل الثالث عشر: المخاطر التي تتعرض لها الأراضي الزراعية.

الفصل الرابع عشر: التشريعات في شأن عدم المساس بالرقعة الزراعية.

القصل الخامس عشر: التشريعات الأخرى ذات العلاقة.

تتعرض الأراضي الزراعية المصرية للعديد من المخاطر التي تؤدي لانخفاض إنتاجيتها، أو تؤدي لخروجها كلية من نطاق الإنتاج الزراعي. وإذا كان الخطر الأول الخاص بانخفاض الإنتاجية قد حظي باهتمام المُشرع منذ زمن طويل، وانعكس ذلك في العديد من القوانين والتشريعات المُنظمة للنشاط الإنتاجي الزراعي التي ظهرت تباعاً منذ القرن التاسع عشر وإلى الآن، إلا أن الخطر الثاني لم يحظ بمثل هذا الاهتمام إلا منذ عام 1973م فقط رغم أنه لا يقل خطورة عن الخطر الأول. وقد يعود السبب في ذلك إلي الشعور السائد بوفرة المعروض من الأراضي الزراعية، أو لأن الأسباب التي أدت لظهور هذه التصرفات الضارة لم تكن موجودة بنفس هذه الدرجة قبل ذلك. ويهتم هذا القسم بدراسة المخاطر التي تتعرض لها الأراضي الزراعية المصرية، وكيفية معالجة المُشرع لها. فيتعرض أولا إلى المخاطر التي تتعرض لها الأراضي الزراعية من تدهور مباشر كتجريف الأرض الزراعية وتبويرها والبناء عليها. ثم أنواع المخاطر التي تتعرض لها الأرضي الزراعية وتبويرها والبناء عليها. ثم أنواعه المخاطر التي تتعرض لها الراضي الزراعية وتبويرها والبناء عليها. ثم أنواعه المخاطر التي تتعرض لها الأرضي الزراعية وتبويرها والبناء عليها. ثم أنواعه المخاطر التي تتعرض لها الأرضي الزراعية وتبويرها والبناء عليها. ثم أنواعه المخاطر التي تتعرض لها الراعية وتبويرها والبناء عليها. ثم أنواعه

المختلفة: للرعي الجائر، للزراعة الجافة، للأراضي المروية، لزحف الرمال، لغمر الرمال، ثم تصحر التعرية. كما يتم التعرض لمخاطر التدهور غير المباشر والناشئ عن الاستخدام غير الرشيد للمبيدات الكيماوية، والأسمدة الكيماوية. ثم مخلفات المنشآت الصناعية، وعدم إنباع الدورات الزراعية التي تحافظ على خصوبة التربة. ويتعرض ذلك القسم أيضا إلى دراسة التشريعات الخاصة بهذا الموضوع بدءا من قانون الزراعة رقم 53 لسنة 1966م إلى الأمر العسكري رقم 1 لسنة 1996م من حيث نطاق حظر الأفعال الضارة والعقوبات المفروضة على المخالفين خاصة بالنسبة لكل من تجريف الراضي الزراعية وتبويرها والبناء عليها وإقامة مصانع وقمائن الطوب. ويهتم الفصل الأخير في هذا القسم بدراسة التشريعات الأخرى ذات العلاقة، وخاصة في شأن المبيدات الكيماوية والأسمدة الكيماوية والدورة الزراعية، بالإضافة إلى ما ورد في قانون البيئة رقم 4 لسنة 1994م بخصوص المخلفات الصناعية وتلويث البيئة الزراعية.

لها الأراضي الزراعية

هناك العديد من المخاطر التي تتعرض لها الأراضي الزراعية في مصر. بعضا منها يعود إلى الأسلوب غير السليم الذي يتبعه الإنسان في التعامل مع الأرض عند ممارسة النشاط الزراعي، والبعض الآخر يعود إلى الظروف الطبيعية غير الجيدة. ويُمكن تصنيف آثار تلك المخاطر إلى قسمين: واحد يؤدى إلى فقد تام للأرض بمعنى خروجها من نطاق الإنتاج الزراعي، وآخر يؤدى إلى تدهور إنتاجية تلك الأراضي. فتبوير الأراضي الزراعية والبناء عليها، وإقامة مصانع وقمائن الطوب، يؤدي إلى إخراج تلك الأراضى من نطاق الإنتاج الزراعي، بينما يؤدي سوء استخدام مياه الري، وسوء استخدام المبيدات والأسمدة، وسوء نظام الصرف إلى انخفاض إنتاجية تلك الأراضي. وهناك العديد من التشريعات التي تتصدى لمثل هذه التصرفات لكنها حتى الآن لا تُعُد كافية نظراً لضعف العقوبات، أو لصعوبة إثبات المخالفة، وسوف يتم تتاول هذا الموضوع بالتفصيل في الفصل الخاص بالتشريعات الزراعية المتعلقة بعدم المساس بالأرض الزراعية والمحافظة على خصوبتها. أما في هذا الفصل فإننا سنحاول التعرف على طبيعة تلك المخاطر بعد تقسيمها إلى ثلاثة أقسام: القسم الأول ويتضمن مخاطر التدهور المباشر مثل التصرف بالتجريف، والتبوير، والبناء على الأرض الزراعية وهي مجموعة من المخاطر غالباً ما تتعرض لها الأراضي الزراعية القديمة في وادى النيل ودلتاه. ويضم القسم الثاني مخاطر أراضي الزراعات الجافة، وتضم أراضي الزراعة المطرية

والأراضي الصحراوية المستصلحة. أما القسم الثالث فيتضمن مخاطر التدهور غير المباشر، وهي تلك المخاطر المتعلقة بسوء استخدام الموارد وتلويثها.

مخاطر التدهور المباشر

التدهور المباشر هو ذلك التغير الذي يحدث للأراضي الزراعية بحيث يخرجها مباشرة وبشكل سريع من نطاق النشاط الإنتاجي. وتستغرق عملية إعادتها للإنتاج مرة أخرى فترة زمنية طويلة، كتجريف وتبوير الأراضي، والبناء عليها. ويجب مناقشة هذه التصرفات الضارة بالإنتاج الزراعي في إطار الظروف التي أدت لنشأتها، وبالتالي يُمكن معرفة مدى تأثير التشريعات التي صدرت بهذا الشأن.



يقصد بالتجريف إزالة الطبقة السطحية للأرض الزراعية على نحو من شأنه الكشف عن الطبقة التحتية من تربتها والتي تقل خصوبتها عن الطبقة السطحية للتربة، مما يؤثر على صلاحية التربة لإنبات البذور وبالتالي تدهور قدرتها الإنتاجية. وذلك بهدف استغلال الأتربة الناتجة عن عملية التجريف في أغراض غير زراعية مثل صناعة الطوب الأحمر. وتحظر المادة 150 من

القانون رقم 116 لسنة 1983م تجريف الأراضي الزراعية، كما ينظم القرار الوزاري رقم 60 لسنة 1984م عمليات التجريف الضرورية واللازمة للزراعة مثل عمليات التتريب لصنع السماد البلدي، أو عملية التقصيب، أو عملية إزالة الطبقة الملحية بغرض المحافظة على خصوبة التربة.

رغم أن استخدام الأتربة في صناعة ضرب الطوب الأحمر يُعُد من التصرفات القديمة في الزراعة المصرية، إلا أنها لم تظهر كمشكلة إلا بعد بناء السد العالى وما ترتب عليه من عدم وصول طمى النيل لأراضي الدلتا والوادي، والذي كان يُقدر بنحو 4.3 طن للفدان سنويا، عدا ما كان يترسب في المجاري المائية التي يتم تطهيرها سنويا خلال السدة الشتوية. كانت هذه الكميات من الطمى يتم استخدامها في صناعة الطوب، بالإضافة لخلطها مع التربة الرملية في مناطق الاستصلاح الحديثة. ومع توقف ورود هذه الكميات من الطمى أصبح ناتج تطهير المجاري المائية لا يكفى حاجة مصانع وقمائن الطوب، ومع ازدياد الطلب على الطوب ارتفعت أسعاره بالشكل الذي أصبح يغري الحائزين بتجريف أراضي حيازتهم وبيع الأتربة الناتجة لأصحاب مصانع وقمائن الطوب رغم الضرر البالغ الذي يصيب هذه الأراضي نتيجة ذلك التصرف. ومن هنا يصبح ضرورة وجود بدائل للطوب الأحمر أمر هام لابد وأن يلازم التشريع الخاص بحظر استخدامه. وبدراسة تطور الظاهرة خلال الفترة (1983 – 1990) تبين تحرير 27.444 ألف مخالفة بلغت جملة مساحاتها 9502 فدان. وسجلت محافظة البحيرة أكبر عدد من المخالفات (3871 مخالفة) بنسبة 14.1% من جملة مخالفات الجمهورية. وسجلت محافظة الشرقية أكبر مساحة تم تجريفها (2300 فدان) كما سجلت أيضاً أكبر متوسط مساحة للمخالفة الواحدة (2.6 فدان) بينما كان متوسط مساحة المخالفة الواحدة على مستوى الجمهورية نحو 0.35 فدان.

جدول رقم (37) عدد ومساحة مخالفات تجريف الأراضي الزراعية (83 –1990م) (المساحة بالفدان)

متوسط	النسبة (%)	المساحة المخالفة	النسبة (%)	عدد المخالفات	المحافظة
المساحة					
0.32	12.92	1227.23	14.11	3871	البحيرة
0.31	11.21	1064.88	5.72	1571	المنوفية
1.04	14.70	1397.00	4.88	1339	الجيزة
2.58	24.21	2300.63	3.25	891	الشرقية
0.18	36.96	3512.55	72.04	19772	باقي المحافظات
0.35	100.00	9502.29	100.00	27444	الإجمالي

المصدر: معهد التخطيط القومي، الآثار البيئية للتنمية الزراعية، قضايا التخطيط والتنمية في مصر: رقم (83)، القاهرة، نوفمبر 1993، ص 90.



مع حظر تجريف التربة الزراعية كان لابد من حظر إقامة مصانع وقمائن جديدة على الأرض الزراعية، وضرورة تحويل نشاط القائم منها إلى بدائل الطوب الأحمر. ورغم ذلك فقد استمرت مخالفات إقامة وبناء مصانع وقمائن الطوب في الأراضي الزراعية على الرغم من تحريم ذلك بنص المادة رقم 153 من ذات القانون، فقد بلغ جملة عدد تلك المخالفات خلال الفترة (1983 من ذات القانون، فقد بلغ جملة عدد تلك المخالفات خلال الفترة (1983 وسجلت من نحو 3700 ألف مخالفة بمساحة إجمالية قدرها 3700 فدان. وسجلت

محافظة الدقهلية أكبر عدد من المخالفات (34307 مخالفة) بنسبة 33.3% من جملة عدد مخالفات الجمهورية، وسجلت أيضاً أكبر مساحة تم بناء مصانع وقمائن طوب عليها (830 فدان) بنسبة 22.5% من جملة المساحات التي أقيم عليها مثل هذا النوع من البناء. أما محافظة الإسكندرية وعلى الرغم من انخفاض عدد المخالفات بها إلى نحو تسعة مخالفات، وانخفاض جملة المساحات المعتدى عليها إلى 5.01 فدان إلا أنها سجلت أعلى متوسط مساحة للمخالفة الواحدة وبلغت 1.2 فدان بينما كان المتوسط العام لمساحة المخالفة الواحدة 6.036 فدان.

جدول رقم (38) عدد ومساحة مخالفات بناء مصانع وقمائن الطوب (المساحة بالفدان) (المساحة بالفدان)

متوسط المساحة	النسبة (%)	المساحة	النسبة (%)	عدد	المحافظة
		المخالفة		المخالفات	
0.024	22.48	830.25	33.27	34307	الدقهلية
0.045	19.35	714.38	15.93	16430	الشرقية
0.060	15.08	556.96	8.93	9208	سوهاج
1.167	0.28	10.50	0.01	9	الإسكندرية
0.037	42.81	1580.72	41.86	43163	باقي المحافظات
0.036	100.00	3692.81	100.00	103117	الإجمالي

المصدر: معهد التخطيط القومي، مرجع الجدول السابق، ص 96.

البناء على الأراضي الزراعية

مع ازدياد أعداد السكان والحاجة إلى الامتداد العمراني ازدادت ظاهرة البناء على الأراضي الزراعية. وقد ساعد على ذلك الارتفاع الشديد في أسعار أراضي البناء مقارنة بأسعار الأراضي الزراعية. ورغم من أن المادة رقم 152 من القانون رقم 116 لسنة 1983م السابق ذكره تحظر إقامة أية مباني أو منشآت في الأرض الزراعية، إلا أن تلك الظاهرة استمرت في التزايد . وبدراسة تطور

هذه الظاهرة خلال الفترة (1983 - 1990م) تبين تحرير نحو 400 ألف مخالفة بناء على الأراضي الزراعية بلغت جملة مساحاتها نحو 24 ألف فدان.



وسجلت محافظة الدقهلية أكبر عدد من المخالفات (60838) مخالفة بنسبة وسجلت محافظة القليوبية أكبر 15.2% من جملة مخالفات الجمهورية. كما سجلت محافظة القليوبية أكبر مساحة تم البناء عليها بالمخالفة للقانون (4538 فدان) بنسبة 19% من جملة المساحات التي تم البناء عليها بالمخالفة على مستوى الجمهورية. أما محافظة القاهرة وعلى الرغم من انخفاض عدد المخالفات بها إلا أن متوسط مساحة المخالفة الواحدة بلغ نحو 0.84 فدان بينما كان المتوسط على مستوى الجمهورية نحو 0.06 فدان.

0.06

100.00

	مساحة بالفدان)	II)			- 1990م)	- 83)
متوسط	النسبة (%)	المساحة المخالفة	النسبة (%)		عدد	المحافظة
المساحة					المخالفات	
0.04	9.95	2380.29				الدقهلية
0.04	6.50	1556.67		4	40218	الغربية
0.22	18.96	4538.29			20304	القليوبية
0.84	8.83	2111.46			20,10	القاهرة
0.05	55.76	13346.35			276801	باقي المحافظات

23933.06

جدول (39) عدد ومساحة مخالفات البناء على الأراضى الزراعية





يقصد بتبوير الأراضي الزراعية استقطاع جزء من هذه الأراضي وتركها بدون زراعة. وذلك باستخدام بعض الوسائل التي من شأنها إخراج هذه الأراضي من الحيز الزراعي، كإغلاق قنوات الصرف الموصلة إليها، أو تشوين مواد البناء،

أو غمر الأرض بالمازوت... إلى غيرها من الطرق. وذلك بهدف بيعها كأرض بناء للاستفادة من فروق أسعار الأراضي، وعلى ذلك يُعد تبوير الأراضي الزراعية بمثابة المقدمة للبناء عليها. وتزداد هذه الظاهرة في الأراضي الزراعية بمثابة المدن، وأطراف القرى خاصة تلك الواقعة على الطرق الزراعية. وتحظر المادة 151 من نفس القانون ترك الأرض غير منزرعة لمدة سنة من تاريخ آخر زراعة رغم توفر مقومات زراعتها. وقد تبين تحرير نحو 4.79 ألف مخالفة تبوير أراضي زراعية خلال الفترة (1983 - تحرير نحو 4.59 ألف مخالفة تبوير أراضي زراعية ذان. وسجلت محافظة الدقهلية أكبر عدد من المخالفات (23720) مخالفة بنسبة (24.9% من جملة المشاحات المبورة بالجمهورية. أما محافظة السويس مخالفات الجمهورية، كما سجلت أيضاً أكبر مساحة تم تبويرها (5712 فدان) فعلى الرغم من انخفاض عدد المخالفات بها وانخفاض جملة المساحة المبورة بالإ أن متوسط مساحة المخالفة الواحدة بلغ 6.2 فدان وهو رقم كبير الغاية خاصة إذا ما قورن بالمتوسط العام لمساحة المخالفة الواحدة على مستوى خاصة إذا ما قورن بالمتوسط العام لمساحة المخالفة الواحدة على مستوى الجمهورية والبالغ 0.17 فدان.

يتضح من البيانات السابقة الارتفاع الكبير لعدد المخالفات والتي بلغت نحو 627 ألف مخالفة خلال سبع سنوات أي بمعدل 90 ألف مخالفة في العام الواحد. وهذا الرقم في حد ذاته وبغض النظر عن حجم المساحة المفقودة يعد تحدياً صارخاً لسلطة الدولة، ويعكس في نفس الوقت عجز الدولة عن توفير البدائل للمواطنين خاصة وأن 64% من عدد هذه المخالفات هي الخاصة بالبناء في الأرض الزراعية. أما جملة مساحة الأراضي المفقودة خلال تلك الفترة نتيجة هذه المخالفات فتقدر بنحو 53.4 ألف فدان، تمثل الأراضي المفقودة المفتودة المفت

بسبب التبوير وتمثل 30.5% وهي مساحات مآلها البناء، لذلك يمكن جمع هذين البندين معاً لتبلغ نسبة مساحة المخالفات لهما 75.3% من جملة المساحة المفقودة. أما المساحات المفقودة بسبب التجريف فتمثل 17.8%، تليها مساحة أراضي قمائن الطوب بنسبة 6.9 %. أما أكبر مساحة مفقودة على مستوى المحافظات فكانت في محافظة الدقهلية بنسبة 17.4% من جملة المساحة المفقودة، تليها محافظة القليوبية بنسبة 15.5%، ثم محافظة الشرقية بنسبة 10.1%، تليها محافظة الجيزة بنسبة 6.6%. أي أن جملة المساحة المفقودة في هذه المحافظات الأربع تمثل نصف المساحة المفقودة مما يوضح مدى أهمية تلك المشكلة في هذه المحافظات.

جدول رقم (40) عدد ومساحات مخالفات تبوير الأراضي الزراعية (1990 – 83) (المساحة بالفدان)

متوسط	النسبة (%)	المساحة	النسبة (%)	عدد	المحافظة
المساحة		المخالفة		المخالفات	
0.24	35.05	5712.46	24.85	23720	الدقهلية
0.31	17.24	2810.33	9.59	9153	القليوبية
0.08	6.48	1055.79	23.28	12677	المنيا
6.20	0.57	93.00	0.02	15	السويس
0.13	40.66	6625.94	52.26	49871	باقي
					المحافظات
0.17	100.00	16297.52	100.00	95436	الإجمالي

المصدر:

- معهد التخطيط القومي، مرجع الجدول السابق، ص 92.

وهي المخاطر التي تتعرض لها أراضي الزراعات المطرية (البعلية) والأراضي الصحراوية المستصلحة، وأهم تلك المخاطر الجفاف والتصحر. ويعرف الجفاف بأنه نقص في معدلات هبوط الأمطار عن المعدلات الطبيعية لها في منطقة ما خلال عدة سنوات متتالية بشكل لا يعادل كمية البخر من تلك الأراضي بحيث يؤدي ذلك إلى تعرية سطح التربة من النباتات. ويتأثر الجفاف أيضاً بتوازن الطاقة الحرارية بين الإشعاع الشمسي والإشعاع الأرضي، وبتوازن الطاقة الحركية للرياح والتيارات الهوائية. كما يعد الجفاف أحد أسباب التصحر الذي يعرف بأنه تدهور بيئي تفقد فيه النظم البيئية القدرة على البقاء والانتعاش من جديد وترميم ما تلف، حيث تتدهور خصوبة وإنتاج الأرض، ويتلاشى المردود الاقتصادي. كما يعرف بأنه عملية عدم اتزان بين الطاقة الوافدة والطاقة المفقودة، أو بين الرطوبة المكتسبة والرطوبة المفقودة عند التقاء سطح التربة بالمناخ. ويعرّف أيضاً بأنه تحطيم للمكونات البيولوجية للأراضي يؤدى في النهاية إلى أوضاع شبيهة بالصحاري. ويمكن تصنيف أنواع التصحر وفقاً لأسبابه إلى ستة أقسام حيث تتميز بعض الأقسام بسيادة الأسباب الطبيعية غير الملائمة وتتميز أقسام أخرى بسيادة التصرفات الإنسانية غير الملائمة وذلك على النحو التالي:

وهو التصحر الناتج عن الرعي الجائر خاصة بالمناطق الجافة المغطاة بغطاء نباتي غير كثيف. فهذا الغطاء النباتي يحافظ على تواجده نتيجة تبادل متوازن للماء والحرارة بين الأرض والغلاف الجوى، وعند تدخل الإنسان بالرعي الجائر فإنه يتسبب في إزالة هذا الغطاء النباتي بالدرجة التي لا تسمح بتجدده. فإزالة الغطاء النباتي تجعل سطح التربة عرضة للغلاف الجوى مما يؤدى إلى زيادة سرعة تحلل المادة العضوية بالتربة، وبالتالى تفقد التربة الطبقة اللاحمة مما

يؤدى إلى هدم بناء التربة وتكوين قشرة رقيقة صلبة من كربونات الكالسيوم على سطح التربة تعمل على عدم تخلل مياه الأمطار لقطاع التربة. كما حدث لغالبية مناطق الصحراء الغربية بمصر.



يقصد بالزراعة الجافة الزراعة المطرية (البعلية). ويحدث التصحر بهذه المناطق نتيجة تجهيز الأرض للزراعة بإخلائها من الغطاء النباتي الطبيعي قبل الزراعة بفترة، أو تركها بور بدون زراعة بعد الحصاد. وهذا يجعل سطح التربة أكثر عُرضة للنحر بالماء أو الانجراف بالرياح. وهو ما يحدث في مناطق الساحل الشمالي الغربي.

جدول رقم (41) مساحة الأراضي الزراعية المفقودة بسبب المخالفات خلال الفترة (المساحة بالفدان) (المساحة بالفدان)

الجملة	القمائن	البناء	التبوير	التجريف	ن	البيا
9299	830	2380	5713	376	المساحة	الدقهلية
100.0	8.9	25.6	61.4	4.6	%	
8289	230	4538	2810	711	المساحة	القليوبية
100.0	2.8	54.8	33.9	8.5	%	
5385	714	1629	741	2301	المساحة	الشرقية
100.0	13.3	30.2	13.8	42.7	%	
3519	9	1264	849	1397	المساحة	الجيزة
100.0	0.3	35.9	24.1	39.7	%	
26934 100.0	1910 51.7	14122 59.0	6185 37.9	4717 49.6	المساحة %	باقي المحافظا ت
53426	3693	23933	16298	9502	المساحة	الإجمالي
100.0	6.9	44.8	30.5	17.8	%	

المصدر: جمع وحسب من الجداول أرقام (37)، (38)، (40)، (40).

وهو التصحر الحادث في الأراضي المروية نتيجة عدم إتباع وسائل الري المناسبة لطبيعة التربة بما يضمن طرد الأملاح الموجودة بها أساساً أو في مياه الري. فارتفاع الماء الأرضي بالخاصة الشعرية وتبخره يسبب ملوحة التربة سواء على سطحها أو خلال مسام القطاع الأرضي. وتنتشر هذه الظاهرة في مناطق الاستصلاح الصحراوية التي تصمم للري بالرش أو التنقيط ثم يقوم حائزيها باستخدام الري بالغمر. كما تصاب مثل هده الأراضي بالتغدق الناتج عن سوء الصرف خاصة في المناطق المنخفضة.

وهو التصحر الناتج عن زحف الرمال وتحرك الكثبان الرملية. حيث تنقل حركة الرياح جزيئات التربة الناعمة فترتفع في الهواء وتتحرك لمسافات بعيدة ولا

تتوقف إلا عند اصطدامها بالنتوءات الأرضية، والالتفاف حولها مكونة دوامات رملية، ثم تلال رملية وهي التي تعرف بالكثبان الرملية حيث تتجمع وتكون أنواعا من التلال الصغيرة تعرف اسم الكثبان. وتمثل الكثبان خطر دائم حيث أنها أكثر عُدن تالتحدك على الدياح ومن ثم تدمير المناطق المزرة ويقدر معدل الله والكثبان على الأراضي الزراعية والطرق في لربنحل السنة.



وهو التصحر الناتج عن غمر الرمال للأراضي المزروعة حيث تقوم الرياح بحمل الحبيبات الدقيقة من التربة أو من التلال الشاطئية أو من الكثبان الرملية ثم تسقط على المناطق المزروعة بحيث تغطى سطح التربة الخصبة مما يؤثر

على النباتات المزروعة. وهذا النوع من التصحر هو أكثر الأنواع تهديدا لمناطق الاستصلاح المتاخمة للأراضي الصحراوية

إذا كان تصحر زحف الرمال وتصحر غمر الرمال يعد من قبيل الغزو من خارج المناطق المزروعة فإن تصحر التعرية يعد من قبيل تدمير ونقل التربة السطحية الخصبة من المناطق المزروعة إلى مناطق أخرى. ويحدث هذا النوع من التصحر نتيجة هطول الأمطار بأكثر من معدلاتها الطبيعية مكونة سهول تجرف تربة الأرض المزروعة، أو نتيجة لرياح عاصفة تزيل سطح هذه التربة.

مخاطر التدهور غير المباشر

التدهور غير المباشر هو ذلك التدهور الذي يحدث للأراضي الزراعية، نتيجة سوء استخدام الموارد الزراعية وتلويثها، أو نتيجة لسوء أنظمة الري والصرف بها مما يؤدى إلى انخفاض إنتاجيتها على المدى الطويل. ونظرا لأن الطلب على الأراضي الزراعية طلب مُشتق لإنتاج الحاصلات فان هذه الحاصلات أيضاً تتأثر سلبيا بالاستخدام غير السليم لمستلزمات الإنتاج.

المبيدات الكيماوية

تشير جميع التقديرات إلى التوسع الكبير في استخدام المبيدات الكيماوية لمكافحة الآفات الحشرية والفطرية والحشائش في الزراعة المصرية حيث ارتفعت جملة تلك المبيدات من 14.537 ألف طن عام 1970م إلى 28.825 ألف طن عام 1970م إلى 1990م بزيادة قدرها 98.3%، يختص محصول القطن وحده بنحو 70% من تلك الكمية. وتأتي الآثار السلبية لتلك المبيدات على التربة الزراعية في العناصر السامة المتبقية من تلك المبيدات على سطح التربة. أما أثارها على الصحة العامة فهي بالغة الخطورة خاصة في البلدان المتخلفة التي

تستخدم أصنافا عالية السُمية رغم حظر استخدامها دوليا، كذلك تؤدي تلك المبيدات إلى الإخلال بالتوازن الطبيعي حيث تقضي على الأعداء الطبيعية للقفات. وقد حدّدت مجموعة العمل المشكلة من منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والتنمية مجموعتين من المبيدات: أولهما تضم عدد من المركبات محظورة لأسباب صحية أو بيئية، والثانية تضم عدد آخر من المبيدات الخطيرة ولكنها غير محظورة حيث يُمكن الاستفادة بها إذا تم التعامل معها بحذر شديد. فإذا أضفنا نقص الخبرة والوعي لدى العاملين في هذا المجال لتبينا مدى خطورة الوضع. وتقوم وزارة الزراعة حاليا بتنفيذ برنامج للمكافحة المتكاملة يُخفض من استخدام المبيدات الكيماوية خاصة مع ظروف التجارة الدولية الجديدة بعد توقيع اتفاقية الجات، ووضع مجموعة كبيرة من مواصفات السلع الزراعية يأتي في مقدمتها خلوها من المبيدات الكيماوية.

جدول رقم (42) تطور كمية المبيدات المستخدمة خلال الفترة (1970 – 1990م). (الكمية بالطن)

الجملة	مبيدات حشائش	مبيدات فطرية	مبيدات حشرية	البيان
14537	66	7250	7221	1970
26950	827	10086	16037	1975
20150	933	8862	10355	1980
16379	2362	4891	9126	1985
28825	1517	4983	8825	1990

المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، نشرة تقديرات الدخل من القطاع الزراعي، أعداد متفرقة.

الأسمدة الكيماوية

لا يزال موضوع الأسمدة من الموضوعات محل الخلاف حول مدى تأثيرها الضار على المنتجات الزراعية، إلا انه من الثابت أن الاستخدام الزائد عن الحد يُمكن أن يُخل بالتوازن بين العناصر الكبرى (النيتروجين، الفسفور، البوتاسيوم)، وتغيير رقم حموضة التربة. وعلى ذلك يكمن الاهتمام بالنمو الزراعي في استنباط سلالات جديدة تكون أكثر استجابة للتسميد بشكل لا يدعو

إلى استخدام الأسمدة بشكل كثيف. ويتضح من بيانات الجدول التالي ارتفاع جملة كمية الأسمدة الموزعة من 2.414 مليون طن عام 1970م إلى 5.966 مليون طن عام 1990م بزيادة قدرها 147.1%. وهي زيادة كبيرة إذا ما أخذنا في الاعتبار تطور مساحة الأرض الزراعية المصاحبة لتلك السنوات.

جدول رقم (43) تطور كمية الأسمدة الكيماوية المستخدمة خلال الفترة (1970 – 1990م). (الكمية بالألف طن)

الجملة	أسمدة بوتاسية	أسمدة فوسفاتية	أسمدة أزوتية	البيان
2414	3	363	2048	1970
3127	5	522	2600	1975
3867	24	658	3185	1980
6334	51	1223	5060	1985
5966	58	1230	4678	1990

المصدر: الهيئة العامة لصندوق موازنة الحاصلات الزراعية، سجلات التكاليف.

المخلفات الصناعية

تُعاني الزراعة المصرية من آثار التوسع الصناعي غير المدروس من حيث آثاره البيئية. حيث توجد العديد من المصانع التي تلقي بمخلفاتها في المجاري المائية المخصصة للري مباشرة ودون معالجة، وتوضح البيانات أن 45% من القرى المصرية تلقي بمخلفات الصناعة في الترع، وأن 11% من القرى تصرف المخلفات الصناعية في الأراضي الزراعية مما يُحدث تلوثا بالغا بالأراضي الزراعية لما تحمله هذه المخلفات من سموم ضارة بالتربة والنبات وصحة الإنسان. وفي دراسة لكمية المخلفات الصناعية السائلة للوحدات التابعة لوزارة الصناعة تبين أن 8.65% من جملة هذه المُخلفات يتم صرفها على النيل والترع، و 2.15% على المصارف الزراعية، و 9.21% على شبكة المجاري، و 8.8% على البحر والبحيرات. ويتضح من الجدول التالي رقم (44) أن الوحدات الصناعية بالوجه القبلي تلقي بنحو 4.1% من مخلفاتها على النيل والترع، ونحو 2.4% على المصارف الزراعية. وينعكس الوضع تقريبا في والترع، ونحو 2.4% على المصارف الزراعية. وينعكس الوضع تقريبا في

الوجه البحري حيث تلقي الوحدات الصناعية في الوجه البحري بنحو 63.4% من مخلفاتها في المصارف الزراعية، ونحو 20.1% في النيل والترع.

جدول رقم (44) كمية المخلفات الصناعية السائلة للوحدات التابعة لوزارة الصناعة ومواقع صرفها.
(الكمية بالمليون متر مُكعب)

الإجمالي	البحر	شبكة المجاري	المصارف	النيل والترع	البيان
	والبحيرات		الزراعية		
127	6	20	21	80	القاهرة الكبرى
83	35	28	7	13	الإسكندرية
134	1	21	85	27	وجه بحري
204	5	2	5	192	وجه قبلي
1	1	00	00	00	رب . ي القناة والحدود
549	48	71	118	312	الإجمالي

المصدر: معهد التخطيط القومي، الآشار البيئية للتنمية الزراعية، القاهرة، نوفمبر 1993م، ص

نتيجة لسوء إدارة المياه (ري وصرف) ارتفع منسوب الماء الأرضي بشكل أضر بكل من النبات بشكل مباشر، وبالأرض الزراعية بشكل غير مباشر حيث يؤدى سوء الصرف الزراعي إلى العديد من المشاكل في الأراضي من بينها ارتفاع درجة ملوحة وقلوية التربة. بينما يؤدى السحب الجائر للمياه من الآبار إلى سرعة جفافها وبالتالى الإضرار بالأراضى الزراعية التى كانت تروى بها.

الدورة الزراعية

يُعد نظام تتابع المحاصيل على الأرض الزراعية من العوامل الهامة التي تُحافظ على خصوبة التربة، فمن المعروف أن هناك محاصيل مُجهدة للتربة وأخرى مفيدة لها. فتتابع زراعة المحاصيل المجهدة يؤدي لتدهور هذه الخصوبة، لذلك فان القانون الزراعي يُنظم تتابع زراعة تلك المحاصيل فيما يُعرف بنظام الدورة الزراعية.

بالرقعة الزراعية

فى 8 سبتمبر عام 1966م صدر قانون الزراعة رقم 53، ونشر بالجريدة الرسمية في 10سبتمبر من نفس العام. وجاء هذا القانون لاغيا للعديد من القوانين السابقة الخاصة بالنشاط الزراعي، بدءاً بالدكريتو الصادر في 5 يونيه 1902م بشأن معاقبة من يستعمل القسوة مع الحيوانات، إلى القانون رقم 11 لسنة 1964م بشأن تنظيم الدورة الزراعية. وقد اشتمل القانون الجديد على 149 مادة تنظم النشاط الزراعي مقسمة على كتابين يختص الأول بتنظيم الإنتاج النباتي، ويختص الثاني بتنظيم الإنتاج الحيواني. أما المواد الخاصة بالحفاظ على مساحة الرقعة الزراعية وخصوبتها فجاءت متناثرة وبطريق غير مباشر ضمن مواد أخرى. ومع اتساع ظاهرة تجريف الأراضي الزراعية والبناء عليها أضيفت مواد جديدة بالقانون رقم 59 لسنة 1973م الصادر في 14 أغسطس، والمنشور بالجريدة الرسمية في العدد رقم 33 الصادر في 16 أغسطس من نفس العام، ثم عُدلت بقانون يحمل نفس الرقم 59 ولكن لسنة 1978م، والمنشور بالجريدة الرسمية في العدد رقم 41 الصدر في 12 أكتوبر من نفس العام بغرض تشديد العقوبة. وفي أول أغسطس 1983م صدر القانون رقم 116 والذي يتضمن إضافة كتاب ثالث لقانون الزراعة رقم 53 لسنة 1966م بعنوان (عدم المساس بالرقعة المنزرعة والحفاظ على خصوبتها) ثم عُدلت مادتين من هذا القانون عام 1985م. وفي عام 1996م صدر الأمر العسكري رقم (1)، ونشر بالجريدة الرسمية في العدد 18 مكرر الصادر في 11 مايو من نفس العام، بشأن الحفاظ على الأرض الزراعية. أما بخصوص أسلوب التطبيق فقد صدرت ثلاث قرارات وزارية كانت على الترتيب: القرار رقم 60لسنة 1984م في شأن تنظيم الترخيص بتجريف الأراضي الزراعية لإغراض تحسينها زراعياً أو المحافظة على خصوبتها. والقرار رقم 124 لسنة 1984م في شأن شروط وإجراءات منح تراخيص البناء على الأراضي الزراعية. والقرار رقم 195 لسنة 1985م في شأن شروط وإجراءات توفيق أوضاع أصحاب ومستغلي مصانع وقمائن الطوب الراغبين في استخدام بدائل أخرى للطوب المصنع من أتربة تجريف. وتنص مواد القانون على ضرورة تشكيل اللجان المختصة بمنح التراخيص، وكيفية التصرف في الرسوم التي يتم تحصيلها، وذلك وفقاً لنص المادتين 158، 159 من القانون رقم 116 لسنة 1983م.

مادة 158: يحدد وزير الزراعة بالاتفاق مع الوزير المختص بالحكم المحلى رسوم منح التراخيص المنصوص عليها في الكتاب الثالث من القانون رقم 53 لسنة 1966م على ألا تزيد في جميع الأحوال على مائة جنيه بالنسبة لكل فدان أو جزء منه. وتخصص حصيلة هذه الرسوم والغرامات المحكوم بها في المخالفات المنصوص عليها في هذا الكتاب لأغراض إزالة المخالفات إلى أن يتم تحصيل قيمة الغرامات من المخالفين ولإعادة الخصوبة للأرض المجرفة وتحسين الأراضي الزراعية ورفع مستوى خصوبتها وتمويل المشروعات التي تؤدى إلى زيادة الإنتاج الزراعي.

مادة 159: تؤول حصيلة الرسوم والغرامات المنصوص عليها في المادة 158 من هذا القانون إلى الهيئة العامة للجهاز التنفيذي لمشروعات تحسين الأراضي بوزارة الزراعة وتودع في حساب خاص وتخصص للصرف في الأغراض المنصوص عليها في تلك المادة ويرحل الفائض من أموال هذا الحساب من سنة إلى أخرى وذلك بمراعاة أحكام القانون رقم 53 لسنة 1973م في شأن الموازنة العامة للدولة.

تجريف الأرض الزراعية

حظر القانون رقم 166 لسنة 1983م في المادة 150 تجريف الأرض الزراعية أو نقل الأتربة لاستعمالها في غير أغراض الزراعة. وفي هذه الحالة تضبط جميع وسائل النقل والآلات والمعدات المستعملة في نقل الأتربة الناتجة عن التجريف بالطريق الإداري. وتودع هذه المضبوطات في المكان الذي تحدده الجهة الإدارية المختصة. ويعتبر تجريفاً في حكم هذا القانون إزالة أي جزء من الطبقة السطحية للأرض الزراعية. ويجوز تجريف الأرض الزراعية ونقل الأتربة عنها للأغراض تحسين زراعتها أو المحافظة على خصوبتها. ويحدد ذلك وزير الزراعة بقرار منه بما يتفق والعرف الزراعي.

يقصد بالتجريف إزالة الطبقة السطحية للأرض الزراعية على نحو من شأنه الكشف عن الطبقة التحتية من تربتها والتي تقل خصوبتها عن الطبقة السطحية للتربة، مما يؤثر على صلاحية التربة لإنبات البذور وبالتالي تدهور قدرتها الإنتاجية. وذلك بهدف استغلال الأتربة الناتجة عن عملية التجريف في أغراض غير زراعية مثل صناعة الطوب الأحمر. ويلاحظ في نص المادة 150 أن نطاق الحظر يمتد ليشمل فعلي التجريف، ونقل الأتربة الناتجة عن التجريف لاستعمالها في غير أغراض الزراعة. أي أن نقل الأتربة داخل حدود الأرض بغرض استعمالها في أغراض الزراعة كالتسوية أو التتريب لا يقع داخل نطاق الحظر. وعلى ذلك يكون: التقصيب بغرض تسوية الأرض، أو إزالة أتربة بغرض وضع سماد عضوي محلها، أو إزالة الطبقة السطحية بغرض كشط الأملاح وتحسين التربة، أو إزالة الأتربة بغرض التتريب تحت الماشية لعمل السماد البلدي، تكون جميع هذه الأفعال غير مؤثمة.

يعاقب على مخالفة حكم المادة 150 من هذا القانون وفقا لأحكام المادة 154 بالحبس وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تزيد على خمسين ألف جنيه عن كل فدان أو جزء منه من الأرض موضوع المخالفة. فإذا كان المخالف هو المالك وجب ألا يقل الحبس عن ستة أشهر، وإذا كان المخالف هو المستأجر دون المالك وجب الحكم أيضاً بإنهاء عقد الإيجار ورد الأرض إلى المالك. ويعتبر مخالفا كل من يملك أو يحوز أو يشترى أو يبيع أتربة متخلفة عن تجريف الأراضي الزراعية أو ينزل عنها بأية صفة أو يتدخل بصفته وسيطاً في شئ من ذلك أو يستعملها في أي غرض من الأغراض إلا إذا ثبت أن التجريف كان موافقاً لأحكام المادة 150 من هذا القانون والقرارات التي تصدر تنفيذا لأحكامه. وفي جميع الأحوال تتعدد العقوبة بتعدد المخالفات، ويحكم فضلاً عن العقوبة بمصادرة الأتربة المتخلفة عن التجريف وجميع الآلات والمعدات التي استخدمت في عملية التجريف أو النقل ولا يجوز الحكم بوقف عقوبة الغرامة. ولوزير الزراعة حتى صدور الحكم في الدعوى أن يأمر بوقف الأعمال المخالفة وبإعادة الحال إلى ما كان عليه بالطريق الإداري على نفقة المخالف. وقد شدد الأمر العسكري رقم (1) لسنة 1996م العقوبة حيث ورد في المادة الثانية من هذا الأمر "مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون العقوبات أو أي قانون آخر يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين ولا تتجاوز خمس سنوات على كل من يُخالف أحكام ذلك الحظر ". بالإضافة إلى مصادرة جميع وسائل النقل والآلات والمُعدات المستخدمة. ويُلاحظ أن الأمر العسكري شدد عقوبة الحبس، إلا أنه أسقط عقوبة الغرامة الواردة في القانون 116 لسنة 1983م. كما أنه لم يتضمن عقوبة إنهاء الإيجار ورد الأرض للمالك إذا كان مخالف الحظر هو مستأجر الأرض، وبذلك لم يعد أمام المالك سوى رفع دعوى فسخ عقد الإيجار أمام المحكمة المختصة. كما يُلاحظ أيضاً أن القانون 116 لسنة

1983م مد مخالفة الحظر لكل من يرتبط بالأتربة الناتجة عن التجريف برابطة من أي نوع، بدءا من رابطة الملكية لكل من يملك أتربة ناشئة عن التجريف، وكل من يحوز هذه الأتربة بغرض البيع والشراء، وكل من يتدخل في هذه الأمور بصفته وسيطا، وكل من يستعمل هذه الأتربة في غرض من الأغراض. معنى ذلك أن من يقترف الأفعال السابق يستحق العقاب حتى لو لم يكن هو الذي اقترف واقعة التجريف ونقل الأتربة منها، والقصد منها توسيع نطاق التجريم رغبة من المُشرع في القضاء على ظاهرة تجريف الأراضي الزراعية. غير أن الأمر العسكري لم يذكر ضمن الأفعال المُجرَمة التعامل في الأتربة الناتجة عن تجريف الأرض الزراعية، وبالتالي أصبحت أفعالاً غير معاقب عليها.

تنظيم الترخيص بالتجريف

صدر القرار الوزاري رقم 60 لسنة 1984م، والمُعدل بالقرار رقم 495 لسنة 1984م بشأن تنظيم الترخيص بتجريف الأراضي الزراعية لأغراض تحسينها زراعياً أو المحافظة على خصوبتها على النحو التالي:

مادة 1: يحظر تجريف الأرض الزراعية أو نقل الأتربة منها لاستعمالها في غير أغراض الزراعة ويعتبر تجريفاً إزالة أي جزء من الطبقة السطحية للأرض. ولا يعد تجريفاً قيام المزارع بتسوية أرضه دون نقل أي أتربة منها.

مادة 2: يجوز الترخيص بتجريف الأراضي الزراعية ونقل الأتربة منها لأغراض تحسينها زراعياً أو المحافظة على خصوبتها وفقاً للشروط والضوابط المنصوص عليها في المواد التالية وبصفة خاصة في المناطق والحالات الآتية:

(أ) المناطق التي أزيلت المباني القائمة عليها. (ب) الأراضي البور. (ج) أراضي الجزائر التي تروى بالآلات الرافعة. (ء) أخذ أتربة من الأرض الزراعية

أثناء عملية الخدمة بغرض التتريب تحت الماشية لعمل سماد بلدي لذات الأرض، وذلك بمراعاة حاجة المزارع ومواشيه.

مادة 3: يشترط لمنح الترخيص بتجريف الأراضي الزراعية تقديم طلب على النموذج المرفق لهذا القرار إلي مدير مديرية الزراعة المختص ويجب أن يرفق بالطلب ما يأتي:

(أ) الحصول على موافقة المالك كتابة على تجريف أرضه الزراعية إذا لم يكن الطلب مقدماً منه. (ب) الإيصال الدال على سداد الرسم المقرر. (ج) خريطة مساحية بمقياس رسم 1: 1500 تبين موقع الأرض المراد تجريفها وحدودها. (ء) السبب المطلوب من أجله تجريف الأرض.

مادة 4: تتشأ بكل مركز لجنة لمعاينة الأراضي المطلوب تجريفها، ويصدر بتشكيلها قرار من مدير مديرية الزراعة المختص. وتتولى هذه اللجنة معاينة الأرض موضوع طلب الترخيص على الطبيعة خلال أسبوعين من تاريخ الطلب وتحرر تقريرا وافياً يتضمن النقاط التالية:

(أ) المساحة المطلوب تجريفها وحدودها ورقم القطعة الواقعة بها واسم الحوض ورقمه واسم الناحية ومدى مطابقتها لبيانات كل من نموذج الطلب والخريطة المقدمين من طالب الترخيص. (ب) مدى تأثر أرض الغير نتيجة الترخيص بالتجريف من الأرض موضوع الطلب. (ج) الحاصلات القائمة أثناء المعاينة بالأرض المطلوب الترخيص بتجريفها. (ء) توضيح درجة خصوبة التربة من واقع كل من المعاينة وكشوف الحصر التصنيفي للتربة. (ه) رأى اللجنة من حيث قبول الطلب أو رفضه مع بيان أسباب ذلك، وفى حالة الموافقة تحدد العمق الموصى به للتجريف بحيث لا يجاوز بأي حال من الأحوال 25 سنتيمتر.

وبمقتضى المادة الخامسة تنشأ لجنة بكل محافظة لتتلقى التقارير الواردة إليها من لجان المعاينة، وكذلك الشكاوى التي تقدم إليها من ذوى الشأن، ثم تعد

التقارير النهائية وترفعها إلى مدير الزراعة المختص ليتولى اعتمادها من المحافظ المختص. أما المادة السادسة فتختص بإصدار الترخيص في حالة الموافقة وتكون مدة الترخيص ستة شهور غير قابلة للتجديد، وفى حالة رفض الطلب يخطر الطالب بذلك.

مادة 7: تحظر هذه المادة على المرخص له ما يأتى:

- (أ) الإضرار بخصوبة التربة.
- (ب) الإضرار بالأراضي المجاورة أو التأثير على نظام الري والصرف بسبب انخفاض مستوى الأرض نتيجة التجريف.
- (ج) أخذ أتربة لأي غرض من الأغراض من نفس القطعة المرخص بتجريفها قبل مضى عشرة سنوات على تجريفها.

مادة 8: يجب على المرخص له بالتجريف إخطار الإدارة الزراعية بالمركز خلال أسبوع من انتهاء عملية التجريف لإعادة المعاينة بمعرفة اللجنة المختصة.

مادة 9: يتولى المشرف الزراعي تقسيم أحواض القرية فيما بين أعضاء مجلس إدارة الجمعية التعاونية الزراعية بالقرية لإبلاغه عن أية مخالفات لأحكام هذا القرار.

مادة 10: تعفى المساحات المرخص بالتجريف فيها من زراعة المحصول المقرر زراعته في الموسم الذي أجريت فيه عملية التجريف، على أن يلتزم بزراعة المحصول المقرر زراعته في الموسم التالى بعد ذلك القرار.

أما المادة الحادية عشر فتحدد الرسم المطلوب سداده بمائة جنيه عن كل فدان أو كسوره. والمادة الثانية عشر تلغي القرار الوزاري رقم 44 لسنة 1973م والخاص بذات الموضوع. وصدر ذلك القرار في 21 يناير 1984م.

إذا كان السبب الرئيسي وراء ظاهرة تجريف الأراضي هو بيع التربة الناتجة إلى مصانع وقمائن الطوب الأحمر، يُصبح من الطبيعي أن يتدخل المُشرع ليحظر إقامة مصانع أو قمائن طوب في الأراضي الزراعية، وأن يمتنع على أصحاب ومستغلي مصانع أو قمائن الطوب القائمة الاستمرار في تشغيلها بالمخالفة لحكم المادة 150من هذا القانون. وهذا ما تضمنته المادة 1983م.

يمتد نطاق الحظر في هذا القانون على مصانع وقمائن الطوب الأحمر دون غيرها مثل مصانع الطوب الطفلي أو الرملي أو الأسمنتي أو الحجري. لأن مصانع الطوب الأحمر هي التي تستخدم الأتربة الناتجة عن عملية التجريف. كما حظر القانون إنشاء مصانع وقمائن الطوب الجديدة في الأراضي الزراعية، لأن وجود مثل هذه المصانع والقمائن يُشجع مُلاَّك الأراضي الزراعية وحائزيها على تجريف الأرض لبيع الأتربة مرتفعة الأثمان لهذه المصانع. والحظر هنا قاصر على أصحاب المصانع والقمائن، وبالتالي فإن المخالفة تقع عليهم وحدهم، ولا تسري على المهندسين أو العاملين فيها. وقد منح القانون أصحاب تلك المصانع والقمائن فترة سنتين لتوفيق أوضاعهم والتحول لبدائل الطوب الأحمر. كما أصدر وزير التعمير والمجتمعات الجديدة والإسكان قراراً برقم 461 لسنة 1987م بحظر نقل الطوب الأحمر المصنوع من الطمي أو المخلوط بالطمى داخل المحافظات أو فيما بينها أو استخدامه في أعمال البناء على مستوى الجمهورية. وزيادة في تضبيق النطاق على استخدام الطوب الأحمر أصدر وزير التعمير قراراً آخر برقم 155 لسنة 1988م يحظر على الجهة الإدارية المُختصة بشئون التنظيم أن تُصدر ترخيص الباء إلا بعد أن يقدم صاحب الشأن تعهداً بعدم استخدام الطوب الأحمر المصنوع من الطمي أو المخلوط به أياً كانت نسبة الطمى المخلوط فيه.

أنموذج خاص بطلب الحصول على ترخيص لتجريف أرض زراعية
1- اسم الطالب:رقم البطاقة: عائلية / شخصية
2- العنوان :
3– موقع الأرض: حوض:ناحية:مركز:
4– رقم الحيازة :
5– جملة الحيازة : سطف
6– مفردات الحيازة: ملك / سطف.
وضع يد /سطف
7- حدود الأرض المراد الحصول لها على ترخيص بحوض:
مساحة: سطفوحدودها كالآتي:
الحد البحري:الحد الشرقي:
الحد القبلي :الحد الغربي:
8- موافقة المالك:
أوافق أنا /على أن يقوم المستأجر بتجريف الأرض الموضحة بعالية ملكي
طبقاً لما ترخص به من مديرية الزراعة بالمحافظة.
توقيع المالك توقيع المستأجر
9- بيانات تملأ بمعرفة الجمعية التعاونية الزراعية:
المساحة المطلوب الترخيص بتجريفها وهمى طبقاً لما هو مثبت ببيانات الاستمارة 3 زراعة، ومقرر
زراعتها:
في الموسم:
ويستثنى الطالب من زراعة هذا المحصول في حالة الموافقة على حصوله على ترخيص ويلتزم بزراعة
المحصول التالي المحدد له بكروكيات كيات الدورة.
رئيس الجمعية مدير الجمعية
مرفقات: مرفق بهذا الطلب خريطة مساحية للأرض موضوع الترخيص، والإيصال الدال على سداد الرسم
المقرر .
محافظة:مديرية زراعة:

نصت المادة 157 على معاقبة المخالفة لحكم المادة 153 من هذا القانون أو الشروع في ذلك بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تزيد على خمسين ألف جنيه، مع الحكم بإزالة المصنع أو القمينة على نفقة الشخص المخالف، وفي جميع الأحوال لا يجوز الحكم بوقف تتفيذ عقوبة الغرامة. ولوزير الزراعة، وحتى صدور الحكم في الدعوى، وقف أسباب المخالفة وإعادة الحال إلى ما كان عليه بالطريق الإداري على نفقة المخالف.

تبوير الأرض الزراعية

يقصد بتبوير الأراضي الزراعية استقطاع جزء من هذه الأراضي وتركها بدون زراعة. وذلك باستخدام بعض الوسائل التي من شأنها إخراج هذه الأراضي من الحيز الزراعي، كإغلاق قنوات الصرف الموصلة إليها، أو تشوين مواد البناء، أو غمر الأرض بالمازوت.... إلى غيرها من الطرق. وذلك بهدف بيعها كأرض بناء للاستفادة من فروق أسعار الأراضي. وتزداد هذه الظاهرة في المساحات المتاخمة لكردون المدن، وأطراف القرى خاصة تلك الواقعة على الطرق الزراعية. وتحظر المادة 151 من القانون رقم 116 لسنة 1983م، والمعدلة بمقتضى القانون رقم 2 لسنة 1985م ترك الأرض غير منزرعة لمدة سنة من تاريخ آخر زراعة رغم توفر مقومات زراعتها.

يمتد نطاق الحظر في هذا القانون ليشمل حائز الأرض الزراعية بغض النظر عن شكل الحيازة ملكاً كانت أم إيجاراً، أو أي شكل آخر من أشكال الحيازة. وسواء كان الحائز قطاعاً خاصاً أم جمعية تعاونية أم قطاعاً عاماً. ويُشترط لتوافر الحظر أن يكون ترك الأرض بدون زراعة لمدة سنة من تاريخ آخر

زراعة. ويقصد بالترك هنا الترك العمدي رغم توفر مقومات زراعتها ومستلزمات إنتاجها. والمقصود بمقومات الزراعة مياه الري على سبيل المثال، أو معدات خاصة تتناسب وطبيعة الأرض..وهكذا. أما مستلزمات الإنتاج فهي التقاوي والأسمدة غيرها، والتي يُنظم توفيرها قرار وزير الزراعة رقم 11 لسنة 1966م. ويُلاحظ في هذا القانون أن فترة السنة الميلادية المنصوص عليها تبدأ من تاريخ آخر زراعة، ولا تبدأ من بداية السنة الزراعية مثلاً مما يفتح المجال أمام التلاعب بزراعة الأرض في الشهر الحادي عشر على سبيل المثال بأي محصول يراه الحائز. والغريب أن الأمر العسكري لم يُشر إلى هذا الموضوع مما يُعطي انطباعاً بأن ترك الأرض بدون زراعة لم يعد مؤثماً، وهذا يتناقض والحكمة من وراء التشريع وهو الحفاظ على خصوبة التربة. كما يمتد الحظر إلى الأفعال التي تؤدي لبوار الأرض كإغلاق قنوات الصرف الموصلة إليها، أو سكب المازوت بها، أو تشوين مواد البناء وغيرها من الأفعال الضارة بالأرض الزراعية مما يُخرجها من نطاق الزراعة.

تنص المادة 151 من هذا القانون بالحبس وبغرامة لا تقل عن خمسمائة جنيه ولا المادة 151 من هذا القانون بالحبس وبغرامة لا تقل عن خمسمائة جنيه ولا تزيد على ألف جنيه عن كل فدان أو جزء منه من الأرض موضوع المخالفة. وإذا كان المخالف هو المالك أو نائبه وجب أن يتضمن الحكم الصادر بالإدانة تكليف الإدارة الزراعية المختصة بتأجير الأرض المتروكة لمن يتولى زراعتها عن طريق المزارعة لحساب المالك لمدة سنتين، تعود بعدها الأرض لمالكها أو نائبه، وذلك وفقاً للقواعد التي يصدر بها قرار من وزير الزراعة. وإذا كان المخالف هو المستأجر أو الحائز من دون المالك وجب أن يتضمن الحكم الصادر بالعقوبة إنهاء عقد الإيجار فيما يتعلق بالأرض المتروكة وردها للمالك

لزراعتها. وفي جميع الأحوال لا يجوز الحكم بوقف تنفيذ العقوبة. ولوزير الزراعة قبل الحكم في الدعوى أن يأمر بوقف أسباب المخالفة وإزالتها بالطريق الإداري وعلى نفقة المخالف. هذا ويُلاحظ أنه بمقتضى الأمر العسكري أصبح معاقباً على ارتكاب أي فعل، أو عدم الامتناع عن أي عمل من شأنه تبوير الأرض الزراعية أو المساس بخصوبتها بالحبس مدة لا تقل عن سنتين ولا تتجاوز خمس سنوات. كما ألغيت عقوبة الغرامة بحيث أصبحت عقوبة الحبس هي العقوبة الأصلية الوحيدة. أما العقوبة التكميلية فهي تكليف الإدارة الزراعية المختصة بتأجير الأرض موضوع المخالفة بطريق المزارعة لحساب المالك لمدة مرتكب المخالفة. أما إذا كان المالك هو التكميلية هنا تكون فسخ عقد الإيجار. وبصدور الأمر العسكري فقد ألغيت العقوبة التكميلية هنا تكون فسخ عقد الإيجار، وبصدور الأمر العسكري فقد ألغيت العقوبة العقوبة النكميلية الخاصة بفسخ عقد الإيجار، وعلى المالك في هذه الحالة رفع دعوى إخلاء الأرض أمام المحكمة المختصة.

البناء على الأرض الزراعية

تدخل المشرع لأول مرة لمواجهة ظاهرة الباء على الأرض الزراعية بمقتضى القانون رقم 59 لسنة 1973م الذي يحظر إقامة أية منشآت على الأراضي الزراعية، وجعل عقوبة المخالفة الحبس أو الغرامة التي لا تقل عن مائتي جنيه ولا تزيد على خمسمائة جنيه عن كل فدان أو كسوره. وعاد ليُشدد العقوبة إلى الحبس والغرامة بحيث لا تزيد عن ألف جنيه عن كل فدان أو كسوره، وذلك بمقتضى القانون رقم 59 لسنة 1978م. وعاد ثالثا في قانون التخطيط العمراني رقم 3 لسنة 1982م ليحظر إقامة المباني والمنشآت على الأرض الزراعية، ورفع عقوبة الغرامة بحيث لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تزيد على خمسين الف جنيه. إلا أن القانون الجديد أجاز الحكم بإحدى العقوبتين الحبس أو

الغرامة، بعد كانت العقوبتان متلازمتان في القانون السابق. ثم تدخل المُشرع مرة أخرى بالقانون رقم 116 لسنة 1983م.

تنص المادة 152 من القانون على حظر إقامة أية مباني أو منشآت في الأرض الزراعية، أو اتخاذ أية إجراءات في شأن تقسيم هذه الأراضي لإقامة مباني عليها. ويعتبر في حكم الأراضي الزراعية، الأراضي البور القابلة للزراعة داخل الرقعة الزراعية. يمتد نطاق الحظر أيضا وفقا لهذا القانون إلى الأراضي البور القابلة للزراعة، أما الأراضي البور غير القابلة للزراعة فإنها لا تخضع لهذا الحظر. إلا أن الأمر العسكري رقم 1 لسنة 1966م نص على حظر البناء في الأرض الزراعية فقط دون الأرض البور القابلة للزراعة داخل الرقعة الزراعية. ومن غير المفهوم سبب هذا التغيير الذي قد يُساعد على اتساع جريمة أخرى وهي تبوير الأراضي الزراعية.

ويستثنى من هذه الحظر: (أ) الأرض الواقعة داخل كردون المدن المعتمدة حتى 1981/12/1 مع عدم الاعتداد بأية تعديلات على الكردون اعتباراً من هذا التاريخ إلا بقرار من مجلس الوزراء (ب) الأراضي الداخلة في نطاق الحيز العمراني للقرية، والذي يصدر بتحديده قرار من وزير الزراعة بالاتفاق مع وزير التعمير (ج) الأراضي التي تقيم عليها الحكومة مشروعات ذات نفع عام، بشرط موافقة وزير الزراعة (ء) الأراضي التي تقام عليها مشروعات تخدم الإنتاج النباتي أو الحيواني، والتي يصدر بتحديدها قرار من وزير الزراعة (ه) الأراضي الواقعة بزمام القرى التي يقيم عليها المالك سكناً خاصاً به أو مبنى يخدم أرضه، وذلك في الحدود التي يصدر بها قرار من وزير الزراعة. وفيما عدا الحالة المنصوص عليها في الفقرة (ج) يُشترط في الحالات المُشار إليها آنفاً صدور ترخيص من المحافظ المختص قبل البدء في

إقامة أية مباني أو منشآت أو مشروعات، ويصدر بتحديد شروط وإجراءات منح هذا الترخيص قرار وزير الزراعة بالاتفاق مع وزير التعمير.

نصت المادة 156 بأن يُعاقب على مخالفة أي حكم من أحكام المادة 152 من هذا القانون أو الشروع فيها بالحبس وبغرامة لا تقل عن عشرة لآلاف جنيه ولا تزيد على خمسين ألف جنيه، وتتعدد العقوبة بتعدد المخالفات. ويجب أن يتضمن الحكم الصادر بالعقوبة الأمر بإزالة أسباب المخالفة على نفقة المخالف وفي جميع الأحوال لا يجوز الحكم بوقف تنفيذ عقوبة الغرامة. ولوزير الزراعة حتى صدور الحكم في الدعوى، وقف أسباب المخالفة بالطريق الإداري على نفقة المخالف. وتوقف الإجراءات والدعاوى المرفوعة على من أقاموا بناء على الأراضي الزراعية في القرى قبل تحديد الحيز العمراني لها بالمخالف لحكم المادة الثانية ومن القانون رقم 3 لسنة 1982 بإصدار قانون التخطيط العمراني إذا كانت المباني داخلة في نطاق الحيز العمراني للقرية.

وبناء على هذا النص الصريح أصبح كل من يُقيم مبان أو منشآت على الأرض الزراعية، أو من يتخذ أية إجراءات في شأن تقسيم هذه الأرض الإقامة مبان عليها يُعاقب بالحبس والغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تزيد على خمسين ألف جنيه، وأصبح الحبس والغرامة عقوبتان وجوبيتان توقعان على كل من يُخالف هذا الحظر. إلا أن الأمر العسكري ألغى عقوبة الغرامة، وحدد عقوبة الحبس بأن لا تقل عن سنتين ولا تتجاوز خمس سنوات. كما أنه لم يُساوي بين المخالفة والشروع فيها كما كان الحال في القانون السابق، واكتفي بتحقيق المخالفة ذاتها. كما أستحدث عقوبة مصادرة جميع وسائل النقل والآلات والمعدات المستخدمة في ارتكاب الجريمة والمواد المتصلة بها، وبالتالي تُصبح هذه العقوبة عقوبة وجوبيه تكميلية لعقوبة الحبس. وبينما

كانت العقوبة السابقة تتضمن إزالة أسباب المخالفة على نفقة المخالف، فان الأمر العسكري ألغى هذه العقوبة. ومما يُذكر هنا أن المحكمة الدستورية العليا قد قضت في حكمها الصادر بجلسة 3 أغسطس 1996م بعدم دستورية الفقرة الثانية من المادة 156 من قانون الزراعة رقم 116 لسنة 1983م، والخاصة بعدم جواز وقف تنفيذ عقوبة الغرامة، حيث يهدر ذلك حق القاضي في تفريد العقوبة.

تنظيم البناء في الأراضي الزراعية

صدر القرار الوزاري رقم 124 لسنة 1984م في شأن شروط وإجراءات منح تراخيص البناء في الأراضي الزراعية على النحو التالى:

مادة 1: يكون الترخيص بإقامة المباني والمنشآت في الأراضي الزراعية الواقعة داخل كردون المدن وفقاً للقواعد والأوضاع التالية:

(أ) تقوم مديرية الزراعة المختصة بالاشتراك مع مديرية الإسكان والتعمير بإجراء حصر شامل للأراضي الزراعية وما في حكمها الواقعة داخل الكردون المشار إليه وتصنيفها حسب حالتها ودرجة خصوبتها وعمل خرائط مساحية لها بمقياس رسم 1: 2500 تعتمد من المحافظ المختص وتخطر وزارة الزراعة بصورة منها بعد اعتمادها رسميا. (ب) تعد الوحدة المحلية بالمدينة بالاتفاق مع الإدارة الزراعية بالمركز برنامجاً زمنياً لإقامة المباني على هذه المساحات بمراعاة حالة الأرض وما عليها من زراعات ومدى قربها وبعدها عن الكتل السكنية بالمدينة وتوافر المرافق العامة بها. وتخطر مديريات الزراعة والإسكان بصورة منه بعد اعتماده من المحافظ. (ج) يراعى عند الترخيص عدم المساس بالطرق والمراوى والمصارف والمنافع الخاصة بالأراضي الزراعية الأخرى الكائنة داخل الكردون والتي لم يرخص بعد بإقامة المباني فيها. كما يراعى عند الترخيص أولوية الأراضى الواقعة على خطوط شوارع قائمة.

مادة 2: يكون تحديد الحيز العمراني للقرى بواسطة لجنة بكل مركز إداري وتشكل بقرار من المحافظ المختص، مع مراعاة الضوابط الآتية عند التحديد: (أ) تتخذ الكتلة السكنية الموضحة بآخر خرائط مساحية معدة للقرية أساساً لتحديد نطاق الحيز العمراني للقرية. (ب) يتم رفع التوسعات التي حدثت في تلك الكتلة السكنية والمتمثلة في الكتلة السكنية الحالية على خرائط مساحية بمقياس رسم 1: 2500 يوضح بها نطاق كل من الكتلتين القديمة والحالية. (ج) يتم عمل تصر تخطيطي لنطاق الحيز العمراني بمراعاة الكتلة السكنية الحالية مع إضافة مساحات لمواجهة توسعات المبانى الخاصة بمرافق القرية بما يجعل خط نطاق الحيز منتظماً بقدر الإمكان ويتفق مع الأصول التخطيطية السليمة مع عدم المساس بالمراوي أو المصارف أو غيرها من منافع القرية التي تخدم الأرض الزراعية وذلك على ألا تتجاوز المساحات المضافة من جميع الجهات نسبة 10% من مجموع مساحة الكتلة السكنية القائمة حالياً. ترفع هذه اللجان تصورها عن الحيز العمراني بالقرى إلى لجنة المحافظة الإقرارها واعتمادها من المحافظ المختص حيث تحفظ أصول الخرائط المعتمدة بديوان المحافظة وإيداع صور منها لدى الجهات المختصة بالزراعة والإسكان والمساحة. ولا يجوز إعادة النظر في نطاق هذا الحيز إلا بعد مضى خمس سنوات على الأقل من تاريخ اعتماده من المحافظ.

شروط إقامة المشروعات الزراعية

مادة 3: يشترط للموافقة على إقامة المشروعات الزراعية إتباع ما يلى:

(أ) إقرار من الجهة الطالبة بأن المشروع المطلوب إقامته مدرج في خطتها ومخصص له اعتمادات في الموازنة الاستثمارية. (ب) خريطة مساحية بمقياس رسم مناسب موضحاً عليها موقع المشروع مع تحديد المناطق والنواحي والأحواض التي يتم تنفيذه فيها. (ج) الحصول على موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة على الموقع الذي سيقام عليه المشروع إذا كان من

المشروعات الصناعية. (ء) موافقة الوحدات المحلية المختصة على المشروع وإقرارها بأنه يرتبط بالموقع المطلوب إقامته فيه (ه) موافقة مالك الأرض في حالة إقامة المشروع في أرض مملوكة لغير الجهة الطالبة وفي حالة عدم وجود هذه الموافقة تصدر الموافقة على إقامة المشروع مشروطة بإتمام إجراءات نزع الملكية للمنفعة العامة.

مادة 4: يشترط للترخيص بإقامة المشروعات التي تخدم الإنتاج الزراعي والحيواني المنصوص عليها في القانون ما يلي: (أ) أن يكون المشروع متصلاً بصورة مباشرة بالإنتاج الزراعي أو الحيواني، أي أن يكون مشروعاً إنتاجياً في هذين المجالين. (ب) أن يكون المشروع المطلوب إقامته مناسباً في طاقته مع المساحة المطلوب الترخيص بها حسبما تقرره اللجان المختصة المنصوص عليها في هذا القرار. (ج) الحصول على الموافقات المبدئية على المشروع المطلوب إقامته من الجهات الإدارية المختصة وفروعها بالمجمعات العمرانية الجديدة والصحة والصناعة والإسكان والري والطرق والزراعة وغيرها حسب الأحوال ووفقاً للقوانين، وفي جميع الأحوال يتعين أن يكون هناك مسافات مناسبة بين المشروعات التي يرخص بها وبين الكتلة السكنية ويصدر بتحديد هذه المسافات قرار من المحافظ المختص. (ع) موافقة المالك إذا لم يكن الطلب مقدماً منه ودفع الرسوم المقررة.

مادة 5: يشترط لإقامة مسكن خاص للمالك بزمام القرية أو ما يخدم أرضه الشروط التالية: (۱) عدم وجود سكن خاص للمالك بالقرية أو أسرته المكونة من زوجته أو زوجاته مهما تعددن والأولاد القصر. (ب) ألا تزيد المساحة التي يقام عليها السكن على 2% من مجموع حيازات المالك بالملك دون الإيجار وبحد أقصى قيراطين. (ج) استقرار الوضع الحيازى بالنسبة لمالك الأرض بموجب بطاقته الحيازية الزراعية لمدة لا تقل عن سنتين زراعيتين، ويجوز

بقرار من المحافظ المختص الاستثناء عن هذا الشرط في حالة الضرورة القصوى. (ء) ألا تزيد المساحة التي يقام عليها ما يخدم الأرض الزراعية عالي قيراطين لكل عشرة أفدنه بالملك. (هـ) لا يجوز الترخيص بإقامة سكن خاص آخر أو ما يخدم الأرض عن ذات المساحة المرخص بها بالملك في حالة التصرف في هذه المساحة أو انتقال ملكيتها لمدة خمس سنوات على الأقل.

مادة 6: يشترط للترخيص بإقامة المباني والمنشآت والمشروعات المشار إليها في المواد السابقة ارتباطها بالموقع وتعذر إقامتها في غير الأراضي الزراعية أو في الأراضي الواقعة داخل كردون المدن ونطاق الحيز العمراني للقرى وعدم وجود أية مبانى أو أراضى أخرى فضاء تحقق الغرض المطلوب.

مادة 7: يقدم طلب الحصول على الترخيص على النموذج المرفق إلى مديرية الزراعة المختصة مرفقاً به ما يأتي: (أ) خريطة مساحية بمقياس رسم 1: 2500 موضحاً بها المساحة المطلوب الترخيص بإقامة المباني والمنشآت عليها. (ب) رسم هندسي لمكونات المبنى أو المنشأة المطلوب إقامتها، ويجوز بقرار من المحافظ المختص إعفاء صغار الملاك الذين يرغبون في إقامة سكن خاص من شرط تقديم الرسم الهندسي المشار إليه. (ج) تقديم الإيصال الدال على سداد الرسوم المقررة.

مادة 8: تشكل بقرار من المحافظ لجنة فنية بكل مركز إداري تتولى فحص الطلبات المشار إليها وترفع تلك الطلبات مشفوعة برأي اللجنة الفنية وملاحظاتها إلى اللجنة العليا بالمحافظة.

مادة 9: تشكل لجنة عليا بكل محافظة لتتولى البت في الطلبات الواردة إليها من اللجان الفنية بالمراكز التابعة لها وتعتمد توصياتها من المحافظ المختص، وتحدد في الترخيص مدة مناسبة للبدء في العمل يعتبر الترخيص بعدها لاغياً، ويخطر الطالب في حالة رفض طلبه على عنوانه الوارد في طلب الترخيص.

مادة 10: الترخيص شخصي لا يجوز التنازل عنه للغير ولا يجوز تغيير الغرض المرخص به ولا يجوز النظر في منح الترخيص لمن حرر ضدهم مخالفة أحكام الكتاب الثالث من قانون الزراعة إلا بعد صدور حكم نهائي بالبراءة أو بعد مضى عام كامل من الحكم النهائي بالإدانة.

مآت بأراضي زراعية	ں لإقامة مبان أو منش	أنموذج طلب ترخيص	
			1- اسم الطالب:
			2- العنوان:
حافظة:	مرکز :م	ں:ناحیة:	3- موقع الأرض: حوض
فوحدودها هي:	س لها: مساحة /ط	ض المطلوب الترخيص	4- حدود ومساحة الأره
•••••	شرقي:	•••••	بحري:
	غربي:غربي	•••••	قبلي:
•••••		مطلوب البناء عليها:	5- اسم مالك الأرض ال
•••••		لمطلوب البناء عليها:	6- اسم حائز الأرض ا
ప్ర	8- جملة مساحة الحيا		7– رقم الحيازة:
وضع يد	إيجار	ملك	9- مفردات الحيازة:
طف	طف	طف	
		المبنى أو المنشأة:	10- الغرض من إقامة
الك الأرض المشار إليها علىإقامة المباني	م	أنـا /	موافقة المالك: أوافق
	المطلوبة المملوكة لي.	لطلب على المساحة	والمنشأت موضوع هذا ا
			التوقيع
الأرض المشار إليها على إقامة المباني	حائز	أنا /	موافقة الحائز: أوافق
	، موضوع حيازت <i>ي</i> .	لطلب على المساحة	والمنشآت موضوع هذا ا
			التوقيع
•••••		بة الزراعية بناحية	تصديق الجمعية التعاوني
المالك/الحائز أمامنا.	نت الجمعية وتم توقيع	بعاليه مطابقة لسجلا	نقر بأن البيانات المبينة
خاتم الجمعية	ر الجمعية	مدي	رئيس الجمعية
		••••	
	موع طلب الترخيص.	مساحية للأرض موض	مرفقات: - (أ) خريطة م
	نى المطلوب إقامته.	هندسي لمكونات المبة	(ب) رسم

إذا كان قانون الزراعة رقم 53 لسنة 1966م يُمثل المصدر الرئيسي لكافة التشريعات الفنية الخاصة بالزراعة، مع الأخذ في الاعتبار جميع التعديلات التي تمت عليه منذ تاريخ إصداره وإلى الآن. إلا أن هناك بعض المواد الخاصة بحماية الموارد الزراعية جاءت في تشريعات أخرى كما رأينا في قرارات وزير الإسكان وتنمية المجتمعات العمرانية الجديدة رقم 164 لسنة 1987م، وكان لصدور قانون البيئة رقم 4 لسنة 1994م أثر داعم كبير لحماية البيئة الزراعية أرضاً وهواء وماءاً. ومما يُذكر أيضاً أن قانون الزراعة تضمن العديد من المواد التي تضر الأراضي الزراعية بطريق غير مباشر كضوابط إنتاج تقاوي الحاصلات الزراعية الواردة في الباب الثالث بحيث لا يتم استخدام تقاوي مصابة بالفيروسات أو غيرها من الأمراض التي بحيث لا يتم استخدام تقاوي مصابة بالفيروسات أو غيرها من الأمراض التي تتبقى آثارها في التربة الزراعية، ويتعرض هذا الفصل لبعض هذه الموضوعات وهي الخاصة بالأسمدة الكيماوية، والمبيدات الكيماوية، والمُخلفات الصناعية، والدورة الزراعية.

في شأن المبيدات الكيماوية

نظم قانون الزراعة رقم 53 لسنة 1966م التعامل في مبيدات الآفات الزراعية بالمواد من رقم 78 إلى رقم 83، والتي عرفها في المادة رقم 78 بأنها " المواد والمستحضرات التي تُستعمل في مكافحة الأمراض النباتية والحشرات والقوارض والحشائش والكائنات الأخرى الضارة بالنباتات وكذلك في مكافحة الحشرات والطفيليات الخارجية الضارة بالحيوان ". واختصت المادة 79 بتنظيم تشكيل

لجنة بوزارة الزراعة تُسمى (لجنة مبيدات الآفات الزراعية) تختص باقتراح مبيدات الآفات الزراعية) تختص باقتراحات مبيدات الآفات الزراعية التي يجوز تداولها وتحديد مواصفاتها وإجراءات تسجيلها وشروط تداولها. وبناء على اقتراحات هذه اللجنة يُصدر وزير الزراعة القرارات التالية:

- (أ) أنواع مبيدات الآفات الزراعية التي يجوز استيرادها وتداولها وتحديد مواصفاتها وشروط الاستيراد والتداول.
 - (ب) شوط وإجراءات الترخيص في استيراد المبيدات والاتجار فيها.
 - (ج) إجراءات تسجيل المبيدات وتجديد تسجيلها وتحديد الرسوم الخاصة بذلك.
- (ء) كيفية أخذ عينات المبيدات وتحليلها، وطرق الطعن في نتائج التحليل والنظلم من التحفظ عليها والرسوم الواجب أداؤها، والإجراءات التي تُتبع في نظر الطعن أو النظلم.
 - (ه) حظر نقل بعض المبيدات من جهة إلى أخرى.

وتحظر المادة 81 صنع المبيدات أو تجهيزها أو بيعها أو عرضها للبيع أو استيرادها أو الاتجار فيها أو الإفراج عنها من الجمارك بغير ترخيص من وزارة الزراعة. ويجب أن يكون الإعلان عن المبيدات مطابقا لمواصفاتها وشروط تداولها وتسجيلها وتوصيات وزارة الزراعة بشأن استعمالها، وذلك وفقا لنص المادة 82. أما المادة رقم 83 فتختص بمنح مأموري الضبط القضائي حق أخذ عينات بدون مقابل من مبيدات الآفات الزراعية المستوردة أو المنتجة محليا أو المعروضة للبيع أو المتداولة لتحليلها والتحقق من صلاحيتها ولهم في سبيل ذلك دخول الأماكن التي توجد فيها هذه المبيدات أو يُشتبه في وجودها عدا الأماكن المخصصة للسكن، ويجوز لهم التحفظ على المبيدات في حالة الاشتباه في غشها.

تنص المادة 96 على الحكم بالحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة وبغرامة لا تقل عن ثلاثين جنيها ولا تزيد على مائة جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين في حال مخالفة البندين أ، ه من المادة 80 وهي المختصة بضرورة الحصول على التراخيص اللازمة، وذلك فضلاً عن مصادرة الأدوات والمواد أو المخصبات أو الرسائل موضوع المخالفة. كما يجوز الحكم بإغلاق المصنع أو محل الاتجار وفي حالة العود يكون الحكم بالإغلاق واجبا.

في شأن الأسمدة الكيماوية

نظم قانون الزراعة رقم 53 لسنة 1966م التعامل في المخصبات الزراعية. واختصت المادة 66 بتعريف المخصبات الزراعية بأنها " الأسمدة الكيماوية والعضوية بكافة أنواعها والمواد التي تُضاف إلى التُربة أو إلى البذرة، لإصلاحها أو تحسين خواصها أو إلى البذرة أو النبات بقصد زيادة إنتاجها ". واختصت المادة 67 بتشكيل لجنة تُسمى (لجنة المخصبات الزراعية) وتختص هذه اللجنة باقتراح أنواع المخصبات الزراعية التي يجوز تداولها وتحديد مواصفاتها وإجراءات تسجيلها وشروط وطرق تداولها. وبناء على اقتراحات تلك اللجنة يُصدر وزير الزراعة قرارات في:

- (أ) أنواع المخصبات التي يجوز تداولها وتحديد مواصفاتها وطرق تداولها .
- (ب) شروط وإجراءات الترخيص في استيراد المخصبات الزراعية والاتجار فيها ونقلها من جهة إلى أخرى.
- (ج) إجراءات تسجيل المخصبات وتجديد تسجيلها وتحديد الرسوم الخاصة بذلك.

(ء) كيفية أخذ عينات المخصبات وتحليلها وطرق الطعن في نتائج التحليل والنظلم من التحفظ عليها والرسوم الواجب أداؤها والإجراءات التي تتبع عند نظر الطعن أو التظلم.

كما تحظر المادة 69 صنع المخصبات الزراعية أو تجهيزها أو بيعها أو عرضها للبيع أو استيرادها أو الإفراج عنها من الجمارك بغير ترخيص من وزارة الزراعة. وذلك فيما عدا الأسمدة العضوية الناتجة من متخلفات المزرعة للاستعمال الخاص. كما يتطلب الإعلان عن المخصبات أن يكون مطابقا لمواصفاتها وشروط تداولها أو تسجيلها أو توصيات وزارة الزراعة بشأن استعمالها وذلك طبقا لنص المادة رقم 70. أما المادة رقم 71 فتختص بمنح مأموري الضبط القضائي الحق في أخذ عينات بدون مقابل من المخصبات الزراعية المستوردة أو المنتجة محليا أو المعروضة للبيع أو المتداولة لتحليلها والتحقق من صلاحيتها.

العقويات

تنص المادة 96 على الحكم بالحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة وبغرامة لا تقل عن ثلاثين جنيها ولا تزيد على مائة جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين في حال مخالفة المادة 69 أو البند أ، ب من المادة 68 وهي المختصة بضرورة الحصول على التراخيص اللازمة، وذلك فضلاً عن مصادرة الأدوات والمواد أو المخصبات أو الرسائل موضوع المخالفة. كما يجوز الحكم بإغلاق المصنع أو محل الاتجار وفي حالة العود يكون الحكم بالإغلاق واجبا.

في شأن المُخلّفات الصناعية

اهتم القانون رقم 4 لسنة 1994م المعروف بقانون البيئة بتنظيم عملية الحفاظ على البيئة، والتي عرفها في مادته الأولى بأنها " المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية وما يحتويه من مواد وما يحيط بها من هواء وماء وتربة وما

يقيمه الإنسان من منشآت ". واعتبر تلوث البيئة " أي تغيير في خواص البيئة مما قد يؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلى الإضرار بالكائنات الحية أو المنشآت أو يؤثر على ممارسة الإنسان لحياته الطبيعية ". أما تدهور البيئة افهو التأثير على البيئة بما يُقلل من قيمتها أو يُشوه من طبيعتها البيئية ويستنزف مواردها أو يضر بالكائنات الحية أو بالآثار ". وفي تعريفه لحماية البيئة ذكر أنها " المحافظة على مكونات البيئة والارتقاء بها، ومنع تدهورها أو تلوثها أو الإقلال من حدة التلوث. وتشمل هذه المكونات الهواء والبحار والمياه الداخلية متضمنة نهر النيل والبحيرات والمياه الجوفية، والأراضي والمحميات الطبيعية والموارد الطبيعية الأخرى ".

وقد اختص الباب الأول من هذا القانون بحماية البيئة الأرضية من التلوث، واهتمت المواد من 19 إلى 24 بتنظيم دراسة الآثار البيئية للمنشآت، ومتابعة هذه المنشآت بعد الترخيص لها. كما حظرت المادة 38 رش أو استخدام مبيدات الآفات أو أي مركبات كيماوية أخرى لأغراض الزراعة أو الصحة العامة أو غير ذلك من الأغراض إلا بعد مراعاة الشروط والضوابط والضمانات التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون، بما يكفل عدم تعرض الإنسان أو الحيوان أو النبات أو مجاري المياه أو سائر مكونات البيئة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في الحال أو المستقبل للآثار الضارة لهذه المبيدات أو المركبات الكيماوية. كما اختص الباب الثالث بحماية البيئة المائية من التلوث وحظر في العديد من المواد صرف المخلفات الضارة في هذه المجاري. وهذا القانون كما نرى ذو علاقة وثيقة بالزراعة بصفتها النشاط الإنساني الأول المتصل بالطبيعة بشكل مباشر. وقد تضمن القانون مواد للعقوبات على كل مخالفة لمواده تراوحت بين الحبس والغرامة، أو الحبس والغرامة معاً. وفي حالة المخالفات التي يُمكن إزالتها تكون إزالة المخالفة على نفقة المخالف.

فى شأن الدورة الزراعية

نظراً لأهمية الدورة الزراعية في المحافظة على خصوبة التربة، اهتم قانون الزراعة رقم 53 لسنة 1966م بتنظيم زراعة المحاصيل بدءاً من مادته الأولى التي أعطت لوزير الزراعة الحق في تحديد مناطق لزراعة حاصلات زراعية معينة، وحظر زراعة حاصلات في مناطق معينة. وكذلك تحديد مناطق لزراعة أصناف دون غيرها. ولوزير الزراعة أن يُصدر قرارات في المسائل التالية:

- (أ) تنظيم الدورات الزراعية على مستوى القرية أو على أي مستوى آخر.
- (ب) تحديد نظام تعاقب الحاصلات الزراعية وتحديد نسبة ما يُسمَح بزراعته بكل محصول إلى جملة الراضي التي في حيازة الزارع أو في مجموع زمام القرية.
 - (ج) تحديد مواعيد زراعة الحاصلات ومواعيد حصادها أو جنيها.
- (ء)تحديد طرق زراعة الحاصلات ومعدلات التقاوي وأنواع الأسمدة ومعدلاتها وكذلك معاملاتها الزراعية من خدمة وري وتسميد.

نصنت المادة 101 من قانون الزراعة على معاقبة المخالفين لأحكام المواد 1، 2، 3، 4 السابق بيان مضمونها بغرامة لا تقل عن عشرين جنيها ولا تزيد على خمسين جنيها عن الفدان أو كسور الفدان. وفي حالة مخالفة أحكام القرارات التي تصدر تنفيذا لإحدى المواد المشار إليها يجوز لوزارة الزراعة قبل الحكم في الدعوى إزالة أسباب المخالفة بالطريق الإداري على نفقة المُخالف.

ملكية وحيازة الأراضي الزراعية

الفصل السادس عشر: ملامح خاصة بالحيازة في الريف المصري.

يعد الشكل المؤسسي الذي يُمارَس فيه النشاط الاقتصادي الزراعي جزء رئيسي من دراسة اقتصاديات الأراضي كعلم. ويُقصد بالشكل المؤسسي الأطر التي يتم من خلالها ممارسة ذلك النشاط. ويُعد شكل ملكية وحيازة الأراضي الزراعية من أهم هذه الأطر، حيث تنظم العلاقات بين أفراد المجتمع وبعضهم البعض، وبين أفراد المجتمع والحكومة. وتتولى التشريعات القانونية ضبط وتنظيم تلك العلاقات. ويتولى هذا القسم من الدراسة بحث نشأة وتطور الملكية الفردية للأراضي الزراعية في مصر عبر التاريخ، ثم دراسة تطور هياكل حيازة هذه الأراضي ودور كبار الملاك في الحياة السياسية وما ترافق معها من معطيات أدت لصدور قوانين الإصلاح الزراعي والتي تحظ بدورها بدراسة تفصيلية توضح تطورها وأثرها على هيكل ملكية وحيازة الأراضي الزراعية.

وقد تميزت الزراعة المصرية بعدة خصائص أعطتها ملامح خاصة بها، من بينها: ظاهرة تعدد أشكال الحيازة ملكاً وإيجاراً ووضع يد، وغيرها. وتعدد طرق الإيجار نقدا ومُزارعة، وغيرها. ثم ظاهرة الحيازات القزمية التي تقل مساحتها عن الفدان. وظاهرة تفتت وتبعثر تلك الحيازات حيث تنقسم الحيازة الواحدة إلى أكثر من قطعة، ثم تتبعثر تلك القطع في أكثر من مكان، مما يستدعى دراسة تلك الظاهرة والتعرف على أسبابها، وعيوبها، وسُبل الحد منها.

وهناك أيضاً ظاهرة الفلاحون المعدمون في الريف وهم هؤلاء الفلاحين الذين لا يحوزون أرضاً بأي شكل من أشكال الحيازة المعروفة. كما تأتي ظاهرة الحائزون الغائبون الذين يحوزون أرضاً زراعية ولا يمارسون النشاط الزراعي إنتاجاً أو إشرافاً. ونظراً لأهمية موضوع درجة المساواة في توزيع الأراضي الزراعية على الفلاحين يتولى هذا القسم أيضاً قياس درجة التركز في كل من ملكية وحيازة الأراضي الزراعية باستخدام معامل جيني، ومنحنيات لورنز، مع تقديم شرح لكيفية استخدام هذه المقاييس حتى يسهل للباحثين الاستفادة بها، بل وتطويرها.

ملامح خاصة بالحيازة في الريف المصري

تكتسب حيازة الأراضي الزراعة المصرية عدد من الخصائص الهامة يمكن التعرف عليها من خلال دراسة تطور كل من هيكل الملكية وهيكل الحيازة للأراضي الزراعية، ثم دراسة لأشكال الحيازة وطرق الإيجار، بالإضافة إلى ظاهرتي تفتت وتبعثر الحيازات، وظاهرتي الحائزين الغائبين، والمعدمين في الريف المصري.

تطور هيكل ملكية وحيازة الأراضي الزراعية

تمثل حيازة الأرض الزراعية الشكل الذي يتم به استغلال الأرض بغرض الحصول على الناتج. وهذا الشكل يتضمن أنواع العلاقات والحقوق بين المزارعين أثناء استغلالهم للأرض، وكذلك القوانين التي تنظم انتقال حقوق الملكية وحقوق الإيجار بين المزارعين. وفي مجتمع زراعي كمصر حيث تقوم الأرض الزراعية بدور هام في تشكيل البنيان الاقتصادي والتركيب الاجتماعي تلعب حيازة الأرض دوراً هاماً في إدارة الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية. وفي مجال التمايز الاجتماعي في الريف كان الاهتمام بملكية الأراضي الزراعية يكاد يكون العامل الوحيد الذي يتم الاستتاد إليه، في الوقت الذي تُهمل فيه حيازة الأرض الزراعية، وفي هذا الصدد تعد الدراسة التي أنجزها فلاديمير لينين خلال سنوات سجنه ونفيه بين بطرسبيرج وسيبيريا أنجزها فلاديمير لينين خلال سنوات سجنه ونفيه بين بطرسبيرج وسيبيريا في روسيا) من أولى الدراسات التي اهتمت بالتمايز الاجتماعي في الريف في الريف والتي أوضحت مدى عجز الاعتماد على دراسة هيكل ملكية الأرض الزراعية والتي أوضحت مدى عجز الاعتماد على دراسة هيكل ملكية الأرض الزراعية

فقط كأساس لهذا التمايز، لذلك أدخل في حساباته ملكية الحيوانات الزراعية وحيوانات الجر والآلات الزراعية. ويقول في هذا الشأن " مما لاشك فيه أن نمو التفاوت في الملكية هو منطلق عملية التمايز كلها، ولكن العملية بحد ذاتها غير قابلة للاختزال إلى مجرد التمايز في الملكية ". وعلى المستوى المحلى تأتى دراسة محمود عبد الفضيل في مقدمة دراسات التمايز الطبقي في الريف المصري وقد استند في تحليله إلى: (أ) التمايز في ملكية وحيازة الأرض (ب) التمايز في ملكية الماشية (ج) التمايز في ملكية الجرارات وماكينات رفع المياه (ء) التمايز في استخدام العمل المأجور (هـ) التمايز في التركيب المحصولي. وهي تكاد تكون تطبيق متطور لدراسة لينين سابقة الذكر على الريف المصري. ثم تأتى دراسة صالح محمد صالح لتؤكد أهمية دراسة حيازة الأرض الزراعية فيقول " ولما كانت الحيازة هي المتصلة بزراعة الأرض بصورة مباشرة سواء بزراعتها كمنتجين مباشرين أو بتنظيم زراعتها باستخدام العمل المأجور، فان دراسة الاقتصاد الزراعي ينبغي أن تقوم على الحيازة وليس على الملكية مع الاهتمام بالأخيرة من حيث أنها نقطة انطلاق لهذا الاقتصاد. ومن حيث أن احتكارها هو أساس الدخل الطفيلي لكبار الماللك الذين لا ينظمون زراعة أرضهم بأنفسهم وكأنهم مستأجرون رأسماليون لها، أو يكونون زارعين على ذمتهم ولكن منفصلين تماماً عن الإنتاج الزراعي من خلال الغياب التام عن الريف. وأهمية دراسة الحيازة تكمن في أن الرأسمالية حتى إذا استطاعت إلغاء احتكار الأرض بوصفها موضوعاً للملكية الخاصة عن طريق التأميم الشامل أو تأميم لأراضي كبار الملاك فقط فان هذا التأميم لا يلغي احتكار الأرض بوصفها موضوعا للاستثمار ". وفي هذا الموضوع يمكن القول أن المؤشر الرئيسي المحدد لعملية التمايز الاجتماعي في الريف هو الفائض الاقتصادي، بمعنى أن من يحصل على الفائض الاقتصادي هو بالتأكيد المسيطر على قوى الإنتاج خاصة الأرض مهما كان شكل تلك السيطرة سواء بالملك أو بالإيجار.

وبالتالي فان إعادة بحث ودراسة التمايز الاجتماعي في الريف المصري انطلاقا من تلك الفرضية يمكن أن يؤدى إلى نتائج أكثر موضوعية، خاصة وأن لحيازة الأرض الزراعية في مصر تاريخ طويل من التحايل على السلطة المركزية في مقابل محاولة تلك السلطة إحكام السيطرة على أشكال استغلال الأرض الزراعية بغية استقطاع أكبر قدر ممكن من الفائض الاقتصادي. ومن المعروف أن لاحتكار الدولة المصرية لملكية الأرض الزراعية تاريخ طويل فهل يعنى ذلك أنه لم يكن هناك تمايز طبقي واجتماعي ؟ بالطبع لا، فقد كان هناك باستمرار جهاز الدولة البيروقراطي مهما تغيرت أسماء وظائف القائمين عليه من عهد لآخر حيث كانوا يستقطعون لأنفسهم القدر الأكبر من ذلك الفائض ويوردون الباقي للدولة. ومن ثم فان المسيطر المباشر على الفائض الاقتصادي يعد هو المتحكم الرئيسي في شكل ذلك التمايز سواء كان ذلك المتحكم هو الدولة بجهازها البيروقراطي وأفراده المسيطرون عليه، أو معلاك الأراضي بعد إقرار الملكية الفردية، أو مستأجري الأراضي عند اكتسابهم توريث حق الانتفاع . إلا أن حسم تلك القضية يحتاج إلى دراسة موسعة نتمنى أن يسمع الوقت لإنجازها.

وتأخذ حيازة الأرض الزراعية في مصر ثلاثة أشكال، فهي إما أن تستغل بشكل مباشر من قبل المالك (أي الزراعة على الذمة) أو يتم استغلالها بشكل غير مباشر من قبل المالك عن طريق تأجيرها للغير، كما وقد يجمع حائز الأرض ما بين امتلاكه لقطعة أرض واستئجاره لأخرى. لذلك وضعت وزارة الزراعة تعريفاً محدداً لحيازة الأرض الزراعية بوصفها مساحة من الأرض مهما كان حجمها ويقم باستغلالها حائز واحد للزراعة. وتعتبر (حيازة واحدة) جميع الأراضي التي يديرها الحائز مهما تعددت القطع المكونة لها مادامت في داخل حدود المركز وتدار إدارة واحدة.

تطور ملكية الأراضي الزراعية

بدراسة تطور ملكية الأراضي الزراعية من خلال البيانات الإجمالية الموضحة بالجدول رقم (59)، والبيانات التقصيلية الموضحة بجداول الملحق يمكن التوصل إلى عدد من النتائج الهامة على النحو التالي:

أ- ارتفعت جملة المساحة المملوكة من 5.984 مليون فدان عام 1952م إلى 6.462 مليون فدان. ثم انخفضت 6.462 مليون فدان ثم انخفضت بنحو مليون فدان حتى عام 1985م لتبلغ 5.431 مليون فدان نتيجة للاعتداء المستمر عليها.

ب- ارتفع إجمالي عدد الملاك من 3.211 مليون مالك عام 1965م إلى 3.9 مليون مالك عام 1965م إلى 14.7 مليون مالك عام 1990. إلا أن معدل ازدياد عدد الملاّك انخفض من 14.7 ألف مالك/ سنة خلال الفترة (1965 - 1975م) إلى 7.5 ألف مالك/ سنة خلال الفترة (1975 - 1985م)، ثم عاد ليقفز إلى 93.4 ألف مالك/ سنة خلال الفترة (1985 - 1990م) مما يعنى ازدياد الطلب على تملك الأرض الزراعية بشكل كبير خلال الفترة الأخيرة.

ج- نتيجة لانخفاض مساحة الأرض الزراعية وارتفاع أعداد المللَّك انخفض متوسط المساحة من 2.01 فدان عام 1990م.

ء- انخفض عدد متوسطي الملاّك (5 > 50 فدان) من 159 ألف مالك عام 1975م إلى 155 ألف مالك عام 1990م، وانخفضت أيضاً جملة المساحة التي يمتلكونها من 1.885 مليون فدان إلى 1.670 مليون فدان خلال نفس الفترة، وانعكس ذلك على أهميتهم النسبية حيث انخفضت من 4.7% إلى 93.9%. وكان ذلك الانخفاض لصالح شرائح الملكية الصغيرة حيث ظلت شرائح الملكيات الكبيرة على حالها.

نخلص من ذلك إلى نتيجتين هامتين، أولهما أن الأراضي الزراعية خلال تلك الفترة تعرضت لمخاطر شديدة كان من أهمها أن معد لات الفقد في مساحات الأراضي القديمة يفوق معد لات استصلاح الأراضي الصحراوية، فإذا أضفنا فارق الخصوبة بين النوعين لأدركنا مدى فداحة الخسارة على المجتمع والنتيجة الثانية أن هناك اتجاه متزايد من أصحاب رؤوس الأموال نحو توظيف استثماراتهم في ملكية الأراضي الزراعية على نحو مرادف للاتجاه السائد في المدينة نحو توظيف الاستثمارات في أراضي البناء.

جدول رقم (60) تطور هيكل ملكية الأراضي الزراعية خلال الفترة (605 – 1990م). (المساحة بالألف فدان، وأعداد الملاّك بالآلاف)

19م	90	19م	985	19م	75	1965م		البيان
العدد	المساحة	العدد	المساحة	العدد	المساحة	العدد	المساحة	
3736	3285	3271	2904	3190	2769	3033	3693	أقل من 5 فدان
155	1670	154	1786	159	1885	168	1956	فدان $50 < 5$
9	874	8	741	9	918	10	813	50فدان فأكثر
3900	5829	3433	5431	3358	5572	3211	6462	الإجمالي

المصدر: - جُمع من الجدول رقم (1) والجدول رقم (2) بالملحق.

جدول رقم (61) تطور هيكل حيازة الأراضي الزراعية خلال الفترة (610 - 1982م). (المساحة بالألف فدان، وأعداد الحائزين بالألف)

19م	82	1961م		اِم	1950	البيان
العدد	المساحة	العدد	المساحة	المساحة العدد		
2224	3484	1381	2354	787	1423	أقل من 5 فدان
241	2304	251	2533	201	2316	5 >50 فدان
4	845	10	1336	15	2405	50فدان فأكثر
2469	6633	1642	6223	1003	6144	الإجمالي

المصدر: - جُمع من الجدول رقم (3)، والجدول رقم (4) بالملحق.

تطور حيازة الأراضي الزراعية

بدراسة تطور حيازة الأراضي الزراعية خلال البيانات الإجمالية للتعدادات الزراعية الموضحة بالجدول رقم (2)، والبيانات التفصيلية الموضحة بجداول الملحق يمكن التوصل لعدد من النتائج الهامة على النحو التالى:

أ- ارتفعت جملة مساحة حيازة الأرض الزراعية من 6.144 مليون فدان عام 1950م إلى 6.633 مليون فدان عام 1982م. ويمكن تفسير ارتفاع مساحات حيازة الأراضي الزراعية بأن هناك مساحات ملكية الأراضي الزراعية بأن هناك مساحات كبيرة تستزرع عن طريق وضع اليد، بالإضافة لعدم التسجيل العقاري لمساحات أخرى.

ب- ارتفع إجمالي عدد الحائزين بأكثر من الضعف خلال نحو ثلاثون عاماً فقط حيث بلغ عددهم نحو 2.469 مليون حائز عام 1982م بنما كان عددهم نحو 1.003 مليون حائز عام 1950م.

ج- ترتب على الزيادة الكبيرة في أعداد الحائزين وبمعدّلات تفوق معدّلات الزيادة في مساحات الحيازة أن تناقص متوسط مساحة الحيازة من 6.13 فدان عام 1950م إلى 2.69 فدان عام 1982م. ويلاحظ أيضاً تناقص متوسط مساحة الحيازة لدى جميع شرائح الحيازة ما عدا الشرائح العليا (100 فدان فأكثر) حيث ارتفع متوسط الحيازة من 226.5 فدان عام 1961م إلى 1982م فدان عام 1982م وذلك بسبب حيازات الشركات والهيئات الزراعية.

ء- يلاحظ أيضاً ارتفاع مساحات حيازة الأرض الزراعية في الشرائح الدنيا عن مساحات الملكية في تلك الشرائح في الوقت الذي ينخفض فيه أعداد الحائزين عن أعداد الملاّك في ذات الشرائح. وذلك يعنى أن ملاّك تلك الشرائح (أقل من 5 فدان) يحوزون أرضاً من خارج هذه الشرائح، وأن عدد كبير من ملاّك تلك الشرائح الصغيرة يقومون بتأجير أراضيهم للغير ويقدر عددهم بنحو مليون مالك صغير.

الحيازات القزمية

يقصد بالحيازات القزمية تلك الحيازات التي نقل مساحاتها عن فدان واحد. وهي ظاهرة تتصف بها الزراعة المصرية فقد ارتفعت نسبة تلك الحيازات من 1950م إلى 32.3% عام 1982م. وارتفعت جملة مساحة هذه الحيازات من 111.8 ألف فدان إلى 399.4 ألف فدان خلال نفس الفترة. أما متوسط مساحة الحيازة القزمية فقد ارتفع من 0.084 فدان أي نحو 2.02 قيراط إلى 0.186 فدان أي نحو 4.47 قيراط. وبمقارنة أعداد الملكيات القزمية بأعداد الحيازات القزمية عام 1982م يتضح أن جملة عدد الملكيات يزيد بمقدار الحيازات القزمية عام 1982م يتضح أن جملة عدد الملكيات يزيد بمقدار مالك قزمي يقومون بتأجير أراضيهم للغير، ويؤكد ذلك ارتفاع جملة مساحة الملكيات القزمية عن جملة مساحة الحيازات القزمية بنحو 536.3 ألف فدان. وتنعكس تلك العلاقة بصورة مباشرة على متوسط المساحة والتي بلغت نحو 0.30 فدان للملكية القزمية ونحو 0.50 فدان للحيازة القزمية.

جدول رقم (62) الحيازات والملكيات القزمية (أقل من فدان واحد) في مصر عام 1982م.

1 1 = =										
	لملكية	بیانات ا			الحيازة	بيانات	البيان			
عدد المكلفات		حة	المساحة		عدد الحيازات		المساحة عدد الحيازات		المساح	
%	ألف فدان	%	ألف فدان	%	ألف فدان	%	ألف فدان			
69.1	2403.1	17.1	935.7	32.3	796	6.0	399.4	القزمية		
100	3475.4	100	5463.2	100	2468.5	100	6632.5	الإجمالي		

المصدر: - جُمع من الجدول رقم (4) بالملحق.

درجة المساواة في توزيع الملكيات والحيازات

يمكن قياس درجة المساواة في توزيع الملكيات والحيازات الزراعية باستخدام معامل جينى لدرجة التركز، وهو معامل شائع الاستخدام في مجال العلوم الاجتماعية ويُنسَب للعالم الإيطالي روفائيل جينى. والقيمة العددية لهذا المعامل تتحصر بين الصفر والواحد الصحيح، حيث يمثل الصفر الحالة النظرية للمساواة التامة في التوزيع بينما يمثل الواحد الصحيح الحالة النظرية للتركز التام. وبالتالي فكلما اقتربت قيمة ذلك المعامل من الصغر دل ذلك على ارتفاع درجة المساواة في التوزيع، وكلما اقتربت تلك القيمة من الواحد الصحيح دل ذلك على انخفاض درجة المساواة في التوزيع. وقد أستخدم أسلوب قياس درجة التركز في حيازة وملكية الأراضي الزراعية في مصر لأول مرة عام 1958م حيث قدم عبد الودود خليل دراسة رائدة في هذا المجال، وعاد الاهتمام بهذا الأسلوب مرة أخرى بعد الدراسة الهامة التي قدمها عبد الفضيل عام 1978م. ويمكن حساب معامل جينى الذي يعرف إحصائياً بكونه مقياس لدرجة التشتت النسبي للتوزيع باستخدام المعادلة:

Gini s Coefficient for Concentration Degree.

$$C.D = \frac{\sum_{i=1}^{n} x_1 y_{i+1} - \sum_{i=1}^{n} x_{i+1} y_i}{10000}$$

حىث:

$$C.D$$
 درجة التركز $X_1\,,\,X_2\,,\,X_3\,,...$ النسبة المئوية المتراكمة لعدد الملاّك $X_1\,,\,X_2\,,\,X_3\,,...$ طمعف النسبة المئوية $Y_1\,,\,Y_2\,,\,Y_3,...$ النسبة المئوية المتراكمة للمساحات

وعلى ذلك فانه لحساب هذا المعامل لابد من تحويل القيم الرقمية المطلقة الى قيم نسبية ثم تحسب النسب المئوية المتراكمة، وأخيراً تحسب قيم

طرفي درجة التشتت أي القيمتين المتقاطعتين، ثم نطبق في المعادلة الخاصة بالحساب. ويمكن توضيح ذلك بالمثال التالي والخاص بحساب درجة التركز في ملكية الأراضي الزراعية عام 1979م.

(1) تحويل القيم المطلقة إلى قيم نسبية.

الفئات	القيم ال	مطلقة	القيم	النسبية
	المساحة	عدد الملاَّك	المساحة	عدد الملاَّك
	بالألف فدان	بالألف	%	%
أقل من 5 فدان	2834	3223	51.3	95.0
5 > 10 فدان	609	93	11.0	2.7
فدان $20 < 10$	569	44	10.3	1.3
فدان $50 < 20$	663	23	 12.0	0.7
100 < 50فدان	482	7	8.7	0.2
100 فدان فأكثر	373	1	6.7	0.1
الإجمالي	5530	3391	100.0	100.0

(2) تحسب النسب المئوية المتراكمة لكل من المساحة وعدد الملاّك.

X الملاَّك	المساحة Y
$95.0 = X_1$	$Y_1 = 51.3$
$97.7 = X_2$	$Y_2 = 62.3$
$99.0 = X_3$	$Y_3 = 72.6$
$99.7 = X_4$	$Y_4 = 84.6$
$99.9 = X_5$	$Y_5 = 93.3$
$100 = X_6$	$Y_6 = 100$

(3) تحسب القيمتين المتقاطعتين


$X_1 Y_2 = 5918.50$	$X_2 Y_1 = 5012.01$
$X_2 Y_3 = 7093.02$	$X_3 Y_2 = 6167.70$
$X_3 Y_4 = 8375.40$	$X_4 Y_3 = 7238.22$
$X_4 Y_5 = 9302.01$	$X_5 Y_4 = 8451.54$
$X_5 Y_6 = 9990.00$	$X_6 Y_5 = 9330.00$
$\sum X_i Y_{i+1} = 40678.93$	$\sum X_{i+1} Y_i = 36199.47$

(4) التطبيق في القانون


C.D = 40678.93 - 361199.47 = 0.447

ويمكن قياس درجة المساواة باستخدام منحنيات لورنز استناداً الى النسب المئوية المتراكمة. ولتوضيح العلاقة السابقة باستخدام منحنى لورنز، يمثل المحور الأفقي النسب المتراكمة لعدد الملاّك (من صفر إلي مائة)، ويمثل المحور الرأسي النسب المتراكمة للمساحات المملوكة (من صفر إلى مائة). ويمثل محور المربع الناتج خط المساواة التامة، بينما يمثل الركن المقابل درجة التركز التام. وبالتالي فكلما اقترب المنحنى من خط المحور كان ذلك دليلاً على ارتفاع درجة المساواة وبالتالي انخفاض درجة التركز. ويتم توقيع النقاط في المثال السابق ابتداء من النقطة $(X_1 \ Y_1)$ إلى النقطة $(X_6 \ Y_6)$. وبالنظر إلى الشكل رقم (27) الذي يوضح درجة المساواة في توزيع ملكية الأراضي الزراعية، يلاحظ ابتعاد منحنى لورنز لبيانات عام 1952م قبل الإصلاح الزراعي عن خط المساواة التامة، بينما اقترب ذلك المنحنى من خط المساواة التامة وفقاً لبيانات عام 1965م، ليعود ويبتعد مرة أخرى وفقاً لبيانات عام 1975م.

أما الشكل رقم (28) فيوضح درجة المساواة في حيازة الأراضي الزراعية، ويلاحظ ابتعاد منحنى لورنز وفقاً لبيانات عام 1950م عن خط المساواة التامة، بينما أخذ في الاقتراب التدريجي بعد ذلك حيث كان منحنى الحيازة لبيانات عام 1961م أكثر اقتراباً من منحنى عام 1950م، وجاء منحنى عام 1975م ليكون أكثر اقتراباً من سابقيه.



شكل رقم (٢٧) منحنى لورنز لتوزيع ملكيات الأراضي الزراعية .



شكل رقم (٢٨) منحنى لورنز لتوزيع حيازات الأراضي الزراعية .

ي الزراعية	حيازة الأراض	ملكية الأراضي الزراعية			
درجة التركز	السنة	درجة التركز	السنة		
0.7142	1950	0.6361	1950		
0.6386	1961	0.4934	*1952		
0.4721	1975	0.4645	1975		
0.5729	1982	0.4020	1990		

وبحساب درجة التركز في كل من ملكية وحيازة الأرض الزراعية في مصر أمكن الحصول على النتائج التالية:

(أ) يلاحظ الانخفاض الشديد في درجة تركز ملكية الأراضي الزراعية في أعقاب تطبيق قانون الإصلاح الزراعي من 0.64 عام 1950م إلى 0.49 عام 1952م. واستمر في الانخفاض التدريجي بعد ذلك حتى بلغ 0.40 عام 1990(ب) يلاحظ أيضاً الانخفاض الشديد في درجة تركز حيازة الأراضي الزراعية بعد تطبيق قانون الإصلاح الزراعي من 0.71 عام 1950م إلى 0.64 عام 1961م، واستمر في الانخفاض حتى بلغ 0.47 عام 1975م، إلا أنه أخذ في الارتفاع بعد ذلك حتى بلغ 75.0 عام 1982م. (ج) أما الملاحظة الثالثة فهي ارتفاع درجة التركز في الحيازة عن نظيرتها في الملكية خلال نفس السنوات كما هو الحال في عامي 1950م، 1975م.

أشكال الحيازة وطرق الإيجار

تتعدد أشكال الحيازة وطرق الإيجار في الزراعة المصرية، نقدم فيما يلي عرض وتحليل لأهم هذه الأشكال:

أشكال الحيازة

تأخذ حيازة الأرض الزراعية ثلاثة أشكال هي: (أ) الحيازة بالملكية، وفيها يكون الحائز هو نفسه مالك الأرض، أي أن حق الرقبة وحق الانتفاع في يد شخص واحد. (ب) الحيازة بالإيجار، وفيها يكون الحائز شخص آخر غير مالك الأرض، وبالتالي فان حق الرقبة يقع في يد شخص بينما يقع حق الانتفاع في يد شخص آخر. (ج) الحيازة المختلطة، وفيها يكون الحائز متمتعاً بحق يد شخص آخر.

^{* 1952}م بعد تطبيق قانون الإصلاح الزراعي.

الملكية وحق الانتفاع على جزء من الأرض بينما يتمتع بحق الانتفاع فقط على جزء آخر من الأرض .

وقد ارتفعت نسبة عدد الحيازات المملوكة بالكامل من 37.9% عام 1961م إلى 61.7% عام 1981م ثم إلى 67.6% عام 1981م، كما ارتفعت نسبة مساحة الحيازات المملوكة بالكامل من 38.9% إلى 62.4% ثم إلى 64.9% خلال نفس الفترة. وفي المقابل انخفضت نسبة عدد الحيازات المختلطة المستأجرة بالكامل. ويلاحظ نفس الاتجاه بالانخفاض في الحيازات المختلطة حيث انخفضت نسبة عدد حيازاتها من 30.2% إلى 18.3% ثم إلى 17.5%، وانخفضت نسبة مساحة حيازاتها من 40.2% إلى 23.8% خلال عامي وانخفضت نسبة مساحة حيازاتها من 25.2% عام 1991، ونخلص من ذلك أن هناك اتجاه نحو زيادة الحيازات المملوكة بالكامل على حساب كل من الحيازات المستأجرة بالكامل والحيازات المختلطة.

جدول رقم (63) عدد ومساحة الحيازات الزراعية وفقاً لشكلها القانوني.

[م	ي لعام 1981	تعداد الزراع	J1	آم	لعام 1961	نعداد الزراعي	الا	البيان
%	مساحة	0/0	عدد	%	مساحة	%	عدد	
62.4	4135	61.7	1522	38.9	2421	37.9	622	مملوكة بالكامل
13.8	916	20.0	493	20.9	1301	31.9	524	مستأجرة بالكامل
23.8	1581	18.3	453	40.2	2502	30.2	496	مختلطة
100	6632	100	2468	100	6224	100	1642	الإجمالي

المصدر: - محمد مدحت مصطفى، هيكل ملكية وحيازة الأراضي الزراعية في مصر، كلية الزراعة، جامع المعافق المنوفي المنافق المنوفي المعافق المنوفي المنو

جدول رقم (64) مساحة ونسبة الزمام المستأجر والمزروع على الذمة.

(المساحة بالألف فدان)

وع بالإيجار	الزمام المزروع على الذمة الزمام المزروع بالإيجار		جملة الزمام	البيان	
%	المساحة	%	المساحة	المزروع	
59.8	3602	40.2	2423	6025	1952 - 51
52.6	3143	47.4	2834	5977	1962 - 61
43.0	2512	57.0	3324	5836	1972 - 71
35.1	1982	64.9	3663	5645	1982 – 81
32.4	1813	67.6	3791	5604	1985 - 84

المصدر: - مصلحة الاقتصاد الزراعي والإحصاء، نشرة الاقتصاد الزراعي، وزارة الزراعة القاهرة، أعداد متفرقة.

جدول رقم (65) مساحة ونسبة الزمام المستأجر وفقاً لطريقة الإيجار.

فدان)	بالألف	(المساحة)
-------	--------	----------	---

الزمام المستأجر بالمشاركة		الزمام المستأجر نقداً		جملة الزمام	البيان
%	المساحة	%	المساحة	المستأجر	
38.4	1382	61.6	2220	3602	1952 - 51
27.5	864	72.5	2279	3143	1962 - 61
18.9	476	81.1	2036	2512	1972 – 71
16.5	327	83.5	1656	1982	1982 – 81
12.2	221	87.8	1592	1813	1985 - 84

المصدر: - مصلحة الاقتصاد الزراعي والإحصاء، نشرة الاقتصاد الزراعي، وزارة الزراعة القاهرة، أعداد متفرقة.

تعرف الزراعة المصرية طريقتين رئيسيتين لإيجار الأرض الزراعية هما الإيجار النقدي والإيجار بالمشاركة على المحصول. في الإيجار النقدي يقوم المستأجر بدفع قيمة الإيجار للمالك نقداً، أما الإيجار بالمشاركة على المحصول فينظمه القانون بحيث يقدم المالك الأرض والأبنية، ويدفع نصف تكاليف البذور والمخصبات الكيماوية والري ومقاومة الآفات والحصاد، بالإضافة إلى دفع ضريبة الأطيان، بينما يقدم المستأجر قوة عمله، ويقوم بصيانة قنوات الري والمصارف بالإضافة إلى تحمل النصف الآخر من تكاليف الزراعة المذكورة آنفاً. وبعد الحصاد يقتسم كل من المالك والمستأجر المحصول. وتعد طريقة الإيجار النقدى أكثر تطوراً من طريقة الإيجار بالمشاركة حيث ظهرت هذه الطريقة عند نشأة الرأسمالية في أوربا وتعد اليوم سمة أساسية لنمط الإنتاج الرأسمالي، بينما عرفت عصور الإقطاع في أوربا طريقة الإيجار بالمشاركة حيث يكون المستأجر في هذه الحالة في وضع أضعف عنه في حالة الإيجار النقدى. وتوضح البيانات أن هناك اتجاهاً متزايداً نحو الإيجار النقدى في الزراعة المصرية حيث ارتفعت نسبة مساحة الزمام المستأجر نقداً من 61.6% من جملة الزمام المستأجر عام 1952/51 إلى 87.8% عام 1985/84. وبالمقابل انخفضت نسبة مساحة الزمام المستأجر بالمشاركة من 38.4% إلى 12.2% خلال نفس الفترة.

تفتت وتبعثر الحيازات

يعد تفتت وتبعثر الحيازات المزرعية من الملامح الخاصة بالزراعة المصرية. ويقصد بتفتت الحيازة تقسيمها إلى قطع صغيرة، كما يقصد بالتبعثر انتشار وتباعد هذه القطع عن بعضها البعض. وتعرّف قطعة الأرض بأنها كل مساحة

من الأرض تخص الحائز ويفصلها عن مساحاته الأخرى أراضى تعود لحائزين آخرين، أو تفصلها فواصل طبيعية أو عامة مثل الترع والمصارف العامة و السكك الحديدية و الطرق العمومية وما شابه ذلك. أما الساقي والمصارف الخاصة والممرات الداخلية فلا تعد من حدوداً للقطعة الواحدة.

تطور الظاهرة

بدراسة تطور ظاهرة تفتت وتبعثر الحيازات المزرعية من خلال بيانات التعدادات الزراعية الواردة بالملحق أمكن التوصل إلى عدد من النتائج الهامة على النحو التالى:

(أ) ارتفع إجمالي مساحة الحيازات من 6.144 مليون فدان عام 1950م إلى 6.224 مليون فدان عام 1961م، ثم إلى 7.849 مليون فدان عام 1991م، ثم إلى 1.003 مليون حيازة إلى 1.642 مليون حيازة ألى 1.642 مليون حيازة ثم إلى 2.910 مليون حيازة ثم إلى 2.910 مليون حيازة خلال نفس السنوات مما أدى لانخفاض متوسط مساحة الحيازة الواحدة من 6.13 فدان إلى 3.887 فدان ثم اللي 2.70 فدان. أما بالنسبة لعدد القطع فقد ارتفع إجمالي عددها من 1981م مليون قطعة عام 1961م إلى 5.764 مليون قطعة عام 1991م مما أدى لانخفاض متوسط مساحة القطعة الواحدة من 1.61 فدان إلى 1.36 فدان.

(ب) ارتفعت نسبة عدد الحيازات المكونة من أربع قطع فأكثر من 16.9% عام 1950م إلى 22.4% عام 1961م، إلا أنها انخفضت إلى 12.2% عام 1961م، إلا أنها انخفضت إلى 22.4% عام 1991م. أما الحيازات المكونة من قطعة واحدة فقد انخفضت نسبة عددها من 38% عام 1950م إلى 38% عام 1961م، ثم عاودت الارتفاع عام 1981م لتصل إلى 39.8% ثم إلى 45% عام 1991م. وبالنسبة للفئة الوسطى والتي تضم الحيازات المكونة من قطعتين وثلاث قطع

فقد انخفضت نسبة عددها من 45.1% عام 1950م إلى 44.6% عام 1961م، لتعاود الارتفاع إلى 48.5% عام 1981م، ثم تنخفض إلى 46.5% عام 1991م.

جدول رقم (66) الحيازات المزرعية ومساحاتها موزعة وفقاً لعدد القطع عام 1981م.

متوسط المساحة		عدد الحيازات		عدد القطع	المساحة / فدان		البيان
دان	بالفا						
للقطعة	للحيازة	%	بالألف	بالألف	%	بالألف	
1.48	1.48	39.8	982.4	982.4	21.8	1448.6	قطعة واحدة
1.21	2.41	28.4	700.2	1400.4	25.4	1682.5	قطعتان
1.08	3.23	19.6	483.8	1451.4	23.6	1561.7	ثلاث قطع
1.10	4.38	6.7	165.4	661.6	10.9	723.7	أربع قطع
1.27	8.91	5.5	136.6	957.2	18.3	1215.9	خمس قطع
1.22	2.69	100	2468.4	5453.0	100	6632.4	الإجمالي

المصدر: - محمد مدحت مصطفى، هيكل ملكية وحيازة الأرض الزراعية في مصر، كلية الزراعة، جامعة المنوفية، 1989م، ص 54.

جدول رقم (67) الحيازات المزرعية ومساحاتها موزعة وفقاً لعدد القطع عام 1991م.

متوسط المساحة بالفدان		عدد الحيازات		عدد القطع	المساحة / فدان		البيان
للقطعة	للحيازة	%	بالألف	بالألف	%	بالألف	
1.59	1.59	45.0	1309.6	1309.6	26.5	2083.9	قطعة واحدة
1.20	2.40	28.7	835.0	1670.0	25.6	2007.1	قطعتان قطعتان
1.14	3.41	17.8	517.6	1552.8	22.5	1764.2	_
1.24	4.95	5.0	146.6	586.4	9.2	725.2	ثلاث قطع
1.97	12.49	3.5	101.6	645.6	16.2	1268.9	أربع قطع
							خمس قطع
1.36	2.70	100	2910	5764.4	100	7849	الإجمالي

المصدر: - وزارة الزراعة، نتائج التعداد الزراعي (إجمالي الجمهورية) عن السنة الزراعية 89 / المصدر: - وزارة الزراعة، نتائج التعداد الزراعي 8-9.

(ج) يمكن وضع تلك البيانات على النحو الذي يوضح حجم التغير في نسب أعداد الحيازات خلال سنوات التعدادات الزراعية الثلاث كما يلى:

جدول رقم (68) نسب التغير في عدد قطع الحيازات المزرعية.

(%)

1991م	1981م	19م	61	1950م	السنوات
45.0	39.8	33.0		38.0	قطعة واحدة
46.5	48.0	44.6		45.1	قطعتان + ثلاث قطع
8.5	12.2	22.4		16.9	أربع قطع فأكثر
△1991 – 1981	1 _ 1981 ـ 1	961	19ء	61 _ 1950	الفتدات
1981 – 1991م	1 – 1981م	961	19م	61 – 1950	الفترات
1991 – 1981 5.2 +	1981 – 1981 م + 6.8	961	19م	61 – 1950 5.0 –	الفترات قطعة واحدة
1	١	961	19م		<u> </u>

المصدر: جُمع وحُسب من جداول التعدادات الزراعية.

حيث يتضح أن الانخفاض الحادث في الفئتين الأولى والثانية خلال الفترة (1950 – 1961م) جاء لصالح الفئة الثالثة التي تضم أربع قطع فأكثر، مما يعنى انتشار ظاهرة التفتت والتبعثر خلال تلك الفترة. وعلى العكس من ذلك حيث جاء الانخفاض في الفئة الثالثة لصالح الفئتين الأولى والثانية خلال الفترة (1961 – 1981م) مما يعنى أن هناك اتجاه نحو انحسار الظاهرة خلال تلك الفترة. ثم يستمر ذلك الاتجاه خلال الفترة (1981 – 1991م) حيث جاء الانخفاض في كل من الفئتين الثانية والثالثة لصالح الفئة الأولى والمكونة من قطعة واحدة، ليؤكد استمرار انحسار ظاهرة التفتت في الريف المصرى.

عيوب التفتت والتبعثر

يمكن حصر أهم عيوب ومشاكل ظاهرة تفتت وتبعثر الحيازات المزرعية في: (أ) الفقد في الجهد والوقت الناجم عن انتقال الحائز وآلاته وحيواناته من قطعة

لأخرى داخل الحيازة (ب) عدم الاستفادة الكاملة من قوة العمل العائلية التي تتميز بها الحيازات الصغيرة (ج) صعوبة الاستفادة بتكنولوجيا الميكنة الزراعية (ء) ارتفاع تكلفة العمليات الزراعية (ه) يقوم الحائز بزراعة أكثر من محصول في وقت واحد وفقاً للدورة الزراعية التي تقع في نطاقها قطعة الأرض مما يستلزم مزيد من الجهد والوقت (و) فقد قدر كبير من المساحات لشق القنوات والمصارف الخاصة بالإضافة إلى الممرات الداخلية (ز) المشاكل الخاصة بالري في حال تزامن مواعيد ري المحاصيل في قطع متباعدة.

يمكن حصر أهم أسباب ظاهرة تفتت وتبعثر الحيازات المزرعية في: (أ) ارتفاع معدلات زيادة السكان مع محدودية الأرض الزراعية (ب) قوانين التوريث وحرص كل وارث في أن يحصل على نصيبه من الأرض الزراعية (ج) رغبة الحائزين في توسيع مساحات حيازتهم مع عدم وجود قطع ملاصقة معروضة للبيع مما يضطرهم لحيازة قطع بعيدة عن حيازتهم الأصلية على أمل الاستبدال في المستقبل (ء) قوانين الإصلاح الزراعي والتي ساعدت على نمو الظاهرة في الاتجاهين، حيث تم تقسيم الحيازات الكبيرة الخاضعة للإصلاح إلى حيازات تتراوح مساحتها بين ثلاثة وخمسة أفدنه مما أدى إلى ظاهرة تفتت الحيازات، ثم وزعت الحيازات وفقاً للدورات الزراعية السائدة بحيث تراوح عدد قطع كل حيازة بين قطعتين وثلاث قطع مما أدى إلى ظاهرة تبعثر الحيازات.

بدراسة قانون الإصلاح الزراعي الأول يتضع أن عيوب تلك الظاهرة كانت واضحة أما المشرّع الذي أورد نصوصاً خاصة لمعالجتها، إلا أن اقتناع المزارعين بأضرار التفتت والتبعثر يعد الخطوة الأساسية نحو الحد من الظاهرة:

(أ) ألزم القانون في مادته الثامنة عشر منتفعين الإصلاح الزراعي بالاشتراك في جمعيات تعاونية تضم في عضويتها من لا يملكون أكثر من خمسة أفدنه وبحيث يزرع زمام أعضاء الجمعية وفقاً لدورة زراعية.

(ب) نصت المادة 23 على انه إذا وقع ما يؤدى إلى تجزئة الأرض الزراعية إلى أقل من خمسة أفدنه سواء كان ذلك نتيجة للبيع أو المقايضة أو الميراث أو الهبة أو غير ذلك من طرق كسب الملكية وجب على ذوى الشأن أن يتفقوا على من تؤول إليه ملكية الأرض منهم. وتفصل المحكمة في أيلولة الأرض غير القابلة للتجزئة إلى من يحترف الزراعة من ذوى الشأن، فان تساووا في هذه الصفة أقترع بينهم. على أنه إذا كان سبب كسب الملكية الميراث فضل من يشتغل بالزراعة من الورثة فان تساووا في هذه الصفة قدم الزوج فالولد، فإذا تعدد الأولاد أقترع بينهم.

(ج) كانت هناك بعض التجارب للحد من عيوب الظاهرة، ونظراً لأهمية تلك التجارب رغم عدم انتشارها فانه يمكن الإشارة إليها على النحو التالي: في عام 1955م تم تنفيذ تلك التجربة في قرية نواج مركز طنطا تحت التالي: في عام 1955م تم تنفيذ تلك التجربة في قرية نواج مركز طنطا تحت سهالة، اسم (تجميع الاستغلال الزراعي) ثم تلتها قرى شطانوف، وشما، وميت شهالة، ومنشأة سلطان بالمنوفية. وفي قرية نواج بلغت جملة مساحة الزمام 1754 فدان يمتلكها 1203 مالك بمتوسط مساحة ملكية 1.5 فدان. وبدراسة هيكل الملكية داخل تلك القرية تبين مدى اتساع ظاهرة قزميه المساحات المملوكة حيث بلغ عدد من يملكون أقل من قيراط واحد 19 مالكاً، وعدد من يملكون ثلاث قراريط إلى قيراط إلى أقل من ثلاث قراريط إلى أقل من ثلاث قراريط وبدأت الخطوة التنفيذية الأولى بترغيب أهل القرية جميعاً للاشتراك في الجمعية التعاونية أسوة بما هو متبع في مناطق الإصلاح الزراعي. وكانت الخطوة التالية الاتفاق على أن يشتركوا جميعاً في

دورة زراعية واحدة. وقد حققت هذه التجربة نتائج باهرة تمثلت في رفع إنتاجية الفدان وخفض التكاليف وارتفاع صافى العائد إلا أن التجربة أجهضت لأسباب أيديولوجية باعتبار أنها أحد أساليب الاستغلال التعاوني في البلدان الاشتراكية القائمة في ذلك الوقت.

المعدمون والحائزين الغائبين

تُشكل ظاهرتي المعدمون من حيازة الأرض الزراعية، والحائزون الغائبون عن حيازتهم في الريف المصري مظهر من مظاهر الخلل الاجتماعي. وعلى ذلك سوف نحاول إلقاء بعض الضوء عليهما من واقع البيانات الإحصائية.

عدمين في الريف

يقصد بالمعدمين في الريف هؤلاء الأفراد الذين لا يحوزون أرضاً زراعية سواء بالملك أو بالإيجار. ويشكل هؤلاء المعدمون المصدر الأساسي للعمال الزراعيين سواء في القرية أو في خارجها وحيث يمثل بيع قوة عملهم للآخرين المصدر الرئيسي لدخولهم، كما يمثل هؤلاء الأفراد قاعدة الهرم الاجتماعي في الريف وهي الطبقة التي تعرضت باستمرار لاستغلال باقي طبقات المجتمع. وتاريخياً مثل هؤلاء الجزء الرئيسي من أعمال السخرة العامة التي كانت الحكومة تحشد لها صغار الملاك بالإضافة إليهم. واستمرت معاناة هذه الطبقة تكوين نقابات عمالية للدفاع عن مصالحهم – مع صعوبة تحقيق ذلك لانتشارهم وتبعثرهم – بالإضافة إلى وضع حد أدني لأجورهم إلا أنه لم يمنحهم أولوية الحصول على أراضي الإصلاح المعاد توزيعها وفضل عليهم صغار الملاك وصغار المستأجرين. وللأسف لا توجد بيانات رسمية عن أعداد الأسر قام المعدمة في الريف المصري، إلا أن هناك محاولات لتقدير أعداد هذه الأسر قام

بها سمير رضوان الخبير المصري بمكتب العمل الدولي بجينيف، ثم محاولة محمود عبد الفضيل أثناء عمله بجامعة كمبردج في لندن. وقد قمنا باستكمال هذه التقديرات باستخدام نفس افتراضات عبد الفضيل حيث توصلنا للنتائج الواردة بالجدول رقم (68) والتي يتبن منها أن هناك اتجاها متزايداً لارتفاع أعداد هذه الأسر، وكذلك نسبتهم المئوية لإجمالي الأسر الريفية في الفترة (1929 – 1950م) حيث ارتفعت من 24% عام 1929م إلى 44% عام 1950م. إلا أن هذا الاتجاه أخذ في التناقص بعد تنفيذ قوانين الإصلاح الزراعي ووصل إلى أدنى نسبة عام 1965م حيث بلغت 28%، ومنذ ذلك التاريخ أخذت في التزايد مرة أخرى حتى بلغت 36% عام 1976م.

جدول رقم (69) تقدير بأعداد الأسر المعدمة في الريف المصري خلال الفترة (1929 - 1976م).

نسبة الأسر المعدمة	العدد بالألف			السكان الريفيين	البيان
إلى الأسر الريفية %	الأسر المعدمة		الأسر الريفية	بالألف	
		الحائزة			
24	508	1207	2116	10575	1929
38	887	993	2333	11664	1939
44	1217	997	2740	13700	1950
30	970	1641	3224	16120	1961
28	925	1785	3345	17000	1965
33	1279	1853	3866	19331	1970
36	1471	1860	4112	20560	1976

المصدر: - السنوات (1929 - 1950م) من / محمود عبد الفضيل، التحولات الاقتصادية والاجتماعية في المصدر: الميئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1978م، ص 12 ، ص 81.

- عام 1976م من / محمد مدحت مصطفى، هيكل ملكية وحيازة الأرض الزراعية في مصر، كلية الزراعة، جامعة المنوفية، 1989م، ص 44.

تعد ظاهرة غياب الحائزين عن حيازتهم من المظاهر الهامة في الريف المصري، ويمكن عن طريق دراسة هذه الظاهرة الاستدلال على حجم مساحة الأرض الزراعية التي يتم تأجيرها من الباطن بدون تغيير بطاقة الحيازة في الأرض الزراعية التي نقع الأرض في زمامها، فغياب الحائز عن الأرض يعنى قيام آخرين باستغلال هذه الأرض. وتمدنا بيانات التعداد الزراعي الذي يعنى قيام آخري عام 1981م بعدد من المؤشرات الهامة من بينها: (أ) أن 5.3% من إجمالي عدد الحائزين يقيمون خارج المراكز الإدارية لحيازتهم (حائزون غائبون) ويحوزون (7.3% من جملة مساحات الحيازة داخل المراكز (ب) يبلغ العدد المطلق للحائزين الغائبين حوالي 133 ألف حائز يحوزون نحو 440 ألف فدان، أي أن هناك نحو نصف مليون فدان يتم تأجيرها من الباطن (ج) أن فدان، أي أن هناك نحو نصف مليون ذاخل حدود المراكز الإدارية تقع داخل حدود قرى إقامتهم، بينما تقع 7.01% منها خارج حدود هذه القرى (ء) بلغ المتوسط العام لمساحة الحيازة 2.4 فدان، ارتفع بالنسبة للحائزين المقيمين داخل حدود المراكز إلى 2.3 فدان، بينما انخفض بالنسبة للحائزين المقيمين داخل حدود المراكز إلى 2.3 فدان، بينما انخفض بالنسبة للحائزين المقيمين داخل حدود المراكز إلى 2.3 فدان، بينما انخفض بالنسبة للحائزين المقيمين داخل حدود المراكز إلى 2.3 فدان، بينما انخفض بالنسبة للحائزين المقيمين داخل

جدول رقم (70) أعداد الحائزون الغائبون ومساحة حيازتهم في أراضى الوادي والدلتا وفقاً لبيانات التعداد الزراعي لعام 1981م.

	الحيازة	مساحة زمام	ن	الحائزور	البيان
	%	فدان	%	315	
	7.3	439727	5.3	132453	حائزون مقيمون خارج المركز
ĺ	92.7	5557825	94.7	2379590	حائزون مقيمون داخل المركز
İ	10.0	596525	-	_	حائزون مقيمون خارج القرى
İ	82.7	4961300	-	_	حائزون مقيمون داخل القرى
Ī	100	5997552	100	2512043	الإجمالي

المصدر: - محمد مدحت مصطفى، هيكل ملكية وحيازة الأراضي الزراعية في مصر، كلية الزراعة، جامعة المنوفية، 1989م، ص 34.

مراجع وقراءات مختارة بالعربية

- ادجار هوفر، النظرية المكانية: في اختيار المكان المناسب للنشاط الاقتصادي، ترجمة: عرب عيسى غوراني، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1974م.
- أيان ج. سيمونز، البيئة والإنسان عبر العصور، ترجمة: السيد محمد عثمان، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، الكويت، يونيو 1997م.
- بافلوفيتش توكاريف، ربع الأرض وتطور الرأسمالية في الزراعة، ترجمة: عارف دليلة، دار الجماهير، دمشق، 1975م.
- سير روي كالن، عالم يفيض بسكّانه: عرض الأسباب المشكلة وحل جذري لها: ترجمة: ليلى الجبالي، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، سبتمبر 1996م.
- دونيليا ه. ميدوز وآخرون، حدود النمو: تقرير نادي روما عن المأزق الذي تواجهه البشرية، ترجمة محمد مصطفى غنيم، دار المعارف بمصر، القاهرة، 1976م.
- هربرت موللر، التحركات السكانية في تاريخ أوربا الحديث، ترجمة: شوقي جلال، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، القاهرة، 1971م.
- فرانسيس مورلابيه & جوزيف كولينز، صناعة الجوع: خرافة الندرة، ترجمة: أحمد حسان، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، إبريل 1983م.
- كنيا جينسكايا، نمو السكان والمشكلة الغذائية في البلدان النامية، دار النقدم، موسكو، 1983م.
- إبراهيم سعيد فهمي، دراسة اقتصادية تحليلية للفاقد في الموارد الأرضية الزراعية المصرية، رسالة ماجستير، قسم الاقتصاد الزراعي، كلية الزراعة، جامعة الإسكندرية، 1996م.
- ممدوح السيد دسوقي وآخرون، أساسيات في الاقتصاد الزراعي، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، طرابلس، 1990م.
- عادل يوسف & مدحت مصطفي، اقتصاديات الأراضي، كلية الزراعة، جامعة المنوفية، شبين الكوم، 1985م.

- محمد نجيب حسن & مصطفى خضر مصطفى، أصول البيدولوجي، المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر، الإسكندرية، 1973م.

- محمد حسن قاسم، القانون الزراعي: الملكية الزراعية الإيجار الزراعي، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية، 1997م.
 - محمد حسين منصور، أصول القانون الزراعي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1996م.
- كمال الوزان، موسوعة القوانين الخاصة بالزراعة، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، 1976م.
- اللجنة العالمية للبيئة والتنمية، مستقبلنا المشترك، ترجمة: محمد كامل عارف، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، الكويت، أكتوبر 1989م.
- البنك الدولي للإنشاء والتعمير، تقرير عن التنمية في العالم: التنمية والبيئة، مؤسسة الأهرام، القاهرة، 1992م.
- لجنة إدارة شئون المجتمع العالمي، جيران في عالم واحد، مراجعة: عبد السلام رضوان، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، سبتمبر 1995م.

مراجع وقراءات مختارة بالإنجليزية

- RICHARD T. ELY & GEORGE S. WHEREIN, Land Economics,
- .Madison University of Wisconsin Press, 1964
- WEBSTER JOHNSON & RALEIGH BARLOWE, Land Problems .and Policies, Mc Grow Hill, New York, 1954
- PETER HALL, ed., **Von Thunens Isolated State**, Pergamon Press., London, 1966
- RONALD R. RENEE , **Land Economics** , Haper & Brother , New . York , 1958
- EARL O. HEADY, **Economics of Agricultural Production and** .**Resource Use**, Prentic-Hall of India, New Delhi, 1968

- RALEIGH BARLOWE , Land Resource Economics: The Economics of Real Estate , Prentic-Hall Inc. , Englewoog Cliffs ,
- .New Jersey, 1976
- THOMAS W.SHAFER, Real Estate and Economics, Reston
- .Publishing Company, Rston, 1975
- COLIN CLARK , Population Growth and Land Use , Macmillan , . London , $1967\,$
- HAROLD J. BARNETT & CHANDLER MORRIS, Scarcity and Growth: The Economics of Natural Resource Availability, Johns Hopkins Press, Baltimore,
- .1963
- RICHARD H. LEFTWICE, The Price System and Resource
- . Allocation, Rinehart, New York, 1960
- WILLIAM ALONSO, Location and Land Use, Harvard
- .University Press, Cambridge, 1968
- C. R. BYE, Developments and Issues in the Theory of Rent,
- .Columbia University Press, New York, 1940
- KARL MARX , Theories of Surplus- Value , Part $\mathbf 2$, Progress Publishers
- ., Moscow, 1968
- ARTHUR F. BUNCE , The Economics of Soil Conservation , Iowa Sta
- .College Press, Ames, 1945
- ANTHONY SCOTT, Natural Resources: The Economics of
- .Conservation, University of Toronto Press, Toronto, 1955
- -HARRY W. RICHARDSON, **Regional Economics: Location Theory**, **Urban Structure**, and Regional Change, Praeger, New . York, 1969
- ALFRED A. RING , **The Valuation of Real Estate** , N. J. Prentice. Hall , Englewood , 1974
- PETER C. ROBINSON, How to Appraise Commercial
- .Properties, N. J. Prentice-Hall, Englewood, 1971

- CURTIS J. BERGER , Land Ownership and Use: Cases , Statutes ., and Other Materials , Little Browwn , Boston , 1968

- JAMES R. BROWN & SEIN LIN , Land Reform in Developing . Countries , University of Hartford , Hartford , 1968
- DOREEN WARRINER , Land Reform in Principle and Practice , . Clarendon Press , London , $1969\,$

ROBERT G. HEALY , $\boldsymbol{Land\ Use\ and\ the\ States}$, Johns Hppkins Press , Baltimore ., 1976